بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله على سيدنا
ومولانا محمد وآله

الحمد لله الذي اوجب وجود ذاته، واثبت
كرمه وجوده، وشهود صفاته، واظهر افعاله الحميدة
في عجائب مصنوعاته والصلاة والسلام على زبدة مخلوقاته وعمدة
موجوداته وعلى آله واصحابه واتباعه في حركاته وسكناته اما
بعد فيقول الملتجي الى حرم ربه البارئ علي بن سلطان محمد
القاري، لما اشتغلت في شرح الفقه الاكبر للامام الاعظم والهمام
الاقدم كان في نيتي وهو بغيتي ان يكون مختصرا بحيث يرتفع به المبتدي
وينتفع به المنتهي ثم انجر الكلام الى الكلام حتى خرج عن النظام
في المرام فسنح ببالي وخطر في خيالي ان اضع شرحا موجزا على قصيدة
بدء الامالي ليكون معتبرا للاداني والاعالي ويصير موجبا لترقي
حالي وسببا لحسن مآلي وسميته ضوء المعالي لبدء الامالي
فاقول قال الناظم وهو الشيخ العلامة ابو الحسن
سراج الدين علي بن عثمان الاوشي سقى الله ثراه

بيان النظم

وطيد

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

وحبيب مفجع ومشوق. يقول العبد في بدء الأمالي لتوحيد بنظم كاللآلي
أراد بالعبد نفسه أي عبد الله وصف نفسه بالعبودية اعترافا
للحق بالربوبية وتشرفا بهذه النعمة الجليلة وتحببا لها بهذه
الصفة العلية كما قال القائل لا تدعني إلا بيا عبدها فإنه أشرف أسمائي

عبدها

والأمالي جمع الأملاء واللآلي جمع اللؤلؤ ولتوحيد متعلق بيقول
لا ببدء ولا يقدر كما قيل أي لأجل توحيد عظيم أو كبير وهو
إثبات الوحدانية للذات الصمدانية والمعنى أقول في ابتداء
أنواع الأملاء لإظهار توحيد رب السماء بمنظوم مشتمل على مسا
لك الثناء كنظم اللآلي في الضياء والصفاء. فعلم أن أدلة
التوحيد مشحون بها القرآن لأهل العرفان قال الله تعالى
وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم وقال سبحانه فاعلم
أنه لا إله إلا هو وقد جعلت كلمة التوحيد مفيدة لنفي ما سواه
في الألوهية وعدم غيره في استحقاق العبودية مع اعتراف
جميع الكفار بتوحيد الربوبية حيث قال تعالى ولئن سألتهم من خلق
السموات والأرض ليقولن الله قالت رسلهم أفي الله شك فاطر السموات
والأرض وزعمت المجوس والوثنية أن الصانع اثنان أحدهما خالق
الخير والآخر خالق الشر ورد بقوله تعالى خالق كل شيء. وأما
قوله بيدك الخير فمن باب الاكتفاء أو من حذف الأدب في مقام الثناء
ومنه قوله صلى الله عليه وسلم الخير كله بيديك والشر ليس إليك

اللهم صل وسلم على سيدنا واله

اي لا ينسب اليك نقصهما كما لا يقال خالق الكلب والخنزير تأدبا ولذلك
قال تعالى قل ان الامر كله لله وقل كل من عند الله وقال بعضهم احد
هما الظلمة والاخر النور وفساده اظهر من الشمس لانهما عرضان
مفتقران الى موجدهما كما قال تعالى وجعل الظلمات والنور وبهما هو
مجعولان له مسخران لامره كما قال تعالى وجعلنا الليل والنهار ءايتين
ودليل التمانع في قوله تعالى لو كان فيهما ءالهة الا الله لفسدتا قطعي
اجماعي لا ظني اقناعي كما توهم بعضهم على ما بيناه في محله والثاني
به وزعم الطبائعيون ان الصانع اربعة الحرارة والبرودة والرطوبة
واليبوسة وزعم الافلاكيون انه سبعة زحل والمشتري
والمريخ والزهرة وعطارد والشمس والقمر وبطلانهما ظاهر عقلا
ونقلا وعبدة الاصنام مع انهم الجهلة اقرب الى معرفة الرب
من هؤلاء الذين يزعمون انهم الحكماء بانهم يعترفون بربوبيته سبحانه
وانما يعبدون الالهة ليقربهم ليقربوهم وليكونوا لهم شفعاء لربهم
واما التوحيد الصرف الذي يقول به الوجودية والحلولية والاتحا
دية من ان الحق هو الوجود المطلق فشيء من كفر الثنوية والحاصل
ان توحيد اهل الايمان هو تصديق بالجنان واقرار باللسان على ان الله احد
في ذاته واحد في صفاته وخالق المصنوعات كما اشار اليه بقوله

الاله الخالق مولانا قديم ، وموصوف باوصاف الكمال

المراد بالاله المعبود بالحق وبالخالق المخلوق وهو ما سوى الله سبحانه

والمولى

بيان الطبائعيون

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

والمولى هو السيد والناصر والرب ومتولي الأمر والقديم ما لم يسبق
بالعدم وما ثبت قدمه واستحال عدمه فهو متضمن لنعت البقاء فهو الأ
ول بلا ابتداء والآخر بلا انتهاء والظاهر بالصفات وهو موكلنا نعم المولى
ونعم النصير ليس كمثله شيء وهو السميع البصير وهو متصف بأوصاف
الكمال من نعوت الجلال وصفات الجمال الذاتية والأفعالية والثبوتية
والسلبية فهو كما أنه موصوف بأوصاف الكمال منزه عن سمات النقص
والزوال ثم الخلق من صفات الأفعال وهي قديمة عندنا فإنه سبحانه كان
خالقا قبل أن يخلق الخلق خلافا للأشعرية فيما قال شارح من أن من قال
لم يكن خالقا قبل أن يخلق الخلق فقد كفر نشأ من جهله بتحقيق المسألة

اصل
والباطن بالذات
للاشاعرة

هو الحي المدبر كل أمر هو الحق المقتدر ذو الجلال

قال تعالى هو الحي لا إله إلا هو وقال يدبر الأمر من السماء إلى
الأرض وقال إنا كل شيء خلقناه بقدر وقال تبارك وتعالى اسم
ربك ذو الجلال والإكرام أي ذو العظمة والرحمة قال أهل السنة
الحياة من صفات الذات وهي صفة حقيقية قائمة بالذات تقتضي
صحة وجود الصفات من العلم والإرادة والقدرة ونحوها لمن قامت به
وقالت المعتزلة هي عدم امتناع العلم والقدرة ثم المدبر هو
العالم بعواقب الأمور والحق هو الثابت وهو من أسمائه سبحانه والمقتد
ر موجد الأشياء على قدر مخصوص وقيل الموجد الذي يصح منه الفعل
والترك وكل من مفعول المدبر ومفعول المقتدر محذوف وتقديره كل أمر

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

بقوته ما تقدم وبكل شيء من خير وشر ونفع وضر وحلو ومر بقضاء وقدر
في الازل فلا يتبدل ولا يتغير وفيه اشارة الى دخول افعال العبا
د في مخلوقاته فانه رد على المعتزلة **مريد الخير والشر القبيح**
ولكن ليس يرضى بالمحال **والارادة** من صفات الذات تقتضي
ترجيح احد الجائزين من الترك والفعل بالوقوع ونراد بها المشيئة
والرضى والمحبة سواء هذا مذهب اكثر اهل السنة وقالت
المعتزلة وبعض الاشاعرة الرضى والمحبة غير الارادة والمشيئة
واختصت المعتزلة بقولهم ان الخير من الله والشر من العبد
ونقول نعم يظهر من العبد بحسب كسبه لكن يخلق الله سبحا
نه فيه بالكل منه ثم القبيح بالجر صفة كاشفة للشر ويسمى
وتسميته شرا وقبيحا بالنسبة التي تعلقه بنا وضرره لنا:
لا بالنسبة الى صدوره عنه سبحانه وهذا احد معانيه حديث والشر
ليس اليك ثم القبيح والحسن يعرفان بالشرع وعند المعتزلة والحكما بالعقل
والمحال بضم الميم ما لا يمكن في العقل تقدير وجوده في الخارج وفي
المحال والمستحيل ما يقتضي ذاته عدمه والمراد به هنا ما كان بعيدا
عن الصواب عند اولي الالباب كالكفر والمعصية فانه سبحانه مريد
لهما غير راض بهما لقوله تعالى ولو شاء ربك ما فعلوه وما تشاءون الا ان يشاء
الله وقوله ولا يرضى لعباده الكفر **ولما كان** عبارة الناظم مريد
الخير والشر متضمنة توهم رضاه بهما استدرك ومما يدل لا يستعمله

المحال

المحال على غير المرضي من الافعال قول من قال تعصي الاله وانت تظهر
حبه، هذا لعمري في القياس بديع، لو كان حبك صادقا لاطعته، ان
المحب لمن يحب مطيع، صفات له ليست بعين ذات ولا غير سواء في الانفصال
اطلق الناظم صفات الله فيشمل صفات الذات وصفات الافعال يعني ليست
عين الذات ولا غيرها كما هو مذهب اهل السنة ومذهب الحكماء
ان الصفات عين الذات ومذهب المعتزلة انها غيرها كذا زاد في جماعة ابن
والمشهور عن المعتزلة نفي الصفات بالكلية حيث زعموا ان صفاته
عين ذاته يعني ان ذاته تسمى باعتبار التعلق بالمعلومات عالما
وبالمقدورات قادرا الى غير ذلك نظرا الى ان في اثباتها ابطالا
للتوحيد للزوم تعدد القدماء. والضمير في سواء عائد الى الذات
وذكر مراعاة للادب وتنزيها للرب.. وسواء بدل من غير للقافية
وقوله في الانفصال متعلق بغير اي ان المراد بالغيرية الغيرية الا
صطلاحية وهو الذي يمكن انفصاله عن الذات لا الغيرية اللغوية
المشهورة التغاير بين الذات والصفات واما كونها ليست غير الذا بيان عين
ت فلان الصفات ليست الموصوف واما انها ليست غيرها فلان
صفاته تعالى لا تنفك عن ذاته ازلا وابدا بخلاف صفات مخلوقاته،،

، صفات الذات والافعال طرا قديمات مصونات الزوال،

اعلم ان صفات الذات ما يلزم من نفيه نقيضه والحق في بيانه
وصفات الافعال ما لا يلزم من نفيه نقيضه والفرق بين الذات والصفات

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

امه

الصفات

ان الذات كل ما يمكن ان يتصور باستقلال تحقق في الصفات وانها كل ما لا يمكن
تصوره لا تبقى والتحقيق ان من قال الصفات غير الذات نظر الى ان
الصفة قائمة بالذات وتقدم الذات من الضروريات ومن قال عين الذات
نظر الى ان الذات غير منفكة عن الصفات ومن قال لا عين ولا غير
لانها لو كانت عينا لكانت غم اثنا ولو كانت غيرا لزم التركيب وهو من المحالات
والله اعلم بحقيقة صفات الذات العلية والعجز عن درك الادراك ادراك
ثم صفات الذات الحياة والعلم والقدرة والارادة والكلام قديمة
بالاجماع واما الفعلية وهي التكوين المعبر عنه بتخليق
الاشياء وترزيق الاحياء والابراء والانشاء والاحياء والافناء والاثبات والا
حياء وامثال ذلك ففي كونها قديمة نزاع فمذهب ايمتنا الحنفية
انها قديمة ومذهب الاشاعرة انها حادثة وقيل المنازعة في
القضية لفظية لا حقيقية وقوله طرا بضم الطاء وتشديد الراء
اي كافة ونصبه على الحال من الضمير المستتر في قديمات ومعنى
مصونات الزوال اي محفوظات من الزوال عن الذات الموصوف بها او من الزوال
بمعنى الفناء والعدم اذ ما ثبت قدمه استحال عدمه والمعنى
ان جميع صفاته صمدية ازلية ابدية نسمي الله شيئا لا كالاشياء
وذاتا عن جهات الست خال نسمي صيغة متكلم معلوم لا غايب مجهول
كما في بعض نسخ اذ يرده نصب قوله وذاتا ولا اشياء معرفة ويستقيم الوزن
بنقل حركة الهمزة ونحو كالاشياء منكرة وفي اخرى كشيء وهي ليس

والمعنى

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

والمعنى نحن معشر اهل السنة نسمي الله شيئا لانه ليس كساير الا
شيا. ذاتا وصفة بناء على ان الشيء بمعنى الموجود فهو اولى باطلاقه
عليه لانه واجب الوجود وغيره ممكن او ممتنع الشهود ومما يدل على
جواز اطلاقه عليه قوله سبحانه قل اي شيء اكبر شهادة قل الله واما
اذا قيل الشيء مصدر شاء فان اريد به معنى الفاعلية وهو المريد ف
يجوز اطلاقه على الله كما سبق وان اريد معنى المفعولية فلا لقوله
تعالى خالق كل شيء والله على كل شيء قدير وفي المسألة خلاف
الجهمية حيث قالوا الله سبحانه لا يوصف بانه شيء ولا يجعل ما شاركه المخلو
ق في اطلاقه ثم قوله ولا ذاتا اي نسميه ذاتا لا كساير الذوات
كما اشار اليه بقوله عن جهات الست خال لان حقيقته تعالى مخالفة
لساير الحقايق والذوات كما ان صفته مخالفة لساير الصفات والدليل
على جواز اطلاق الذات عليه بعد الاجماع قوله عليه الصلاة والسلام
لا تتفكروا في ذات الله ثم اعلم ان ما ورد عليه الشرع باطلاقه على
الله سبحانه ان كان مشتركا بينه وبين غيره وجب عند اطلاقه نفي
المماثلة بينه وبين كل شيء والذات بخلاف ما لم يرد الشرع باطلاقه فلا يقال
جسم لا كالاجسام خلافا للكرامية في تجويزهم ذلك والجهات
الست فوق وتحت ويمين وشمال وامام وخلف وقوله عن جهات
الست متعلق بخال وهو مبتدا خبر مقدم والجملة صفة ذاتا
وفيه رد على المعتزلة والقدرية لان الله في كل مكان وعلى المشبهة والمجسمة

بيان
وبيسار

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

والكرامية أنه على العرش سبحانه وتعالى وهو رب العرش العظيم أي خالقه
وحامله وأنه قيوم العلويات والسفليات **وليس الاسم غيرا للمسمى**
لدى أهل البصيرة خير آل إثبات همزة الاسم لحن ولو ضرورة كما
صرحوا في قوله كل سر جاوز الاثنين شاع **والبصيرة** نور في القلب
يدرك به الأشياء والمراد بأهلها أهل السنة وخير بالجر صفة أو بدل
ويجوز رفعه ونصبه **والمعنى** ليس الاسم غير المسمى عند
أهل السنة بل عينه كما قاله شارحوه فلو قال وأن الاسم عين للمسمى هو
لكان أظهر وأسمى **ثم** المسألة اختلف فيها على مذاهب
أحدها أن الاسم عين المسمى والتسمية وهو بعيد جدا **وثانيها**
أنه غيرهما وهو المنقول عن الجهمية والكرامية والمعتزلة وقال العز بن
جماعة هو الحق ولعله نظر إلى ظهور العرف في الاستعمال اللغوية
العربية **وثالثها** أنه عين المسمى وغير التسمية وهو الصحيح بيان عيني
ودليله قوله سبحانه سبح اسم ربك أي ذاته **ورابعها** لا عين ولا
غير قال ابن جماعة وكان بعض المحققين من مشايخي يقول عجبت من العقلاء
كيف اختلفوا في هذه المسألة **قلت** وقد نبه
الإمام الرازي والآمدي على أنه لا يظهر في هذه المسألة ما يصلح محلا
لنزاع العلماء. وقد أوضح العلامة البيضاوي في أول تفسيره هذا المعنى
وقد سبقه جماعة حجة الإسلام في المقصد الأسنى في شرح أسماء الله
الحسنى **وما إن جوهر ربي وجسم ولا كل وبعض ذو اشتمال**

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

ما ها هنا نافية وكذا ان وهي زائدة لتاكيد النفي كقوله تعالى ولقد
مكناهم فيما ان مكناكم فيه والجوهر هو الجزء المتحيز الذي لا يتجزى و
الجسم هو المتحيز المركب من جزئين فصاعدا او هو يقبل القسمة والكل
اسم لجملة مركبة من جزئين فاكثر من اجزاء محصورة والبعض اسم لجزء
يتركب الكل منه ومن غيره فاشار الناظم في هذا البيت الى بعض
الصفات السلبية وهو ان الله ليس بجوهر ولا جسم ولا كل ولا بعض ثم
مشتمل بالكل اي داخل فيه او هو مشتمل بمكان ولا زمان ولا شيء
من المكونات لجال اذ المذكورات على واجب الوجود محال لحدوثها وافتقا
رها الى باريها **وفي اذهان حوكون جزء بلا وصف التجزي فلتحل**
اذهان جمع ذهن وهو الفطنة والمراد بها العقل والحجوا الثابت في بعض
المتون والكون الوجود **واعلم** ان هذا البيت في بعض المتون
المصححة موجود هنا وفي بعضها متاخر عن هذا المحل ومفهو
مستبعد من سابقه **والحاصل** ان المتكلمين من اهل
السنة والجماعة ذهبوا الى اثبات وجود الجزء الذي لا يتجزى في الخارج
وان لم ير عاجلا الا بانضمامه الى غيره وعبروا عنه بالنقطة وقالوا
انه شيء ذو وضع غير منقسم فان كانت مستقلة بذاتها فهي الجزء
وان كان محلها غير منقسم والا لزم انقسام الحال بانقسامه فيلزم الجزء
وذهبت الفلاسفة وبعض المعتزلة الى امتناع وجود الجزء الذي لا
يتجزى وهذا من جملة الفوائد وليس من ضروريات العقائد

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد و آله

وما القرآن مخلوق فاعلم عن جنس المقال ۞ كلام الرب تعالى

ما هاهنا بمعنى ليس والقرآن يطلق ويراد به القراءة ويراد به المصحف ويراد به المعنى وهو المراد هنا فإنه الكلام النفسي القائم بذاته سبحانه وكلام الرب فاعل تعالى أي تعظم وتقدس كلام الخالق عن أن يكون من جنس مقول الخلق وهو الحروف والأصوات التي هي مخلوقة ليكون مخلوقا وفي الكلام إشارة الى انه يقال كلام غير مخلوق ولا يقال القرآن غير مخلوق لئلا يسبق الى الفهم ان المؤلف من الأصوات والحروف قديم كما نقل عن بعض الحنابلة واتفق المسلمون على اطلاق لفظ المتكلم على الله لكنهم اختلفوا في معناه فذهب اهل الحق الى ان كلامه تعالى معنى قائم بذاته ليس بحرف ولا صوت وذهب غيرهم الى ان كلامه تعالى هو هذه الحروف والأصوات الدالة على تلك المعاني **ثم** اختلف هؤلاء فذهب الحنابلة منهم على ما نقل عنهم الى انهما قديمة قائمة بذاته تعالى **وذهب** المعتزلة الى انهما حادثة قائمة بغير ذاته **وذهب** الكرامية الى انهما حادثة قائمة بذاته تعالى **ودليل** اهل الحق ان الحروف والصوت مخلوقان وكلام الله غير مخلوق لامتناع قيام الحوادث بذاته تعالى إذ هو من امارات الحدوث **نعم** القرآن مقروء بألسنتنا محفوظ في صدورنا مكتوب في مصاحفنا كما نقول الله مذكور بألسنتنا معبود في مساجدنا مسجود في محاريبنا غير حال فينا ولا فيها **قال العز بن جماعة** روينا بالسند عن الربيع عن احمد ا ق

احمد

رجل سأله أنصلي خلف من يشرب الخمر فقال لا فقال أنصلي خلف من يقو
ل إن القرآن مخلوق فقال سبحان الله أنهاك عن مسلم وتسألني عن كافر

ورب العرش فوق العرش لكن
بلا وصف التمكن واتصال

رب العرش أي خالقه ومالكه والإضافة للتشريف كرب البيت ورب
جبريل وهو أعظم المخلوقات ومحيط بالموجودات وفيه قال سبحانه
الرحمان على العرش استوى **ومذهب** الخلف تأويل
الاستواء بالاستيلاء ومختار السلف عدم التأويل بل اعتقاد التنزيل
مع وصف التنزيه به له سبحانه عما يوجب التشبيه وتفويض الأمر إلى
الله وعلمه في المراد به كما قال الإمام مالك رضي الله عنه الاستواء
معلوم والكيف مجهول والسؤال عنه بدعة والإيمان به واجب وا
ختاره إمامنا الأعظم **وكذا** كل ما ورد من الآيات والأحاديث
المتشابهات من ذكر اليد والعين والوجه ونحوها من الصفات ومنه
لفظ فوق في قوله تعالى وهو القاهر فوق عباده وفي قوله سبحانه يخا
فون ربهم من فوقهم فيؤولونه بالعظمة والرفعة كما قال به الخلف
ولما عبر الناظم بالفوقية وكانت العبارة القرآنية لضرورة النظم
استدرك بقوله لكن بلا وصف التمكن واتصال أي بلا وصف
الاستقرار ولا نعت الاتصال لأن كلا منهما في حق الله من المحال
وفيه رد على الكرامية والمجسمة في إثبات الجهة فإن العرش أمينة

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

يثبتون جهة العلو من غير استقرار على العرش والمجسمة وهم الحشو
ية ويصرحون بالاستقرار على العرش لظاهر الآية ولا حجة فيها لان الا
ستواء له معان كالاستيلاء ومنه قول الشاعر قد استوى بشر على
العراق من غير سيف ودم مهراق ومنه قوله تعالى ولما بلغ اشده
واستوى وكالاستقرار ومنه قوله تعالى واستوت على الجودي فالاستو
اء مع تعدد الاحتمال **فان قيل** فما الفائدة حينئذ في نزول المتشا
بهات **اجيب** بان فائدته اظهار عجز الخلق وقصور فهمهم
عن كلام ربهم وتعبدهم بايمانهم فيقول الراسخون في العلم منهم
آمنا به كل من عند ربنا فالتفويض الى الله تعالى والاعتقاد في صفة من
ذاته من غير ان يعرف مراده كمال العبودية في العبد ولهذا اختار
السلف ترك التعرض الى تفسير المتشابهات وتاويلها ثم اختار
الخلف غير جازمين على الله مراده سبحانه عبادة في العبد لان العبودية
اقوى من العبادة لان العبودية هي الرضا بما يفعله الرب
والعبادة فعل ما يرضى به الرب والرضا فوق العمل حتى كان في
الرضا بعجز او ترك العمل فسقا ولذلك تسقط العبادة في الاخرة
والعبودية لا تسقط في الدارين ولهذا تبين ان مذهب السلف
اسلم واعلم واحكم **وما التشبيه للرحمن وجها فصن عن ذا اصناف الاهال**
ما نافية بمعنى ليس وخبرها وجها والصون الحفظ والاهالي جمع اهل والمراد
بهم اهل السنة والجماعة اي ليس التشبيه له سبحانه كونه وجها مستحسنا

اصل
وكالتمام والكمال

وجه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

فاحفظ عن ذلك الاعتقاد الفاسد اهل العلم الذي لا يروج عندهم
الا من الكاسد ولن يوصف التنزيه بنفي التعطيل والتشبيه لقوله
تعالى ليس كمثله شيء. وهو السميع البصير فان الجملة الاولى ترد على
المشبهة في الذات والجملة الثانية ترد على المعطلة النافية للصفا
وذكر ابن جماعة ان الرحمان اسم مختص بالله لا يستعمل في غيره
ثم قال فان قلت قد اطلق في قول بني حنيفة
على مسيلمة الكذاب لعنه الله رحمان اليمامة وقول شاعرهم
وانت غيث الورى لا زلت رحمانا قلت المختص المعرف
بالالف واللام دون غيره واما جواب الزمخشري بانه من باب تعنتهم بغير مستقيم

ولا يمضي على الديان وقت
واحوال وازمان بحال

الديان المجازي ماخوذ من الدين بمعنى الجزاء ومنه قوله
تعالى مالك يوم الدين وقوله لكم دينكم ولي دين وفي الحديث
كما تدين تدان وهو من اسماء الله سبحانه كما رواه البخاري في باب
تنبيه
قول الله عز وجل ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له والوقت والزمان
بمعنى واحد ولعله اراد بالوقت المعين وبالازمان الازمنة المختلفة و
الحال صفة غير راسخة والمعنى لا يجري عليه سبحانه ولا يقارنه وقت بحيث
لا يمكن انفكاك عنه فانه تعالى منزه عن ان يمضي عليه وقت او حال لان الزمان
والمكان والحال والشان مخلوقة لله تعالى فيمضي على المخلوق لا على خا

فالقسم الأول يلزم قبول الحوادث والتغير وأن كلاهما من أمارات الحدوث وقد
ثبت قدمه سبحانه وقوله بحال أي بحال من أحوال الإنسان وغيره من
ذي الأحوال الأول يلزم التناقض في كلام الناظم في هذه المقالة وقال إجماع
ليس سبحانه بزماني الأول يلزم أن يكون حالا في الحوادث والحاصل أنه تعالى
خلو الأمكنة والأزمنة والأحوال المختلفة وكان الله ولم يكن معه شيء وهو الآن
على ما كان ولو جعل هذا البيت بعد قوله وذاتا عن جهات الست خال لكان
أنسب في الجمع بين نفي الزمان والمكان بمعزل وفي المواقف أن الرب
تعالى لو كان في جهة ومكان لزم قدم المكان وقد برهنا أن لا قديم سوى
الله وعليه الاتفاق

ويستغني الإله عن نساء
وأولاد إناث أو رجال

أراد بالنساء الزوجات ونحوها من المملوكات وقوله إناث بالجر
بدل من أولاد بدل البعض من الكل والمراد به التفصيل على قصد
التكميل والا فالولد يشمل الذكر والأنثى لغة وشرعا قال
تعالى وأنه تعالى جد ربنا ما اتخذ صاحبة ولا ولدا يعني الزوجة وما يتولد
منها وقال قل هو الله أحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا
أحد وفيه تنبيه على أنه أخرى في الذات وأخرى في الصفات
مستغن عن الكائنات ومرجعهم في قضاء الحاجات لم يحدث عن شيء ولم
يحدث عنه شيء والمعنى ليس بحادث ولا محل حادث فليس
له الوالد ولا الولد ولا شبيه له من ولد ولا صاحبة ولا من غيرهما

وفي البيت

ب
حال
الله
منه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

وفي البيت رد على النصارى في زعمهم الزوجية في مريم والبنوة في
عيسى وعلى كفار ملة في قولهم الملائكة بنات الله وقد قال سبحانه
ردا على الأولين حيث قال تعالى لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة إلى
أن قال ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه
صديقة كانا يأكلان الطعام أي يحتاجان إلى أكلهما أي يفتقران إلى
خروج فضلهما فيبولان ويتغوطان فكيف يصلحان للألوهية وقال
في الآخرين وجعلوا الملائكة الذين هم عند الرحمان إناثا أشهدوا
خلقهم وقال ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون الآ
يات ولا بد من تقدير مضاف في البيت ليستقيم معنى الكلام أي ومتنزه
الإله عن اتخاذ نساء إذ لا يلزم من الاستغناء من الشيء التنزه عنه
فلو قال: وقل ربي المنزه عن نساء، لكان أحسن فتأمل

كذا عن كل ذي عون ونصر
تفرد ذو الجلال والمعالي

العون هنا بمعنى الإعانة والنصر بمعنى النصرة والإعانة عطف عليه
ويقال تفرد بالأمر إذا قام به من غير مشارك له فيه والمعنى أن
الله تعالى كما هو منزه عن النساء والأولاد منزه عن العجز والانتصار من
العباد في البلاد فإن الله غني عن العالمين وقد قال الحمد لله الذي لم
يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا
قال العز ابن جماعة وهذا البيت مسوق للرد على النصارى والوثنية

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

والتثنوية اهـ واراد بالوثنية عبدة الاوثان وبالثنوية المجوس القايلين بالاهين اثنين وقال الله تعالى لا تتخذوا الاهين اثنين انما هو اله واحد فاياي فارهبون واطلق التوحيد ليشتمل كما تقدم عما تقدم ذكر التوحيد بالاحدية التي هي صفة ذاتية وبالوحدانية التي هي صفة فعلية كما اشار اليهما بالوصفين وهما ذو الجلال والمتعال كما قال تعالى تبارك اسم ربك ذي الجلال والاكرام اي ذي العظمة والهيبة والانعام والرحمة فهو سبحانه موصوف بنعوت الكمال الشامل لاوصاف الجلال والجمال

يميت الخلق قهرا ثم يحيي
فيجزيهم على وفق الخصال

يميت قهرا على التمييز اي يميت المخلوقات من جهة الجلالية ثم يحييهم بتجلي الجمالية فسبحان من قهر العباد بالموت كما قال تعالى كل نفس ذائقة الموت وكل من عليها فان وكل شيء هالك الا وجهه والاماتة استتار كما نور العين وعني هو عند بعض اهل السنة كابي حنيفة ومن تبعه وفي بعض النسخ بدل قهرا فهو حال اي جميعا عند النفخة الاولى ثم يحييهم جميعا عند النفخة الثانية وما بينهما اربعون بقول الله سبحانه لمن الملك اليوم ويجيب بذاته لله الواحد القهار وفي البيت دلالة على البعث للحشر والنشر والجزاء بالاعمال على حسب الاحوال لقوله تعالى يومئذ يصدر الناس اشتاتا ليروا اعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره فلاهل الجنة درجات ولاهل

ما يأتي

النار دركات والمراد من بالخلق الحيوانات لا الجمادات والنباتات وبان
الله يبعث من في القبور ومن اجواف الحوت والوحوش وحواصل الطيور بان يجمع
اجزاءهم الاصلية بعد اعادة ما فني بالكلية بعينها ويجمع اجزاءها
ويعيد الارواح اليها بالنفخة الثانية وهذا هو البعث والنشر ثم يسوقهم
يسوقهم الى الموقف وهذا هو الحشر ؛ وقد قال تعالى ثم انكم يوم
القيامة تبعثون وقال جزاء بما كانوا يعملون وعن ابن عباس رضي
الله تعالى عنهما الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر
والجزاء عام لكل مكافاة فانه يستعمل تارة في معنى المعاقبة واخرى
في معنى الاثابة ومجزي بفتح الياء ومنه قوله تعالى فاصبر واوذهب
بعض الكرامية الى اثبات الاعادة بمعنى جمع ما تفرق من الاعضاء والاجزاء
لا بمعنى اعادة ما عدم من الاشياء ولعله العلامة ابن الجماعة
عن بعض اهل السنة وانكرة الفلاسفة حشر الاجساد مطلقا وزعموا
ان الحشر انما يكون للارواح دون الاشباح وهو باطل بالنصوص القرآنية
؛ وبالقواطع العرفانية وبيان الاحاديث النبوية وانكر كثير من
المعتزلة حشر من لا خطاب عليهم وهو مردود بما ورد من ان الله
يحيي الحيوانات للانتصاف لاظهار كمال العدل فيقتص للشاة الجماء
من القرناء ثم يقول لهم كونوا ترابا فيصيرون ترابا وحينئذ يقول الكافر
يا ليتني كنت ترابا **لاهل الخير جنات ونعمى وللكفار ادراك النكال**
هذا بيان لتفصيل الاحوال مما سبق من قوله فيجزيهم على وفق الخصال على

فهو بوزن اجمال ونعمى بضم النون والقصر لغة في النعمة
بالكسر وإدراك بالكسر المعروف وكذا نكال والنكال بفتح النون
العقوبة والوبال وفي نسخة أدراك بفتح الهمزة فهو جمع درك بفتحتين
أو بفتح فسكون طبقة من طبقات النار ومنه قوله تعالى إن المنافقين
في الدرك الأسفل من النار والمعنى للأبرار جنات ودرجات من
النعمة والقربة بمقتضى فضله وللكفار طبقات ودركات من الحرقة و
العقوبة بموجب عدله ولا يجب على الله شيء من إثابة المطيع وعقوبة العا
صي خلافا للمعتزلة ثم مذهب أهل الحق أن الجنة والنار مخلوقتان
الآن خلافا للمعتزلة ومن تبعهم من أهل البدعة قال تعالى في
حق الجنة أعدت للمتقين وفي حق أهل النار أعدت للكافرين وفي بعض
نسخ المتون هنا بيت زائد وهو قوله **ولا يفنى الجحيم وجنان**
ولا أهلوهما أهل انتقال
الجنان بكسر الجيم جمع الجنة والمعنى أن الجنة والنار وأهلهما يتصفون
بوصف التخليد والتأبيد كما نطق به الكتاب والسنة خلافا للجهمية
ومن تبعهم من أهل البدعة حيث يقولون بفنائهما وفناء أهلهما
يراه المؤمنون بغير كيف
وإدراك وضرب من مثال الضمير البارز في يراه يرجع إلى الله تعالى
الدال عليه لفظ مستغرق الإلهي أي يراه المؤمنون الأبرار دون الكفار فإنهم أي
يومئذ عن ربهم محجوبون رؤية بغير كيفية ولا إدراك إحاطة

جلاءً بينًا في قوله تعالى لا تدركه الابصار ولا بنوع من مثال صورة وهيئة ثم
قال تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة وقال عليه الصلاة
والسلام ستـرون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون وفي رواية
لا تضارون والمعنى لا تشكون في رؤيته كما تشكون في رؤية القمر كلا
حال البدر **وقال** تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وفسر
النبي صلى الله عليه وسلم الحسنى بالجنة والزيادة بالرؤية . رزقنا الله هذه تعالى
النعمة **وفي حديث** ابن عمر رضي الله تعالى عنه عند الترمذي وغيره و
غيره في اهل الجنة :: واكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوا وعشيا
قيل وتحصل الرؤية بان ينكشف انكشافا تاما منزها عن المقابلة والمكان
والجهة والتصور **ثم وقوع الرؤية** للمومنين هذه الامة
باجماع اهل السنة وفي الامم السالفة احتمالان لابن ابي جمرة وقال
ابن ظهيرة مساواتهم لهذه الامة في الرؤية **وفي** اكام المرجان نقلا عن
القواعد الصغرى لابن عبد السلام ما يقتضي ان الرؤية خاصة للبشر
وان الملائكة والجن لا يرونه وبسط الكلام في ذلك ومن اراده فليراجع
هنالك **وفي شرح** جمع الجوامع لابن جماعة والمنقول من الابانة
في اصول الديانة لامام اهل السنة والجماعة الشيخ ابي الحسن الا
شعري ان الملائكة يرونه وتابعه على ذلك البيهقي في كتاب الرؤية له وممن
قال بذلك من المتاخرين الحافظ العلامة ابن القيم **ثم** الجلال بن
البلقيني كما نقله عنهما شيخنا الحافظ الجلال السيوطي **ثم**

وهو ارجح بلا شك اه ويقتضي ما نقله عن البلقيني الميل الى حصول
الرؤية لمؤمني الجن ايضا ثم في النساء اقوال حكاها ابن كثير
في تاريخه الاول انهن لا يرين لانهن مقصورات في الخيام ولا يخفى
ضعفه الثاني انهن يرين اخذا من عمومات النصوص الواردة في الرؤية
وهو الظاهر بلا مرية والثالث انهن يرين في مثل ايام الاعياد في
الدنيا عند تجليه لاهل الجنة تجليا عاما في الايام المذكورة كما في الحديث
رواه الدارقطني في كتاب الرؤية ثم مذهب اهل السنة انه
سبحانه يرى ويرى في الدار الاخرة ومذهب ابن الهذيل العلاف
انه تعالى لا يرى ولا يرى ويرده قوله تعالى الم يعلم بان الله يرى وقوله تعالى
وهو يدرك الابصار ومذهب المعتزلة انه يرى ولا يرى وقد
سبق ما يرده وذكر ابن جماعة انه قال بعض اشياخي
المجتنب مما للمعتزلة مسئلتان هذه وقدم العالم قلت
في نسبة الثانية اليهم تساهل اقول ولعل وجهها مجيئه بان المعتزلي
لو دخل الجنة يكون محروما من الرؤية وقالت الكرامية الرؤية حق
ولكن بالقلب فقالت العلماء ابقة يرى الله في الاخرة جسما تعالى الله عن ذلك
فيثبتون النعيم اذا راوه ويخسر اذ اهل الاعتز ال
باشباع هاء الضمير للوزن المنادى محذوف ونصب خسران بفعل مقدر
تقديره فيا قوم احذروا خسران المعتزلة في تحقيقهم في هذه المسئلة
كقول الشاطبي رضي الله عنه فيا ضيعة الاعمار تمشي سبهللا
وكم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

وكما في التنزيل على قراءة الكسائي ألا يا اسجدوا بتخفيف اللام
على انه للتنبيه واسجدوا صيغة امر والمنادى محذوف اي يا قوم واما
قول الشارح القدسي ان قوله خسران مبتدأ سوغ الابتداء
به كونه موصوفا تقديرا اذ التقدير خسران عظيم فغير مستقيم عندي
فيهم قوم واشار المص الى ان سائر انواع النعم في جنب لقاء الله
الكريم محقرة بالنسبة الى الكنز العظيم ؛ ويروى هشام بن
حسان عن الحسن انه قال ان الله عز وجل ليتجلى لاهل الجنة فاذا
رأوه نسوا نعيم الجنة وفي البيت اشارة الى حرمان المعتزلة عن
نعمة الرؤية ولو دخلوا الجنة وذلك بسبب انكارهم ؛ جزاء وفاقا لانـ
كارهم ؛ للحديث القدسي انا عند ظن عبدي بي ؛ وذلك هو الخسران
المبين وما ان فعل اصلح ذو افتراض ، على الهادي المقدس ذو التعالي
ما نافية وكذا ان وجمع بينهما تأكيدا ونقل في البيت بنقل حركة همزة اصلح
الى ما قبله من تنوين فعل المرفوع على انه اصلح صفة وقوله ذو افتراض
بالنصب خبر ما على اللغة الفصحى كقوله تعالى ما هذا بشرا وقوله
ما هن امهاتهم وفي اكثر النسخ ذو افتراض بالرفع فيحمل على اللغة
الاخرى والحاصل ان مذهب اهل السنة ان الاصلح للعبد
للعبد ليس بواجب على الله تعالى وجمهور المعتزلة على انه واجب
وذهب بعضهم الى وجوب رعاية المصلحة لا وجوب الاصلح ورد
كل منهما ولا بان الالوهية تنافي الوجود المختص بالعبودية ولا بتسلسل

اسم ما

ثم استعمل وثانيا بان ذا صلح بحسب الظاهر ان يهدي الخلق جميعا
وقد قال سبحانه يضل من يشاء ويهدي من يشاء مع قوله ولو شاء لهد
يكم اجمعين ثم اراد باختلاف العباد ذا اظهار عدله وابثار
فضله وايضا قال تعالى انما نملي لهم ليزدادوا اثما مع ان ذا املاء لزيادة لهم
ذا اثم ليس بصلاح عند العقلاء بخفيه الحجة البالغة والحكمة السابقة
وفي تخصيص ذكر الهادي ايماء الى انه لو كان وجود ذا صلاح او المصلح
واجبا عليه سبحانه لما كان له منة على العباد في هدايتهم الى
كسب المراد النافع لهم في المبدا والمعاد وقد قال تعالى
بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان ان كنتم صادقين وذلك لان من
ادى حقا عليه لا منة له على المؤدى اليه وهذا القول
يبطل الجبر والشر مع انهما ثابتان له سبحانه ثم هداية تعالى
يراد بها خلق الاهتداء كقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله
يهدي من يشاء وتارة يراد بها مجرد البيان والدلالة ومنه
قوله تعالى واما ثمود فهديناهم وقوله تعالى وانك لتهدي الى صراط
مستقيم والمعتمد عند اهل السنة انها الدلالة اله
المطلقة الى البغية سواء حصلت او لم تحصل وعند المعتزلة هي
الدلالة الموصلة الى البغية ثم في قول المقدسي ذي التعال
اشارة الى تنزيهه تعالى عن وجوب شيء عليه او نسبة عدم حكمة اليه
وقوض لازم نصر يغو ونشل بسكون السين لغة واختاري ضرورة
واملاه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

والأملاكِ كرامٍ بالنوال بالنون وفي بعض النسخ بالتوالي وسيأ
تي بيانهما فاعلم أن قوله فرض لازم خبر مقدم لقوله تصديق و
شك وأكد الفرض باللزوم للدلالة على أنه فرض كفاية أو الى
تصحيحي لا تحسيني والرسل جمع رسول والمراد بهم الأنبياء
جميعهم إذ فرض علينا الإيمان بهم وتصديقهم في أخبارهم ولعل
الناظم ذهب والرسول مترادفان كما قال بعضهم واختاره ابن
الهمام لكنه مخالف لما عليه جمهور العلماء من أن الرسول أخص
من النبي لأنه إنسان أوحي إليه سواء أمر بتبليغه أم لا والرسول
مأمور بالتبليغ والأملاك جمع ملك كأجمال وجمل وهو
عطف على رسول ويجب الإيمان بوجودهم وأنهم عباد مكرمون
لا يعصون الله ما أمرهم ولا يوصفون بذكورة ولا أنوثة وحقيقتهم
أجسام لطيفة نورانية قادرة على التشكل بصور مختلفة وقوية
على أفعال شاقة ثم الظاهر أن الكرام صفة للملائكة وهو
لا ينافي كون الرسل منهم أيضا لأن الملائكة وصفوا بهذا
الوصف في الكتاب العزيز دون الأنبياء والرسل وقوله بالنوا
ل وهو بفتح النون بمعنى العطاء والنصيب على ما في القاموس
والمعنى أنهم مكرمون بأنواع العطاء وأصناف الجزاء وأما
قول بعض الشراح من أن قوله بالنوال متعلق بمحذوف تقديره
جاء بالنوال وعليه فيجب الإيمان بإرسال الرسل منهم إليه في

عيني لا فرض

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

فتتابعين بعيد من جهة الاعراب وكذا غريب من جهة المعنى
على وجه الصواب وبيانه انه يقتضي حينئذ ان لا فترة
بين الرسل وهو مخالف لقوله تعالى قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة
من الرسل وقوله ثم ارسلنا رسلنا تترا واحدا بعد واحد وقوله
وقفينا من بعده بالرسل وكذا يقتضي عدم ارسال نبيين وهو منتف
بنحو موسى وهارون وابراهيم ولوط بالظاهر ان التوال تصحيف النوال
وعلى تقدير صحته ينبغي ان يقال انه متعلق بقوله برهن ومعناه بما
لتواتر القطعي نقله الينا من الكتاب والسنة واجماع الامة وكل
بعد ان يكون نعتا للمعجزة والمعنى كاينين بالتوال والتتا
بع لمحافظة العباد وكفاية ما يقع منهم فيما يتعلق بالمعاد ثم
اعلم ان الله تعالى لما خلق الجنة لاوليائه والنار لاعدائه ولم تستقل
عقول الناس بادراك معرفة ما يجب عليهم علما وعملا الا بتعلمه منه
سبحانه كرما وفضلا ولا مناسبة بين ما خلق من التراب ورب الارباب
فاقتضت حكمته ان يرسل رسلا مبشرين ومنذرين لتحقيق السبل
لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل فيكونون وسايط بين الحق
والخلق وانهم يستفيضون الانوار من الله سبحانه بواسطة الملا
يكة الروحانيين المقربين لغلبة النورانية والروحانية على الرسل
والانبياء المؤيدين بها سر الصفاتية بالنسبة الى ساير الافراد
الانسانية ثم المعتقد المعتمد ان خواص البشر افضل من خواص
الملك

لعله
لوكه

الملك وفي المسئلة خلاف للمعتزلة وبعض اهل السنة

وختم الرسل بالصدر والمعتلى نبي هاشم ذي جمال

ختم الرسل مبتدا خبره قوله بالصدر وهو العضو المعروف من البدن استعير لا شرف ونحوه وتخصيصه به لقوله الم نشرح لك صدرك والشيء اوله وفي التكسير به ايماء الى انه اول الرسل وجودا كما انه اخرهم شهودا على ما ورد اول ما خلق الله نور نبيك وكنت نبيا وآدم بين الماء والطين والمعتلى بتشديد اللام المفتوحة صفة له ومعناه المرتفع الشان على البرهان ونبي وما بعده مجرور فيه الجر بدلا او عطف بيان والرفع على انه خبر مبتدا محذوف عزا فرط الشراح ويجوز نصبه بتقدير اعني وفي بعض النسخ ذو جمال بالواو فيتعين رفعه اما على ما سبق واما ان نبي هو الخبر وقوله بالصدر ظرف اي في المقام الاعلى ثم النبي مهموز باعتبار اصله وقد قرانا فع به والجمهور ابدلوا الهمزة ياء وادغموا في مثله وهو فعيل بمعنى المخبر والمخبر فان كلا منهما صادق عليه وقيل انه فعيل للتشديد فعيل ماخوذ من النبوة بمعنى الرفعة فاصله نبيو فابدل الواو ياء وادغم في مثله والهاشمي نسبة الى هاشم جد ابيه خص به لان قبيلته افضل قبايل قريش دائما وهو ذو جمال لانه نبي الرحمة كما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين وقال تعالى فبما رحمة من الله لنت لهم والحاصل انه موصوف بنعوت الكمال من نعوت الجلال والجمال حيث كان مظهر الله سبحانه الا ان

بيان التعبير

نعت الجمال كان غالبا عليه تخلقا بأخلاق الله حيث ورد في الحديث
القدسي سبقت رحمتي غضبي وكذا كان حال ابراهيم عليه
الصلاة والسلام حيث قال ومن عصاني فإنك غفور رحيم وكذا حال
عيسى عليه الصلاة والسلام حيث قال وإن تغفر لهم فإنك أنت
العزيز الحكيم بخلاف نوح وموسى عليهما الصلاة والسلام حيث كان
الجلالية غالبة عليهما ولذا قال نوح عليه لا تذر على الأرض من الكا
فرين ديارا وقال موسى عليه الصلاة والسلام ربنا اطمس على أموالهم
واشدد على قلوبهم فلا يومنوا حتى يروا العذاب الأليم والعلماء ورثة
الأنبياء ولذا قال الصديق الأكبر لما كان مظهر الجمال حين المشاورة
يوم بدر هم اخوانك وأقاربك فاقبل منهم الفدا وقال
الفاروق هم أئمة الكفر اقتلهم ولا تترك واحدا منهم فجمال عليه
الصلاة والسلام من جملة الأمال التي تظهر من آثار الجمال
والحاصل أنه عليه الصلاة والسلام خاتم الأنبياء والرسل الكرام
لقوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين وحديث مسلم
وختم بي النبيون وحديث لا نبي بعدي فأول الرسل والأنبياء
آدم عليه الصلاة والسلام فيجب الإيمان بجميعهم من غير تعيين لعددهم وإن ور
د في سند أحمد ان الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألف نبي والرسل
منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر ، امام الأنبياء بلا اختلاف ،
، وتاج الأصفيا بلا اختلال ، ،

السلام

اعلم

اعلم أن البشر ثلاثة أقسام كامل ومكمل وهم الأنبياء عليهم
الصلاة والسلام وكامل غير مكمل وهم الأولياء ولا ولا هم من عداهم
والأصفياء جمع وهم الصافون عن الكدورات النفسية والموصوفون بالحا
لات القدسية والمقامات الأنسية وفي البيت إشارة إلى ما وقع
له عليه الصلاة والسلام التحية والثناء من إمامته للأنبياء عليهم
الصلاة والسلام في المسجد الأقصى أو في السماء ولا يبعد أن يكون
المراد أنه مقدم الأنبياء في العقبى حال نشر اللواء لقوله
عليه الصلاة والسلام ما من نبي يومئذ آدم فمن سواه تحت لوائي يوم لا
القيامة ولا فخر رواه الترمذي وفي رواية له أنا أكرم الأولين
والآخرين على الله ولا فخر وأما قول الشارح القدسي معناه
أن نبينا صلى الله عليه وسلم مقتدى للأنبياء فلا اختلاف في ذلك بين
الأئمة فليس في محله كما لا يخفى على أهله ولكون التاج أشرف
أنواع الحلي وأظهرها الشرف محله وظهوره لأهله خص بذكره
ولعل اختيار الأصفياء على الأولياء ليعم العلماء والشهداء وسائر الأ
تقياء .

وباق شرعته في كل وقت ،، إلى يوم القيامة وارتحال ،،

يعني أن شرعه ناسخ غير منسوخ إلى يوم القيا
مة وارتحال الناس من العاجلة إلى الآجلة وهذا لأنه خاتم النبيين
ولا نبي بعده لينسخ شرعه بشرع ذلك النبي إذ لا نسخ إلا بوحي

خ دونه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

الى نبي وفي قوله في كل وقت رد لما ينسب الى الجهمية من انتهاء

شرع بعثته صلى الله عليه وسلم او بقيه. منها نزول عيسى عليه السلام

لما روى في الصحيحين وغيرهما ان عيسى عليه السلام

يضع الجزية **ومعناه** كما قال المحققون انه يبطل

تقويم الكفار بالجزية فلا يقبل منهم لرفع السيف عنهم الا الاسلام

لا غير **والجواب** ان نبينا صلى الله عليه وسلم قد بين ان التقرير

بالجزية ينتهي وقت شرعية نزول عيسى عليه السلام وان الحكم في

شرعنا بعد نزوله عدم التقرير فيها فعله في غير ما بشريعتنا لا يعم

بغيرها كما نص عليه على ذلك العلماء كالخطابي في معالم السنن والنو

وي في شرح مسلم وورد فيه احاديث ثابتة من غير النزاع وانعقد

عليه الاجماع **فالحق** ان عيسى عليه السلام عند نزوله يتابع

نبينا عليه الصلاة والسلام لان شرع بعثته قد تحقق بشرع بعثه

فلا يكون له بعد نزوله وحي بنصب حكم شرعي بل يكون خليفته

خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ملته كما رواه احمد والطبرا

ني والبزار من حديث سمرة رضي الله عنه مرفوعا وانما قلنا بنصب

حكم شرعي لانه قد يوحى اليه بغير ذلك كما هو فيه كما ورد

في اخر صحيح مسلم في حديث ياجوج وماجوج وفيه فبينماهم

كذلك اذا اوحى الله الى عيسى عليه السلام اني قد اخرجت عبادا لي

لا يدان لاحد بقتالهم فحرز عبادي الى الطور الحديث

وحي

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

وحق امر معراج وصدق
وفيه نص اخبار عوال

حق خبر مقدم على مبتداء وهو امر معراج وصدق عطف على حق اي ثابت امره وصادق خبره ومعطوفه مكانه وفوقه وفيه بالاشباع لغة وقرانه للضرورة وضميره راجع للكلام المعراج واخبار جمع خبر وعوال جمع عال صفته ويجوز جمع فاعل على فواعل في بعض مسائل منها ان يكون صفة المذكر غير عاقل كذا قال شارح ولا يبعد ان يكون لمذكر جمع عالية **والمعنى** بها الاحاديث مشهورة كادت ان تكون متواترة **أمر الإسراء** من المسجد الحرام الى المسجد الاقصا فثبوته بالكتاب ولذا يكفر منكره **وأما** المعراج الى السماء فقد ورد ان منكره مبتدع لا كافر واختلفوا في امر المعراج لبشملة يقظة ومناما **والصحيح** انه كان يقظة ببدنه وروحه لا بمجرد روحه مع انه عرج به مرات متعددة وبهذا يجمع بين روايات مختلفة **قال جماعة المذاهب** الممكنة في المسئلة خمسة اثباتهما اي اثبات الروحاني والجسماني وهو مذهب اهل السنة وانكارهما يعني به مذهب المعتزلة واثبات الجسماني فقط اي يقظة او مناما **وقد قال** بعضهم الوقف عن كيفيته مع اعتقاد حقيقته وفي بعض الشروح زاد هنا بيتا وهو قوله

ومرجو شفاعة اهل خير
لاصحاب الكبائر كالجبال

ويفيد انه عرج يقينا وكيفيته والانبات الروحانية يقظة اهـ

والمراد باهل الكبائر الانبياء لقوله عليه الصلاة والسلام شفاعتي
لاهل الكبائر من امتي

وان الانبياء لهي امان
عن العصيان عمدا وانعزال

العصيان مخالفة الامر قصدا والخلاف الزلة فانه مخالفة الامر سهوا فالا
لانبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون عن الكفر وانواع الكفر مطلقا
قبل البعثة وبعدها بالاجماع وكذا عن سائر الكبائر عمدا باتفاق
العلماء المعتبرين ومحله بعد البعثة كما يشير اليه تعبيره بالانبياء واما
سهوا فجوز وقوعها منهم عند الاكثرين كما في شرح العقائد واما
الصغائر فما كان منها دالا على الخسة كسرقة لقمة فلا خلاف
في عصمتهم منه مطلقا وكذا ما يدل على ذلك والمختار لجمهور اهل السنة ما
عصمتهم من عمده واما سهوه فقد نقل عن جماعة ان المعصية
ضد الطاعة والانبياء معصومون من الكبائر والصغائر عمدا وسهوا
للحنفية في سهو الصغائر اثم وهو مخالف لما حكى التفتزاني فيه خلافا
الاتفاق واما قول الشارح القدسي لعل مراده اتفاق الحنفية
بغير صحيح لما بيناه في شرح العقائد انه اراد به الاجماع ولعل
مراده اجماع المتقدمين وجمهورهم وكذا بناء في المنقول غير الاسناد
الى اصحاب الاشعري ابي بكر وابي الفتح الشهرستاني والقاضي عياض
انهم معصومون عن الكبائر والصغائر عمدا وسهوا واختاره [illegible]
السبكي ولا يبعد ان يقال المراد بالاتفاق هو التحقيق ومورد الاختلاف

الوقوع

الوقوع والدليل هذا ويقال في الانبياء معصومون وفي الاولياء
محفوظون لكن قد فرق بينهما ليس هنا محل بسطهما ثم قوله
والانعزال عطف على قوله العصيان والمعنى ان الانبياء في امان
من الانعزال عن مرتبة النبوة والرسالة وحكى شارح الطوالع
فيه اجماع الامة وهذا بخلاف حال الاولياء فانه قد يسلب منهم الولاية
كما يسلب الايمان من المومنين في الخاتمة نسأل الله العافية ويذكر
انه سئل الجنيد رضي الله عنه هل يزني العارف فقال وكان امر
الله قدرا مقدورا تكميل ذكر بعضهم ان من رجع انما يرجع من الطريق
لا من وصل الى الحقيقة كما قال شيخ مشايخنا ابو الحسن البكري
الايمان اذا دخل القلب امن من السلب ويشير الى قوله تعالى فمن
يكفر بالطاغوت ويومن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام
لها ويؤيده حديث هرقل وكذلك الايمان حين تخالط بشاشته
القلوب لا يسخطه احد رواه البخاري وما كانت نبيا قط انثى
، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ولا عبد وشخص ذو افتعال
اي ذو فعل قبيح واراد بالافتعال السحر والكذب كما يوخذ من الصيغة
قال بن جماعة مذهب اهل التحقيق ان الذكورية شرط النبوة خلافا
للاشعري ثم القرطبي ومن الشرائط ايضا الحرية لكون الرقية
اثر الكفر وعدم الكذب لعدم الوثوق بقوله ثم قال ووقع
الاختلاف في وقوع نبوة اربع نسوة مريم واسية وسارة وهاجر

بيت ١٥ شعر

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وءاله

وزاد العلامة السراج الملقن في شرحه لعمدة الاحكام حواء وام بن
موسى عليه الصلاة والسلام ثم مما يؤكد شرك الحمية ان
الرقية وصف نفع ويستنكف الناس لها ان يعتقدوا به

وفي القرنين بعض نبيء
كذا لقمان فاحذر عن جدال

اي مجادلة الا بالتي هي احسن وهو تخلص الادلة بتشبيه التي تنفي النبو
ة عن الاشيء وعن ذي القرنين ولقمان ونحوهما كتبع. فانه عليه الصلاة و
السلام قال لا ادري انه نبيء ام ملك وكالخضر عليه السلام
فانه قيل نبيء وقيل ولي وقيل رسول على ما في التمهيد فلا ينبغي
لاحد ان يقطع بنفي واثبات فان اعتقاد نبوءة من ليس بنبيء كفر كا
عتقاد نفي نبوءة نبيء من الانبياء. قال ابن جماعة اختلف في نبوءة الاسكندر
فقيل ليس بنبيء بل ملك مومن عادل وهو الحق وقال مقاتل هو نبيء
ويؤيده ما في سورة الكهف بحسب الظاهر ووافقه الضحاك قال
واختلف في لقمان فقيل نبيء وقيل لا بل هو ولي وهو الحق قال و
الاسكندر اثنان رومي وهو صاحب الخضر ويوناني وهو صاحب
ارسطو ومحل النزاع هو الاول قال ولقمان تلميذ لالف نبيء ونقل
عن المقدسي ان منهم مجاهد: انهم قالوا ملك الدنيا شرقا وغربا
مومنان: سليمان وذو القرنين وكافران بخت نصر والنمرود بن كنعان
الخ وقال القرطبي وسيملكها من هذه الامة خامس وهو المهدي

وقيل

وقيل كان يسمى الإسكندر ذو القرنين لأنه بلغ مغرب الشمس ومطلعها
كما قاله الزهري واختاره البغوي. وقيل عمر ألفا وستمائة وقيل
ألفين كما روي أن قس بن ساعدة لما خطب بسوق عكاظ يا معشر
إياد أين الصعب ذو القرنين ملك الخافقين وأذل الثقلين وعمر ألفين
ثم كان ذلك كلحظة العين والأكثرون على أن ذا القرنين كان في زمان إبرا
هيم عليه الصلاة والسلام وهو صاحب الخضر حين طلب عين الحياة
فوجدها الخضر ولم يجدها وقيل كان في الفترة بين عيسى ومحمد
عليهما الصلاة والسلام وبه جزم عبد الحق في تفسيره. واعترض
بعضهم بجمع بين القولين بأنه عمر طويلا حتى أدرك من الفترة

وعيسى سوف يأتي ثم يتوي ... لدجال شقي في خبال

التوى بالمثناة والقصر هلاك المال في الأصل يقال توي المال بالكسر
يتوى أي هلك ثم استعمل في مطلق الهلاك كما هنا وانا توى . لاهلاك — الهلاك
يعني وسوف يأتي عيسى ثم يهلك الدجال بأن يقتله والأظهر أنه
من باب التنازع والخبال بفتح المعجمة الفساد **قال ابن جماعة**
يشير إلى خروج الدجال ونزول عيسى عليه السلام وقتله له والإيمان
بكل ذلك واجب وإنما ينزل عيسى عليه السلام حين حاصر الد
جال في قلعة القدس المهدي وأتباعه فينزل عيسى عليه السلام
من السماء على المنارة الشرقية في مسجد الشام ويأتي القوم فيقتله

نجي بنه في بره وهو يعجز ثم رؤية عيسى عليه السلام يذوب كما يذوب
الملح في الماء وقد ثبتت هذه الاخبار والاثار عن سيد الانبياء عليه
الصلاة والسلام فيجب الايمان بها وفوائد الاخبار كثيرة في كتب الائمة في
مسندا الى مالك ابن انس رضي الله عنه عن محمد بن المنكدر وعن جابر رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب بالدجال فقد كفر
ومن كذب بالمهدي فقد كفر نقله الشارح الفاسي

كرامات الولي بدار دنيا
لها كون فهم اهل النوال

قوله لها كون اي تحقق وثبوت وقوله فيهم اي الاولياء لكن المراد
بالولي الجنس وقوله اهل النوال اي اهل العطاء والافضال ولو
قال اهل الوصال لكان اولى لئلا يقع في الايطاء بناء على صحة
النوال فيما تقدم ثم الكرامات جمع كرامة وهي امر خارق للعا
دة غير مقرون بالتحدي والطاعة خال عن دعوى النبوة وبه فارق المع
جزة والولي هو العارف بالله حسب ما يمكن من معرفة
الذات والصفات المواظب على الطاعة المجتنب عن السيئات المعرض
عن الانهماك في اللذات والشهوات المدبر عن الدنيا المقبل عن العقبى المر
تم على ذكر المولى وفي المسألة خلاف المعتزلة في منعهم جوا
زها مطلقا محتجين بان في جوازها وقوع الاشتباه بين المعجزة وغيرها
وخلاف الاستاذ ابي اسحاق الاسفرايني في بعضها حيث قال كل

ما جاز

ما جاز تعديه معجزة للنبي لا يجوز ظهوره مثله كرامة لولي وأجيب
بأن المعجزة تشترط فيها دعوى النبوة بخلاف الكرامة حيث يفي صاحبها با
لمتابعة وبأن الولي يخرج بدعوى النبوة عن الإسلام فضلا عن الولاية
وبهذا تبين أن كل كرامة لولي تكون معجزة لمتبوعه من النبي

ولم يفضل ولي قط دهرا ٭ نبيا او رسولا في انتحال

قوله ولم يفضل بضم الضاد أي لم يزد فضل ولي أبدا في جميع الأزمنة
السابقة واللاحقة فضيلة نبي أو رسول في انتساب ملة من ملل
الإسلام وكان الأولى تقديم رسولا على نبيا كما لا يخفى لأنه لو
ليكون أو بمعنى بل للترقي وإن كان أريد بهذا التنويع وذلك لأن
الولي تابع للنبي ولا يكون التابع بأعلى مرتبة من المتبوع ولأن النبي
معصوم مأمون العاقبة والولي يجب أن يكون خائفا من الخاتمة
ولأن النبي مكرم بالوحي ومشاهدة الملائكة الكرام والرسول
مأمور بتبليغ الأحكام وإرشاد الأنام بعد اتصافه بكمالات الولي
في مقامات الكمال فما نقل عن بعض الكرامية من جواز كون الولي أحد
أفضل من النبي كفر وضلال وعبارة النسفي في عقائده
ولا يبلغ ولي درجة الأنبياء أولى من عبارة الناظم لإفادتها نفي
المساواة أيضا بخلاف قال ولم يبلغ بدل ولم يفضل لبلغ المرام وفضل
الكرام ومن الأدلة الواضحة في هذا المقام قوله عليه الصلاة والسلام

ما طلعت شمس ولا غربت على احد بعد النبيئين افضل من ابي بكر فانه
عليه الصلاة والسلام صرح بان النبيئين افضل من ابي بكر وهو افضل من
غيرهم فيكون افضل من كل ولي اذ من المعلوم ان اولياء هذه الامة افضل من
اولياء الامم السابقة لقوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس الاية فاذا كان هو — من
دون النبيئين افضل من غيره الولي فالنبيئون افضل من الاولياء بل صرح
النسفي في عمدته ان نبيا واحدا افضل من جميع الاولياء

بيان رجحان

وللصديق رجحان جلي
على الاصحاب من غير احتمال

قال ابن جماعة الحوان افضل الصحابة هو ابو بكر رضي الله عنه و
هو الخليفة بعده بالحق لانه عليه الصلاة والسلام جعله خليفة في قيام
الصلاة التي هي عمدة احكام الاسلام ولقب ابو بكر بالصديق لتصديقه
النبي صلى الله عليه وسلم في النبوءة من غير تلعثم وفي المعراج بلا تردد وفي
الرياض للمحب الطبري ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي لقبه بالصديق و
الرجحان في اللغة والتجلي فهو تمام الظهور ولا احتمال الشك والتردد
والتجويز فالمعنى ان لابي بكر الصديق رجحانا ظاهرا وتفضيلا باهرا
على سائر الصحابة من غير احتمال تجويز خلافه ولا شك ولا تردد في صحة
خلافته وفي المسألة خلاف الشيعة واكثر المعتزلة حيث قالوا بتفضيل — سى
علي على سائر الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين

وللفاروق رجحان وفضل على عثمان ذي النورين عال

الفاروق

الفاروق وهو عمر رضي الله عنه لقب به لفرقه بين الحق والبا
طل ثم نبه بين النورين وروى المحب الطبري أنه عليه الصلاة وال
السلام لقبه بذلك وأما وصف عثمان بذي النورين لأن
النبي صلى الله عليه وسلم زوجه ابنته رقية ولما ماتت زوجه أم
كلثوم وقوله علي أي عالي القدر بالنسبة إلى سائر والمرتبة
الصحابة على ما عليه جمهور أهل السنة فإن بعضهم ذهبوا إلى
تفضيل علي على عثمان رضي الله عنهما وذو النورين حقا كان خيرهم
من الخيرة وفي وصف القتال
وقوله حقا يحتمل أن يكون قسما وأن يكون مصدرا لفعل مقدر
أي حق حقا يعني ثبت ثبوتا كونه أفضل من علي الموصوف بالجد المعروف
في صف القتال الذي لم يقع له تخلف القتال لو كان خفيا ولا بالاضطرار
ر وذلك لثبوت قلبه في مقام الحرب وللأخيار فضل بعد هذا
على الأغيار طرا لا نبال
أي على غير المذكورين من الصحابة الكبار جميعا لا نبال ولا نكترث
بهذا القول عن أقوال الأغيار كما سئل أبو الطفيل علي أفضل
أم معاوية فقال لا يرضى معاوية أن يكون مساويا لعلي حتى يطمع
في أن يكون أفضل منه وقوله بعد هذا أي بعد ما ذكرنا تفضيل من
الثلاثة عليه أو بعد ذي النورين وعلى هذا يكون التعبير بقد
كرنا تأكيدا للعلم به أو للإشارة إلى الرد على القائلين بتفضيل علي

على الثلاثة او على القائلين بتفضيله على عثمان فقط او بالوقف عن المفا
ضلة بينهما **واختلف** في اول من آمن من الصحابة فقيل علي لقوله
سبقتكم الى الاسلام طرا غلاما ما بلغت اوان حلمي .. **وهذا**
دليل لاصحابنا ان اسلام الصبي صحيح خلافا للشافعي
وقد ثبت انه عليه الصلاة والسلام دعا عليا الى الاسلام وهو ابن
سبع سنين **وقيل** ابو بكر رضي الله عنه **وقيل** خديجة
رضي الله عنها **وقيل** زيد رضي الله عنه **وجمع**
بان ابوبكر من الرجال ابو بكر رضي الله عنه ومن الصبيان علي رضي الله
عنه ومن النساء خديجة ومن الموالي زيد **ثم قيل** العبرة بايمان
ابي بكر رضي الله عنه اذ لا رتبة للصبي ولا للمرأة والعتيق عند
الناس **ويعلم** من تفضيل كل من الاربعة على من بعده
من الترتيب المذكور تفضيله على الصحابة لانعقاد الاجماع على
افضلية الاربعة على سائر الصحابة ممن بعدهم واستحقاق هولاء الا
ربعة رتبة الخلافة على الترتيب المذكور كما يدل عليه قوله عليه الصلا
ة والسلام الخلافة بعدي ثلاثون سنة **وذكر** الشارح الفر
سي انهم افضلهم ما عدا اولاد النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة وفيه
بحث لا يخفى لانه يأتي في الكلام الشامل ترجيح الصديقة على فاطمة
رضي الله عنهما وهي افضل بنات النبي صلى الله عليه وسلم **المازري**
الذي ارمز له بمز عايشة رضي الله عنها انه عليه الصلاة والسلام

بيان عليا

بيان والمرأة

قال

قال لفاطمة خير نسا بناتي انها تصيب في يقين من جملة فضيلتها
وفضيلتها ان اكون في صحيفتها لا في اجرها في حياتها بخلاف غيرهن فان — أموت
نهن متن في حياته صلى الله عليه وسلم فكن في صحيفته **ثم**
الجمع والاجماع قائم على تفضيل الاربعة على عائشة فيكونون افضل من
اولاده صلى الله عليه وسلم **تنبيه** صرحوا بان الراجح ان اولاد
علي رضي الله عنهم من فاطمة رضي الله عنها افضل من سائر اولاد
الصحابة رضي الله عنهم **وقد** اغرب حيث قال لا في قوله لا تبالي نا
فية لا ناهية بدليل عدم الفعل بعدها اه **ولا تجفو**
غرابة اذ لا عجمة في ثبوت الياء في لا تبالي فانه يحتمل ان يكون لا ناهية
وعلامة جزمها حذف الياء التي هي لام الفعل لانه من بالى يبالي
وان هذه الياء للاشباع ويحتمل ان تكون لا نافية والياء اصلية ولا شك
ان المعنى على النهي ولو قدر ان تكون الصيغة للنفي

وللصديقة الرجحان فاعلم على الزهراء في بعض الخلال

— ببرة / الخصلة
بكسر الخاء جمع خلة بضمها بمعنى الخصلة **والمراد** بالصديقة
عائشة وبالزهراء فاطمة رضي الله عنهما ولقبت به لانها لم تحض
قط ولم ير لها دم في ولادتها حتى لا تفوتها صلاة كما ذكره صاحب الفتاوى
الظهيرية من الحنفية والمحب الطبري من الشافعية واورد فيه حد
يثين **ثم اعلم** ان المصنف اراد انه لم يرد نص بتفضيل عائشة
على فاطمة رضي الله عنها **وانما** ورد رجحانها عليها

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

من جهة كثرة الرواية والدراية او من حيثية كونها في الآخرة مع النبي
صلى الله عليه وسلم في الدرجة العالية وفاطمة مع علي رضي الله عنهما
فشتان ما بينهما وهذا ينافي ما نقل عن الامام مالك ان فاطمة رضي
الله عنها بضعة من النبي صلى الله عليه وسلم فلا افضل على بضعة منه احدا
فانها من هذه الحيثية ليس يحاذيها احد في الفضيلة هذا وقد نقل
بعض الشراح تفضيل عائشة على فاطمة عن اكثر العلماء. ثم
حكى تفضيل فاطمة على عائشة رضي الله عنهما عن بعض وعن
بعض اخر انه لا فضل لاحدهما عن الاخرى وهو يحتمل التساوي والتو
قف في المفاضلة بل الوقف هو المذهب الاسلم كما قال ابن جماعة
وجماعة وهو الذي مال اليه القاضي ابو جعفر الاستروشني من ا
لحنفية وبعض الشافعية لتعارض الادلة في ذلك كقوله عليه الصلا
ة والسلام ما ترضين ان تكوني سيدة نساء اهل الجنة او نساء المو
منين او نساء هذه الامة وكقوله عليه الصلاة والسلام فضل عا
ئشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام رواهما الشيخان واراد
الثريد باللحم كما رواه معمر في جامعه مفسرا عن قتادة وابان يرفعه
فقال حيس كفضل الثريد باللحم قال السهيلي في روضه ووجه
التفضيل من هذا الحديث انه قال في حديث آخر سيد ادام الدنيا
والآخرة اللحم مع ان الثريد اذا اطلق لحمه لغة فهو ثريد اللحم كما انشد
سيبويه * اذا ما الخبز تادمه بلحم * فذاك امانة الله الثريد * وقال

السهي

قال السبكي فاطمة افضل ثم خديجة ثم عائشة ووافقه البلقيني، وقد
اوضحت الدليل لا ظهر في شرح العقد الاكبر

ولم يلعن يزيدا بعد موت
سوى المكثار في الاغراء غال

وفي نسخة ولم يلعن وتنوين يزيد ضرورة والمكثار بكسر اوله المبا
لغ في الكثرة والاغراء بكسر الهمزة الافساد والتحريض عليه وغال
بالغين المعجمة اسم فاعل من الغلو وهو المبالغة في التصعب وهو بد
ل من المكثار والمعنى لم يلعن احد من السلف يزيد بيان الغول
بن معاوية سوى الذين اكثروا الغلو في التحريض على لعنه وبالغوا
في امره وتجاوزوا عن حده كالرافضة والخوارج وبعض المعتزلة بانه
قالوا ارضاه بقتل الحسين رضي الله عنه واستبشاره واهانته اهل
بيت النبوة مما تواتر معناه كما ذهب اليه التفتزاني ورد انه لم يثبت بضربو
بنقول الاحاد وكيف يدعي التواتر في مقام المراد مع انه نقل في الـ
التمهيد عن بعضهم ان يزيد لم يرض بقتل الحسين وانما امرهم بطلب
البيعة او باخذه وحمله اليه فقتلوه من غير حكمه على ان الامر بقتل
الحسين بل قتله ليس موجبا للقتل اللعنة على مقتضى اهل السنة
من ان صاحب الكبيرة لا يكفر فلا يجوز عندهم لعن الظالم الفاسق كما نقله ابن جماعة عندهم
بعينه ولا خلاف انه يجوز لعنة الله على الظالم والفاسق لقوله تعالى الا
لعنة الله على الظالمين ولقوله عليه الصلاة والسلام لعن الله اكل الربا وموكله

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

بعض

ثم نقل عن مشايخه انه يجوز لعنه معينا بل في وجهه ولعله اراد به الزجر ليننتهي عن فعله وهذا يتصور في حياته بخلاف ما بعد مماته اذ لا يجوز لعن كافر ولعل هذا وجه تقييد الناظم بما بعد الموت اذ يحتمل ان يختم له بخير وفي الخلاصة وغيرها انه لا ينبغي لعنه لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لعن المصلين ومن كان من اهل القبلة وجوز بعض اهل قبيس لعنه قال لما انه كفر بما استحل من محارم الله بفعله في اهل بيت النبوة اه ولا يخفى ان الاستحلال امر قلبي غايب عن ظاهر الحال ولو فرض وجوده اولا يحتمل انه مات تائبا عنه . اخوا فلا يجوز لعنه لا باطنا ولا ظاهرا وهكذا الجواب عما ورد انه صح انه قال ليت اشياخي ببدر شهدوا وجزع الخزرج من وقع الاسل وكذا ما نقل عن صاحب التمهيد من ان الاصح ان نقول بان يزيد لو امر بقتل الحسين رضي الله عنه او رضي بذلك فانه يجوز اللعن عليه والا فلا وكذا قاتله لا يكفر من غير استحلال اه ولا يخفى ما فيه من التناقض حيث اطلقوا اطلاق اللعن على من امر بقتله ورضاه وقيد قاتله بغير استحلال فان من المعلوم ان القتل اشد من الامر بالقتل مع ان قتل غير الانبياء ليس بكفر عند اهل السنة خلافا للخوارج واهل البدعة ولا شك ان السكوت اسلم والله تعالى اعلم واما ما ذكره شارح من ان قتل نبيا لا تقبل توبته ولا يصح ايمانه بغير ظاهر برهانه لان الايمان والتوبة يجبان ما قبلهما بالاجماع

بعينه حينئذ لا اذا علم بدليل قطعي انه مات كافرا اصلا

والايمان

وايمان المقلد واعتباره بانواع الدلائل كالنصال

وهو بكسر النون جمع نصل وهو حديدة السيف والسهم ونحوهما
والتقليد قبول قول الغير بلا دليل فكأنه بقبوله له جعله قلادة
في عنقه والمعنى ان ايمان المقلد معتبر عند اكثر بانواع
الادلة القاطعة ومن الدلائل الواضحة ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يكتفي بالايمان من الاعراب الخالين عن النظر في هذا الباب
بمجرد التلفظ بكلمتي الشهادة ونقل عن المعتزلة القول
بعدم اعتبار ايمان المقلد ونسب الى الاشعري ايضا كذا قال
القشيري انه افترا عليه مما ذكره بن جماعة ان مذهب الاشعري و
والقاضي ان ايمان المقلد غير معتبر خلافا للظاهرية والسادة الحذ
الحنفية ليس في محله تنبيه التحقيق ما ذكره السبكي من ان الت
التقليد ان كان اخذا بقول الغير من غير حجة ولا جزم به فلا يكفي
ايمان المقلد قطعا لانه لا ايمان مع ادنى تردد فيه وان كان التقليد
اخذ قول الغير بغير حجة لكن جزما فيكفي ايمانه عند الاشعري و
غيره اهـ تنبيه ثان اصول اهل السنة ان الايمان هو التصديق
بما جاء النبي صلى الله عليه وسلم به من عند الله ولا قرار به على ما اختا
اختاره بعض ائمة الحنفية كشمس الائمة السرخسي وفخر الاسلا
م البزدوي خلافا لجمهور المحققين ومنهم الشيخ ابو منصور المات
الماتريدي ومعظم الاشاعرة حيث ذهبوا الى انه التصديق بالقلب

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

بقي وان اقر اذ ذاك لاجراء احكام الاسلام في الدنيا وخلاصة
الكلام في هذا المقام ان ايمان المقلد صحيح عند الجمهور ربعه وان عاصيا (كان)
بترك الاستدلال وقيل عند الاشعري ان شرط صحة ايمانه ان يعرف
كل مسألة بدلالة عقلية زاد المعتزلة وان يعبر عنه باللسان
ويجادل خصمه في برهانه :: وما عز الذي عقل بجهل
بخلاف السافل والعالي
اعلم ان حد الجهل معرفة المعلوم على خلاف ما هو به
وحد العلم معرفة المعلوم على ما هو به على ما ذكره بن
جماعة والعقل يشبهه العلم بالضروريات :: عند (عن غيره)
سلامة الالات :: واختلف في محله فقيل الدماغ ونو
ره في القلب حتى يدرك الغايبات وثمرته ان ينجي صاحبه من
مكائد الدنيا ونراقة العقبى وقد قيل ان العقل حياة الارواح
كما ان الروح حياة الاشباح :: فالنفس جسم كثيف :: والروح جسم لطيف
وسئل علي رضي الله عنه عن معدن العقل فقال القلب
وانه اقرب الى الدماغ وهو خلاف ما ذكره الحكماء وقوله رضي الله (على)
عنه علي عند العلماء وورد في بعض الاخبار ان الجهل اقرب الى الع
الكفر من بياض العين الى سوادها ثم اعلم ان الله سبحانه
ركب العقل بلا شهوة في الملايكة وركب الشهوة بلا عقل في
البهائم وركبهما في بني آدم فمن غلب عقله شهوته التحق بالملايكة

ومن

٢٤

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

بل أكمل ومن غلب شهوته عقله فهو في مرتبة البهائم بل أسفل ثم
قال والجهل يوجب المعصية مع البلوغ والعقل عذر خلافا
للحنفية والمعتزلة قال في **المغني** أنه لا عذر لصاحب
عقل أي كامل بلغ مبلغ الرجال أن يجهل صانعه الذي خلق السموات
والأرض أي العلويات والسفليات الدالة على صانعها وخالقها ومدبر
بها ومنشيها كما قال تعالى وكأين من آية في السماوات والأرض و
الأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون وقال تعالى أولم ينظروا في ملكوت
السموات والأرض وكما قال بعض العارفين: وفي كل شيء له آية
تدل على أنه واحد: وفي بفطرة الخلق إثبات وجود الباري كما قال تعالى فطرة
الله التي فطر الناس عليها وكما قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد
على الفطرة ويدل عليه قضية الميثاق أيضا ويشير إليه قوله تعالى
ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله ولهذا لم يبعث
الأنبياء إلا للتوحيد لا لإثبات وجود الصانع كما يشير به قوله
تعالى قالت رسلهم أفي الله شك فاطر السموات والأرض فالكفار لم
يكونوا شاكين في وجود الصانع وإنما كفروا بالقول بتعدد الآ
لهة متعللين بأن هؤلاء شفعاؤنا عند الله وإنهم ليقربونا إلى الله
زلفى وخلاصة المسألة أن العاقل الذي تبلغه الدعوة هل
يجب عليه الإيمان بالإسلام لا وإذا لم يؤمن هل يخلد في النار أم لا فيه
خلاف بين المشايخ الحنفية فبعضهم منهم نعم وهو المروي عن الإمام

أبي حنيفة رحمه الله تفسير روى الحاكم الشهيد في المنتقى عن
أبي حنيفة رحمه الله أنه قال لا عذر لأحد في الجهل بخالقه لما يرى
من خلق السماوات والأرض وخلق نفسه وساير مخلوقات ربه وعن أبي حنيفة
رحمه الله أيضا أنه قال لو لم يبعث الله رسولا لوجب على الخلق معرفته
بعقولهم وفي كتاب الرواية عنه أنه لو لم يعرف ربه ومات يخلد
في النار وقال أبو البشر البيري وفي منهم من قال لا يجب عليه ويعذر لو لم
يؤمن به وبه قال الأشعري وهو رواية عن أبي حنيفة ومشايخنا منهم من
قال بوجوبه عليه إلا أنه لا يعذب به كما رواية عن أبي حنيفة فيكون سهو
عاصيا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا على أن الجمهور
حملوا نفي العذاب على عذاب الاستيصال في الدنيا لا على العذاب
في العقبى وبعضهم جعلوا الرسول ما يشمل العقل أيضا وأجمعوا
على أنه في أحكام الشرع معذور ثم الصبي العاقل إذا كان
بحال يمكنه الاستدلال هل يجب عليه معرفة الله أم لا قال
الشيخ أبو منصور وكثير من مشايخ العراق وقال تجب
بعضهم لا يجب عليه شيء قبل البلوغ وأما إذا أسلم قبل البلوغ
يكون إيمانه صحيحا وارتداده يكون ارتدادا وأما الصبي
الذي لا يعقل لا يكون ارتداده ارتدادا وإسلامه يكون إسلاما

وما إيمان شخص حال بأس بمقبول لفقد الامتثال

حال بأس يسكون بهمزة وإبداله وبالموحدة في أوله وغضب حال

على أنه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

على انه صرف ولم يقل يأس بالتحتية لموافقة قوله تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم
لما راوا باسنا واصل الباس الشدة والمراد به هنا سكرات الموت
ومعاينة العذاب وبسببه يبطل الايمان والتوبة كما هو ظاهر
الغرض من حيث قال تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا
حضر احدهم الموت قال اني تبت الان ولا الذين يموتون وهم كفار
وقد قال البغوي في تفسيره انه لا يقبل التوبة عاص ولا ايمان
كافر اذا تيقن الموت ويؤيده ما قاله ان من شرط التوبة عن الذنب
العزم على ان لا يعود اليه وذلك انما يتحقق مع تمكن التائب المنتهي من العود
وايضا فلا شبهة ان كل مومن عاص يندم عند الموت وقد
ورد ان التائب من الذنب كمن لا ذنب له فيلزم منه ان لا يدخل احد
من المومنين النار وقد ثبت ان بعضهم يدخلونها وايضا
نحن مكلفون بالايمان الغيبي لقوله تعالى الذين يومنون بالغيب وذلك الوقت
يكون الايمان العيني فلا يصح واما ما اخرجه الترمذي من حديث ابن
عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقبل توبة
العبد ما لم يغرغر والمراد بالغرغرة هو حال الياس ووقت الباس وقد
نخفف بتصور منهما الامتثال في الافعال عقلا ونقلا كما قال سبحانه
ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه فقول شارح بهز الخلد وتوبة العاصي لهم
بين المذكور ليس في محله وكذا قول ابن جماعة وجزمه في المسالة بان ايمان
الكافر اذا راى موضعه من النار غير مقبول وتوبة العاصي في تلك

والمضرة

وما لم تطلع الشمس من مغربها

الحالة مقبول ثم قال ما الأمر في أن قلت :. قلنا انسحاب حكم الإيمان
الخ وكذا يجري انسحاب حكم الإيمان لا يقتضي أن حال اليأس يقبل التوبة
من العصيان ومن القواعد أن معارضة النص بدليل العقل غير مقبولة عند
الأعيان وما قاله شارح أن عليه أئمة بخارى من الحنفيين وجمع
من متأخري الشافعية كالسبكي والبلقيني يعني تقدير صحته يحتاج الى ظهور حجة

وما افعال خير في حسابه من الإيمان معروض الوصال

نصب على الحال والمعنى ليس بعض العبادات المفروضة محسوبة
من الإيمان ولا داخلة في أجزائه حال كونها مفروضا وصلها بالإيمان على
وجه الإحسان فإنها وإن لم تكن من مفهوم مفهوم الإيمان إلا أن الإيمان متمم
والإتيان بها متصلة فرض لازم لأنها لا تعتقد بدونها باتفاق أهل الحق
وما قاله الناظم من أن الأعمال غير داخلة في الإيمان هو ما عليه أكابر علماء
الأعيان كأبي حنيفة وأصحابه واختاره إمام الحرمين وجمهور
الأشاعرة لما مر من أن حقيقة الإيمان هو التصديق بالقلب فقط أو هو
مع الإقرار باللسان **ومذهب** مالك والشافعي والأوزاعي و
هو المنقول من السلف وكثير من المتكلمين ونقله في شرح المقاصد
عن جميع المحدثين وفي شرح العقائد عن جمهورهم أنها داخلة
في الإيمان كما قال بعض المحققين أن مرادهم أنها داخلة في الإيمان الكامل
لا أنه ينتفي الإيمان بانتفائها كما هو مذهب المعتزلة والخوارج فالنزاع
في المسألة بين الفريقين من أهل السنة لفظي وكذا ما يتفرع عليه

من زيادة

من زيادة الإيمان ونقصانه مع الإجماع على أن من آمن ومات قبل وقت عمل
عليه أنه مات مرضيا. **ولا يقضى بكفر وارتداد**
بعهر أو بقتل واختزال
العهر بفتح العين المهملة الزنى والاختزال الاقتطاع والمراد به
هنا أخذ مال غصبا أو سرقة وفي معناه جميع مظالم العباد وهذا البيت
حكم الأفعال المحرمة كما أن البيت السابق بيان حكم الأعمال الواجبة فما
يراد الواو في محله وليس هذا مبنيا على ما قبله كما توهمه الشارح القديم
وقال كان حقه التعبير بالفاء بدل الواو **نعم** كان أولى أن يقدم
القتل على العهر ليكون النشر تبع الذكر على وفق التوزيع الترتيبي
والمعنى لا يحكم بكفر أحد وارتداده بسبب ارتكاب
زنى أو قتل نفس بغير حق أو سرقة ونحوها من الكبائر وهذا مذهب
أهل السنة خلافا للخوارج حيث يقولون بكفر مرتكب الكبيرة والصغيرة
وللمعتزلة فإنهم يقولون لا يكفر بل ولا إيمان ويثبتون المنزلة بين
المنزلتين يسمونه فاسقا لا كافرا كالخوارج مع أنهما قائلان بأنه مخلد
في النار ونحن نقول إنه عاص تحت المشيئة لقوله تعالى إن الله لا يغفر أن
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. ولا نقول المعصية لا تضر مع
الإيمان كما لا تنفع الطاعة مع الكفر على ما ذهب إليه بعض أهل البدع وتبعهم
الملاحدة والإباحية والوجودية **ومن ينوي ارتدادا بعد دهر**
يصير عن دين حق ذا انسلال

من شك بجنبه ويبس جوابه ولا نسلك الخروج بجيبه والمعنى
ان من ينوي الارتداد بعد مدة طالت او قصرت يخرج بذلك عن دين الحق
ولا ايمان المطلوب في الحال وان قصد الاستقبال لان استدامة الايمان شرط
واجبة الايمان كما قال تعالى يا ايها الذين امنوا امنوا بالله اي اثبتوا فاذا نوى
ما ينافيه ولو بالنية فقد كفر اتفاقا ولان قصد الكفر ينافي التصديق فوجب بل
التحقيق وكذا من رضي بالكفر والرضى بكفر نفسه كفر اجماعا وانما
الخلاف في كفر غيره لفقه ضده لا يكون استحسان كفر الكفر في نفسه
بقول الشارح العذيبي الرضى بالكفر كفر على المرجح ليس في محله وقد
علم كفره بلا ولو اذا نوى الارتداد في الحال او بعد كجهة لا كما لا يخفى ثم
اعلم ان قصد الكفر كفر وهو غير معفو بالاجماع لان الله تعالى
يعفو ما دون الشرك لا عن الشرك بلا نزاع بخلاف قصد السيئة
فانه سيئة ولكنها معفوة بوعد الله سبحانه لقوله عليه السلام من
هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه وان عملها كتبت عليه سيئة وا
حدة وهذا عند اهل السنة وقالت المعتزلة والخوارج ليست
معفوة لانهم بالكفر ثم انهم الذي لم يكتب عليه ما خطر بباله ولم يعزم
على ارتكابه ولا بالمعفوة على انه يكتب عليه لكن مع هذا فاين ان يعفو
الله تعالى عنه وانه تحت المشيئة بخلاف قصد الكفر وعزمه وامثاله
خطرانه فلا يضر كما يقتضي اليه حديثه وهذا صريح الايمان او محضه
والحمد لله الذي رد امر الشيطان الى الوسوسة تت

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

ولفظ الكفر من غير اعتقاد ... بطوع ردة دين باعتقاد

الباء في بطوع للمعية وفي باعتقاد للسببية وردة مرفوع على انه خبر للفظ **والمعنى** ان اجراء الكفر ومشيه على اللسان من غير اعتقاد اللافظ بمعناه مع طواعيته وعدم كراهيته الناشئة عن موجب اي ان لزلك الكلام حال كونه ملتبسا بالغفلة عن ذلك الالمام ردة لدين الاسلام وخروج عن دائرة الاحكام وهذا ما عليه ائمة الحنفية لما سبق من ان المختار عند بعضهم ان الايمان هو التصديق والاقرار فباجرائه الكفر على اللسان يتبدل الاقرار بالانكار وذلك كفر عند العلماء الاماجد. وقال شارح حنفي يكفر عند عامة العلماء ولا يعذر بالجهل وقال بعضهم لا يكفر ويعذر بالجهل ثم قال والراجح انه لا يكفر وعليه الفتوى اه والظاهر ان هذا اذا تكلم بكلمة على انها ليست كلمة كفر غير معتقد لمعناه اما من تكلم بكلمة كفر ولم يدر انها كلمة كفر ففي فتاوي قاضي خان حكاية خلاف من غير ترجيح حيث قال لا يكفر لعذره بالجهل **وقال العز بن جماعة** اختلف في التلفظ بالكفر من غير اعتقاد ولا اكراه فقيل يكفر بذلك وقيل لا ولو كان عن اكراه لم يكفر اتفاقا اه ومفهوم كلامه انه اذا كان عن اعتقاد كفر اتفاقا كما ذكرها الشارح القدسي عنه بالمعنى دون اللفظ ويشهد له قوله تعالى من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن

من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ثم في الصلاة فقد ذكر انه لو انكرا
لا يجزيه فرع فتاوى قاضي خان تفصيل حسن وهو انه ان اكره
بقيد او حبس فتلفظ لذلك كفر، او بقتل او اتلاف عضو او ضرب مولم فقد
فتلفظ لذلك وقلبه مطمئن بالايمان لا يكفر استحسانا فقط وكان
القياس ان يكون كفرا لانه مبطل لما سبق عنه من اقوال ثم من فروع
الارتداد انه يبطل اعماله الصالحة وتقع الفرقة بينه وبين امراته
ولو جدد الايمان تجدد وفي مذهب الشافعي فانه لا يبطلها الا بالموت على
الكفر فرع فمن هنا يجب اعادة حجة الاسلام لان وقت
الحج ممتد الى اخر العمر وكذا اذا اسلم في اخر الوقت وقد ارتد في اوله
بعد اداء صلاته فانه يجب اعادة تلك الصلاة واما الصلوات
ونحوها الواقعة في ايام الارتداد فلا يجب اتفاقا

ولا يحكم بكفر حال سكر بما يهذي ويلغو بارتجال

لا ناهية ولا يحكم بصيغة المجهول وقيل بالمثناة الفوقية خطابا وفي
نسخة بصيغة المتكلم ونصب حال على الظرف وما مصدرية ويهذي
بفتح المضارعة وكسر الذال المعجمة من الهذيان وهو الكلام السا
قط لا اعتبار في ميدان البيان وفي معناه اللغو فانه الكلام الباطل
والارتجال بالجيم هو القول بديهة من غير ان يكون له من قبله تهيئة وروية
والباء متعلقة بيهذي ويلغو وفاعلهما السكران فان المذكور معنى
كالمذكور مبنى والمعنى انه لا يحكم بكفر انسان بسبب

ما يجري

فضا

بيان الصحيح

ما يجري على اللسان من كلمة الكفر حال سكره دون تامل في امره والناظم اطلقه
وفي فتاوى قاضي خان تفصيل حيث قال فان كان يعرف الخير من الشر
والسماء من الارض فيحكم بكفره والا فلا وذهب ابن جماعة وشارح
من الحنفية الى اطلاقه وعدم تكفيره من غير تفصيل الى اختلاف حاله ثم
قيل وهو المشهور عن الحنفية بدليل ان ذا السكر يعلو ولا يطلع على
ما او وجد في الصحيح ويؤيده انه قرا بعض الصحابة في الصلاة وهو
سكران اعبد ما تعبدون وصار سببا لتحريم السكر حال الصلاة ونقل
الشارح ايضا عن ابي حنيفة ان ردة السكران ردة لا بانة بحقيقة
الردة قال الفقير وهذا مذهب الشافعي ونقل الشارح ايضا
ان السكران هو الذي لا يعرف الرجل والمراة عند ابي حنيفة ثم
قال واعلم ان السكر على نوعين سكر بطريق مباح كشرب الدواء
والسكران بالبنج وبما يتخذ من الحبوب والعسل فلا يقع طلاقه ولا
عتاقه ولا تنفذ جميع تصرفاته لانه ليس من جنس اللهو
فصار من اقسام المرض والسكر بطريق محظور كشرب الخمر والنبيذ
فيلزم احكام الشرع وينفذ تصرفاته الا الردة استحسانا

وما المعدوم مرئيا وشيئا
لفقه لاح في يمن الهلال

ما بمعنى ليس والمراد بالفقه هنا الفهم ويصح ان يراد به الدليل واللام
فيه للتعليل وهو متعلق بمقدر نحو قلنا ولاح بمعنى ظهر واليمن بضم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

البتة التي كذا والمعنى ليس المعدوم مرئيا لله تعالى ولا شيئا بمعنى
انه لا يطلق عليه انه شيء مطلقا كقوله تعالى وقد خلقتك من قبل ولم تك
شيئا وهو لا ينافي كونه مقيدا كما قال تعالى هل أتى على الانسان حين
من الدهر لم يكن شيئا مذكورا وقلت ذلك جازما لما هنالك لاجل بينهم
بظهوره في ظهور ابينا الماء في المآل المبارك الحال وفي المتنقية خلاف
المعتزلة مستدلين بقوله تعالى ان زلزلة الساعة شيء عظيم على خلاف
انها يوم القيامة كما قال الحـ [illegible] الحسنى والسدي او قيل يوم القيامة
وهي من اشراط الساعة كما قال علقمة والشعبي وابن جريج وقال
مقاتل تكون قبل النفخة الاولى واجيب عنه بان معنى ذا
يعني ان زلزلة الساعة تكون شيئا عظيما عند وجودها وبانها لما
كانت امرا محقق الوقوع في علمه سبحانه صارت كانها موجودة في
الحال. والله اعلم بالاحوال وقيل والتحقيق في هذه المسألة ما ذهب
اليه المحققون من ان الشيئية تراد بالوجود والمعدوم يراد به
النفي والحكم بكون المعدوم ليس بشيء ضروري ويؤيده ما حكى
شارح المواقف من ان اهل اللغة في كل عصر يطلقون لفظ الشيء على
الموجود حتى لو قيل لهم الموجود شيء تلقوه بالقبول ولو قيل
ليس بشيء قابلوه بالانكار اه وقيل النزاع لفظي فان مرادهم بالمعد
وم الشيء الثابت المحقق نفيه ثم اعلم ان هذه المسألة
من اشهر مسائل الخلاف بين اهل السنة والمعتزلة لذا ان محل

الخلاف و

بخلاف المعدوم البسيط الممكن الوجود **وأما** المعدوم الممتنع
الوجود لذاته كاجتماع الضدين فليس شيئا ولا يرى بلا خلاف **وقال**
العز بن جماعة اشتمل هذا البيت على قاعدتين الأولى أن الله تعالى
يرى المعدوم أو لا **فمذهب** الحنفية الثاني ومذهب المعتزلة الأول
والثانية أن المعدوم هل هو شيء أو لا فمذهب أهل السنة الثاني ومذهب
نقل المعتزلة الأول والله أعلم **وغير أن المكون لا كشيء**
مع التكوين خذه للانتحال
غير أن بسكون النون تثنية غير المكون التكوين الإيجاد والمكون بفتح الو
أو الموجود وهم التغاير أن السبب غير المسبب والفعل غير المفعول
قال بن جماعة وهذا عند أهل السنة خلافا للمعتزلة فإنهما
مس شيء واحد عندهم **ثم** الضمير في خذه راجع إلى ما قاله أن
المكون والتكوين متغايران وأكد ذلك بقوله لا كشيء أي لا يتحدان
وجعل هذا القول بمنزلة الكحل الكحلي لتنوير عين البصيرة عن عمى
الجهل بهذه المسألة **فاعلم** أن التكوين أثبته علماؤنا
الحنفية صفة لله تعالى زائدة على القدرة والإرادة وقالوا
بقدمه وفسروه بإخراج المعدوم من العدم إلى الوجود والمراد
مبدأ الإخراج لا نفسه لأن نفس الإخراج وصف إضافي حادث و
نحوه ونسب قول المعتزلة إلى الأشعري أيضا لكن العلامة التفتزاني
رد نسبته ذلك على ظاهره إليه وحمل كلامه على محمل صحيح لا يرد

فقال من قال ان التكوين غير المكون اراد ان الفاعل اذا فعل شيئا فليس
هاهنا الا الفاعل والمفعول وأما المعنى المعبر عنه بالتكوين
فهو امر اعتباري يحصل في العقل من نسبة الفاعل الى المفعول وليس
امرا محققا مغايرا للمفعول في الخارج ولم يرد ان مفهوم التكوين
هو عينه مفهوم المكون وهذا خلاصة ما في كلام من شرح المقاصد
صدر العقائد وقد سبق شرح قوله وفي ذاته هاذا حو البيت
المذكور هنا على ما في بعض النسخ وان السحت رزق مثل حل
وان يكره مقال بحل فيا
السحت بضم السين وسكون الحاء وبضم وهو الحرام بل اشده والحل
بكسر الحاء الحلال والمقال مصدر ميمي بمعنى القول او المقول والقال
المبغض ومنه قوله تعالى ما ودعك ربك وما قلى وقوله اني لعملكم
من القالين والمعنى ان الحرام مرزوق مثل الحلال
لان الرزق ما يسوقه الله الى الحيوان لينتفع به حراما كان او حلالا
وفي المسئلة خلاف المعتزلة مستدلين بان الرزق مستند
اليه سبحانه في الجملة والمسند اليه يقبح ان يكون حراما يعاقب
عليه اجيب بانه لا قبح بالنسبة اليه تعالى لانه يفعل
بفعل ما يشاء في ملكه ويحكم ما يريد وعقابهم على الحرام لسوء مباشر
تهم اسبابه لا حكام مع انه يلزم المعتزلة ان المتغذي بالحرام بطول
دا ايام من عمره لم يرزقه الله اصلا وهو مخالف لقوله تعالى وما من دابة
في الارض

في الارض الا على الله رزقها ثم اعلم ان هذا البيت في بعض النسخ
موجود دون غيره

وفي الاجداث عن توحيد ربي سيبلى كل شخص بالسؤال

الاجداث بالجيم والمثلثة القبور جمع جدث بفتحتين وسيبلى صيغة
مجهول من البلاء بالفتح والمد بمعنى الامتحان وهو متعلق المجرورات
كلها قال ابن جماعة يشير الى سؤال منكر ونكير وهو يجب
الايمان به وقد اجمع عليه اهل السنة خلافا للجهمية وبعض المعتزلة
ومعنى البيت انه سيختبر كل شخص في قبره او مقره
بالسؤال عن ربه ودينه ونبيه كما ورد في الحديث الصحيح فيقول
المومن ربي الله وديني الاسلام ونبيي محمد عليه الصلاة والسلام
ويقول الكافر او الفاجر هاه هاه لا ادري وفي الخلاصة
وفتاوى البزازية من ائمة الحنفية ان من جعل في تابوت اياما لينقل
ما لم يدفن لم يسئل وهو ظاهر الاحاديث فتامل واما ما اكله
السبع فالسؤال في بطنه كما صرح به واما سؤال الصغير
فمنقول عن السيد ابي شجاع من الحنفية واعتمده صاحب الخلاصة
والبزازية في فتواه وجرى عليه النسفي في العمدة لكن جزم
صاحب البحر بخلافه وهو مقتضى قول النووي في الروضة والفتاوى
وتوقف التاج الفاكهي في سؤال المجنون ونحوه واما الانبياء عليهم
الصلاة والسلام فالصحيح انهم لا يسئلون كما جزم به النسفي في بحره

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

وأما ما ورد في الصحيحين من استعاذة النبي صلى الله عليه
وسلم من فتنة القبر وعذابه أجاب عنه القاضي عياض في شرح مسلم
بأن ذلك التزام لحق الله واعظام له وإظهار لافتقاره إليه وليقتدي به أمته
وليبين لهم صفة الدعاء والمهم منه وأما الجزم من بعض المتأخرين
إلى أنهم يسألون لعموم الأدلة الشاملة لهم ولغيرهم وأما
الملائكة فقال الفاكهاني الظاهر أنهم لا يسألون وقال اللقاني
والأظهر الأول لما سبق من أن الأنبياء لا يسألون على الراجح ثم
قال ابن عبد البر لا يسأل الكافر الصارح لقوله تعالى ولا يسأل عن ذ
نوبهم المجرمون بل يعذب من غير سؤال وإنما السؤال للمنافق وخا
لفه القرطبي وابن القيم فقالا بسؤال كل منهما هذا وقد وردت
أحاديث باستثناء عدة فلا يسألون منهم الشهيد والمرابط يوما
وليلة في سبيل الله ومن مات في يوم الجمعة أو ليلتها ومن قرأ سورة
الملك في كل ليلة والمبطون والمراد بالمبطون الاستسقاء أو الإ
سهال قولان للعلماء كما ذكره اللقاني وأما ما ذكره البلقيني
من أن سؤال القبر يكون بالسريانية غير معروف بين المتكلمين ولا
بين المحدثين وذكر الترمذي وابن عبد البر بأن سؤال القبر
من خصائص هذه الأمة ولعل الحكمة في ذلك أن يعجل عذابهم
في البرزخ فيوافون القيامة عن الذنوب ممحصة
وللكفار والفساق يقضى بصيغة المجهول من القضاء. وفي نسخ

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

حقيقة بغضا بالغين المعجمة على انه منصوب بالحالية اي مبغوضين او
بالعلية اي بغضا من الله لهم وفي بعض النسخ بعض بالعين المهملة مجرو
را على انه بدل من الفساق بدل البعض **عذاب القبر من سوء الفعال**
عذاب مرفوع على انه نائب الفاعل بناء على نسخة اوصل او على انه مبتدا
خبره الجار والمجرور السابق عليه للاشارة الى حصر العذاب المذكور في
الكفار وبعض الفجار. والفعال بكسر الفاء جمع فعل واما بالفتح فمصدر
وكذا هب ذهابا وقد يستعمل بالكسر للشر وبالفتح للخير **واعلم**
صل انه يجب اعتقاد عذاب القبر حق واقع للكفار وثابت لبعض الفجا ان
ر لمن اراد الله تعذيبه في تلك الدار لسوء فعالهم وقبح حالهم وقد
اجمع اهل السنة على ذلك **ففي** الصحيحين عذاب القبر حق
ويؤيده قوله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا الاية وفي ا
المسالة خلاف للمعتزلة والجهمية والرافضية وزيد هنا بيت
في بعض الشروح وهو قوله **دخول الجنة الناس في الجنان فضل**
من الرحمان باهل الامال
الامال جمع امل ولو قال باهل المعالي لخلص من صورة الايطاء. ولو
ما يقع على التوالي **والمعنى** ان دخول المومنين
في الجنة ليس بمجرد اعمالهم الصالحة بل بفضل الله ورحمته **لقوله**
عليه الصلاة والسلام لن يدخل احدكم الجنة بعمله قالوا ولا انت يا رسو
ل الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله برحمته وهو لا ينافي قوله تعالى ا

ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون سواء قيل بأن الباء للسببية أو البدلية
خلافا للمعتزلة وفي هذا حيث يقولون بإيجاب إثابة المطيع وعقاب
العاصي ونحن نقول لا يجب على الله شيء وإنما أدخلهم الجنة بفضله كما
أن الكفار أدخلهم النار بعدله ثم تقسيم الدرجات والدركات بحسب
اختلاف الحسنات وتفاوت السيئات والخلود فيها بواسطة النيات
ولذا قيل النيات بمنزلة الأرواح والأعمال جثمانية في منزلة الأشباح

حساب الناس بعد الموت حق
يكونوا بالتحرز عن وبال

الوبال بالفتح الإثم للذنب كان من قبل العبد كالقتل والظلم ونحوهما
والمعنى إذا كان حساب جميع الناس حقا ثابتا يكونوا محترز
ين احترازا شديدا حقوق العباد خصوصا لأن ما كان بينه سبحانه
وبين عباده فيرجى منه العفو كذا قال بعض الشراح والأظهر أن المراد
بالوبال شدة الأثقال من ذنوب الأعمال أعم من أن يكون من حقوق الله
أو حقوق العباد لما في الصحيحين أنه عليه الصلاة والسلام مر
بقبرين فقال إنهما ليعذبان الحديث وأشار الناظم إلى حقيقة
بعث الخلق من القبور في يوم الحشر والنشور ثم من الأدلة على
ثبوت الحساب قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا وقوله تعالى كفى
بنفسك اليوم عليك حسيبا وقوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الآية
إلى غير ذلك من الآيات والأخبار ومقتضى ما نقل ابن عبد البر والرازي

من

من تكليف الجن اتفاقا وان لهم ثوابا وعقابا انهم يحاسبون كالانس فكان ر
الناظر ذهب الى ان الجن في الاحكام تابع للانس او مال الى توقف ابي حنيفة
في امر ثوابهم المرتب على حسابهم مع الاجماع على تحقيق عقاب الكفرة منهم
او تبع بعض اللغويين ممن قال ان الجن داخلون في مسمى الناس **وأما**
الملائكة فقد اخرج ابن ابي حاتم عن عطاء بن السائب انه قال اول من يحاسب
جبريل عليه الصلاة والسلام لانه كان امين الله في ارضه الى رسله
لكن اخرج ابو الشيخ بن حبان عن ابي سنان قال اللوح المحفوظ معلق
بالعرش فاذا اراد الله ان يوحي بشيء كتب في اللوح فيجيء اللوح حتى
يقرع جبهة اسرافيل عليه السلام فينظر فيه فان كان الى اهل
السماء دفعه الى ميكائيل وان كان الى اهل الارض دفعه الى جبريل
فأول ما يحاسب يوم القيامة اللوح يدعى به ترعد فرائصه فيقا
ل هل بلغت فيقول نعم فيقال من يشهد لك فيقول اسرافيل فيدعى اسرا
فيل ترعد فرائصه فيقول هل بلغك اللوح فاذا قال نعم قال اللوح الحمد
لله الذي نجاني من سوء الحساب ثم كذلك واخرج ايضا عن وهيب بن الورد
قال اذا كان يوم القيامة دعي اسرافيل عليه السلام ترعد فرائصه
فيقال ما صنعت فيما ادى اليك اللوح فيقول بلغت جبريل فيدعى جبريل
ترعد فرائصه فيقال ما صنعت فيما بلغك اسرافيل فيقول بلغت الرسل
فيؤتى بالرسل فيقال ما صنعتم فيما ادى اليكم جبريل فيقولون بلغنا
الناس وهو قوله تعالى فلنسألن الذين ارسل اليهم ولنسألن المرسلين

ان

في وحيه

هذا وقد روى مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتؤدن الح
الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء
وروى الإمام أحمد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقتص للخلق بعضهم من
بعض حتى من الجلحاء من القرناء وحتى للذرة وقال ليختصمن كل
شيء يوم القيامة حتى الشاتان فيما انتطحا قال المنذري فالحديث
الأول رواته رواة الصحيح والثاني إسناده حسن وقال الجلال المحلي
هذه الأحاديث أن لا ينافيه القصوص من يوم القيامة على التكليف
والتمييز فيقتص من الطفل للطفل وغيره قلت وكذا المجنون والله
أعلم وقد حكى الإمام بدر الدين الشبلي الحنفي في كتابه أحكام المرجان
في أحكام الجان أنه اختلف في دخول الجن الجنة على أربعة أقوال أحدها
نعم الثاني لا بل يكونون في ربضها الثالث أنهم أهل الأعراف
الرابع الوقف وحكى القول بدخولهم عن أكثر العلماء وعن مجاهد
أنهم إذا دخلوا الجنة لا يأكلون ولا يشربون ويلهمون من التسبيح و
التقديس ما يجده أهل الجنة من لذة الطعام والشراب والله أعلم
بالصواب وفي تهذيب الحارث المحاسبي أنا نراهم إذ ذاك
وهم لا يروننا عكس ما كانوا عليه في الدنيا

ويعطى الكتب بعضا نحو يمنى
وبعضا نحو ظهر والشمال

الكتب بضمتين جمع كتاب وخفف هنا للضرورة والمراد بها صحائف

للأعمال التي كتبتها الحفظة في أيام حياتهم وهو مرفوع على نيابة الفاعل
وبعض نصب على أنه مفعول ثان وكان الأظهر أن يرفع بعض وينصب
الكتب لأن ذوي العقول أولى بأن يكون المفعول الأول وليوافق قوله تعالى
فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا وينقلب إلى
أهله مسرورا وأما من أوتي كتابه وراء ظهره فسوف يدعو ثبورا
ويصلى سعيرا **وفي رواية** أخرى وأما من أوتي كتابه بشماله
والجمع بينهما بأنه يعطى بشماله من وراء ظهره واختلف
في كيفيته فقيل تلوى يده اليسرى من صدره إلى خلف ظهره ثم
يعطى كتابه وقيل تنزع يده اليسرى من صدره إلى خلف ظهره
ثم يعطى كتابه وقيل غير ذلك والله أعلم بما هنالك وقد أغرب
الشارح الغريسي فيما أعرب حيث قال أن بعض حال والمفعول الثاني
مقدر أي الناس والمكلفين أو نحو ذلك **وحق وزن أعمال وجري**
على متن الصراط بلا اهتبال
أي وزن الأعمال حق لقوله تعالى والوزن يومئذ الحق فمن ثقلت موازينه فأولئك
هم المفلحون ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم
بما كانوا بآياتنا يظلمون **والميزان** عبارة عما يعرف به مقادير
الأعمال وما يترتب عليه من العدل والفضل بحسب تفاوت الأحوال
والعقل قاصر عن إدراك كيفيته وتصور ماهيته لأن الأعمال
أعراض يستحيل بقاؤها فلا يوصف بالخفة والثقل أجزاؤها لكن

لما ورد دليل على ثبوته وجب اعتقاد حقيقته من غير اشتغال بكيفيته
فانه سبحانه قادر ان يعرف عباده مقادير اعمالهم باي كيفية اراده على
وقد ورد ان الموزون صحائف الاعمال كما يدل عليه حديث البطا
قة البطاقة التي فيها كلمة التوحيد او البسملة وذهب بعضهم الى
ان الاعمال تجسد وتجسم بحسب تفاوت الاحوال ثم توزن ليعرف الخلق ما
لهم من الثواب والوبال وذهب كثير من المفسرين الى انه
ميزان حقيقي له لسان وكفتان واسند البغوي في كتاب
شرح السنة له الى كل من سلمان الفارسي والحسن البصري رضي
الله عنهما وروى ابن حزم الكلابي عن حذيفة مرفوعا ان صاحب الميزان
يوم القيامة جبريل عليه الصلاة والسلام واشار الناظم بقوله وزن
اعمال الى ان الوزن مختص بالاعمال الظاهرة كما نقله القرطبي في تذكر
ته عن الحكيم الترمذي وان الايمان لا يوزن اذ لا موازن له فانه لا ضد له
الا الكفر ومحال وزنه ثم الصراط جسر ممدود على متن جهنم وفي
رواية على ظهر جهنم ادق من الشعر واحد من السيف يمر عليه جميع
الخلق فيجوز اهل الجنة وتزل به اقدام اهل النار كما قال تعالى وان منكم الا
واردها كان على ربك حتما مقضيا ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين
فيها جثيا وفي الصحيحين ان المومنين يمرون عليه سعيا كلمح ب
البصر او كالبرق وكالريح وكاجاويد الخيل والركاب والى هذا اشا
ر الناظم بقوله وجري الى ان هذا الجري يكون بحسب عملهم فان الانسان

الانسان

ان يقول ومن بمعنى مرور وقوله بلا اهتبال اي بلا شدة واعتنى او وبلا
اعتماد على شيء. وفي القاموس اهتبل تجدد كبشر او على ولده اثكال
وأمّا ما ذكره التذييب من المراد ثقل البدن وما قاله غيره بانه ان
بمعنى النقض فغير ظاهر في المعنى كما لا يخفى ثم هو متعلق بيجوز او
يجيز وهو جواز القدر او يجوز مطلقا ولا يبعد ان يكون هو خبر جوز
وفي الجملة رد على المعتزلة في انكارهم كلا من الميزان والصراط منه
مستدلين بادلة واهية: يستحقون ان يعذبوا في نار جهنم: بها

ومن جوز شفاعة اهل خير
لاصحاب الكبائر كالجبال

صفة الكبائر اي الذنوب الثقال كالجبال والخير كله مجموع في اربعة
النظر والحركة: والنطق: والصمت فكل نطق لا يكون في عبرة فهو
غفلة وكل حركة لا تكون في عبادة فهو فترة: وكل نطق لا يكون في ذ
كر فهو لغو: وكل صمت لا يكون في فكر فهو سهو: والمعنى
شفاعة اهل الخير من الانبياء والاولياء لاهل الذنوب الكبائر فضلا
عن الصغائر مرجو والمراد بالكبائر هنا ما عدا الشرك لقوله تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. اي بالشفاعة
وغيرها لما روى الترمذي وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال شفاعتي لاهل الكبائر من امتي وفيه رد على المعتزلة حيث لم يقولوا
بالشفاعة الا في علو الدرجة مع قولهم ان اهل الكبائر مخلدون في النار

وفي سنن ابن ماجه عن عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه مرفوعا يشفع يوم القيامة ثلاثة الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء. واعلم أن قوله مرجو يوهم أن الشفاعة ظنية وليس كذلك بل هي قطعية لورود أحاديث مشهورة كادت أن تكون متواترة. وقال ابن جماعة الناس على قسمين مومن وكافر فالكافر في النار إجماعا والمومن على قسمين طايع وعاص فالطايع في الجنة إجماعا والعاصي على قسمين تايب وغيره فالتايب في الجنة إجماعا وغير التايب في مشيئة الله تعالى

وللدعوات تاثير بليغ
وقد ينفيه أصحاب الضلال

الدعوات بفتحتين جمع الدعوة بمعنى الدعاء سكنت العين للضرورة والمعنى أن لدعوات المصطفين لله تاثير بليغ في صرف القضاء المعلق دون المبرم لقوله تعالى ادعوني أستجب لكم ولقوله عليه الصلاة والسلام لا يرد القضاء إلا الدعاء رواه الترمذي وقال حسن غريب ورواه ابن حبان والحاكم ولفظهما لا يرد القدر إلا الدعاء. ولقوله عليه الصلاة والسلام الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل رواه البزار والطبراني والحاكم وقال صحيح الإسناد وكذا دعاء الأحياء للأموات له تاثير في تخفيف الذنوب ودفع العذاب ورفع الدرجات لقوله تعالى واستغفر لذنبك وللمومنين والمومنات. فإنه سبحانه قاضي الحاجات دافع البليات وأراد الناظم بقوله أصحاب الضلال المعتزلة حيث خالفوا

الدعاء.

في هذه اهل الهداية من اهل السنة والجماعة واما اجابة
دعوة الكافر ففيها خلاف بين مشائخ الحنفية ونقله الروياني في
كتابه بحر المذهب من الشافعية ونفي استجابته فيه فهو المنقول
عن الجمهور على ما ذكره في شرح العقائد وكان مستندهم ما نقله
البغوي في معالم التنزيل عن الضحاك في تفسير قوله تعالى وما دعاء
الكافرين الا في ضلال واما المحققون فعلى ان هذا في العقبى واما
في الدنيا فقد يقبل الله دعاء الكافرين كذا نص تعالى حين قال ابليس
رب انظرني الى يوم يبعثون قال انك من المنظرين الى يوم الوقت
المعلوم واجاب دعاءه في الجملة ولقوله عليه الصلاة والسلام اتقوا
دعوة المظلوم ولو كان كافرا فانه ليس دونها حجاب رواه احمد وغيره
عن انس رضي الله تعالى عنه مرفوعا **ودنيانا حديث والهيولى**
عدم الكون فاسمع باختزال
الهيولى بفتح الهاء وضم الياء المشددة وقد تخفف كما هنا القطن
وشبهه واول كيفية للعالم به او هو في اصطلاحهم موصوف بما يصف
به اهل التوحيد الله سبحانه انه موجود بلا كمية وكيفية ولم يقترن
به شيء من سمات الحدوث ثم حلت به الصورة واختصت به اذا عرض ام مجرد
منه العالم كذا في القاموس وقيل الهيولى عند الفلاسفة اسم لما
يتخذ منه اشياء كالخشب يتخذ منه الباب والحنطة يتخذ منه الرغيف
والقز اي يتخذ منه العمامة والاختزال بالزاي المعجمة بمعنى القطع

والحريث بعيل بمعنى الفاعل والفليم بمعنى المفعول والمواد من الدنيا
هنا المخلوقات باشيا من جواهرها واعراضها والمعنى
ان العالم كل ما سوى الله بظاهرها وباطنها حادث باحداث الصانع
اياها وايجادها وانفنائها باعدادها وان القول بكون الهيولى وهواصل
العالم وماة ثم بنى. ادم من العناصر الاربعة وغيرها قايم بالقوة عند
بع وغير موجود فان الاشياء كلها مخلوق له سبحانه وكان الله ولم يكن
معه شي. وهذا هو مذهب الحق الذي عليه جميع اهل الملل من
الاسلام واليهود والنصارى وغيرهم من اتباع الانبياء عليهم الصلاة
والسلام وانما خالفهم الفلاسفة والحكماء المتقدمون القايلون بقدم
العالم وقد اجمعوا على كفرهم وكفر من تبعهم فالمستمع حال كونه
ملتبسا بالعمى ورث الغي بوجب النور على ظهور النور فان الله بقيد
ان الله قادر على ايجاد المعدوم واعدام الموجود

والجنات والنيران كون
عليهما من احوال خوال

ضمير عليهما راجع الى مجموع الجنات والنيران ومن وهو موضع الابتدا
مضاف الى احوال جمع حال او حول وهو السنة والخبر عليهما مقدم
وخوال جمع خال او خالية بمعنى ماض او جارية. ومعنى
البيت ان للجنات بكيفياتها ودرجاتها والنيران بطبقاتها
ودركاتها وجود الان وثبوتها فيما قبل ذلك من الزمن كما يستفاد

كل وهو

من الانا

بيان
بطبقاتها

من القرآن قوله تعالى في الجنة أعدت للمتقين وفي النار أعدت للكافرين
بصيغة الماضي وهذا المذهب عليه أهل السنة خلافا لكثير من المعتزلة
هذا وفي بعض النسخ أخروا هنا قوله تعالى ولا يفنى الجحيم البيت
وفي نسخ حسنا فقدم

وذو الإيمان لا يبقى مقيما ✱ بسوء الذنوب في دار اشتعال

حاصل البيت أن في مذهب أهل السنة أن صاحب الكبيرة ولو
مات من غير توبة لا يخلد في النار خلافا للمعتزلة والخوارج بناء على
ما ذهبوا إليه من خروج العبد بالمعصية عن الإيمان ولنا
قوله تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. وقوله
عليه الصلاة والسلام في الصحيحين لأبي ذر ما من عبد قال لا إله إلا
الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة قلت وإن زنى وإن سرق
قال وإن زنى وإن سرق الحديث ولا يمكن دخول الجنة قبل دخول النار [ثم دخول النار]
لأنه باطل بالإجماع فتعين خروج من شاء تعذيبه من النار في علم
فيه الأمر وقد سبق أن أعمال الأركان غير داخل في حقيقة الإيمان
فلو فعل جميع السيئات ما عدا الشرك فهو مؤمن كما أن الكافر لو أتى بجميع
الطاعة ولم يصدق الله ورسوله فهو كافر قوله الاشتعال بالعين
المهملة هو الصواب والمراد به اشتعال لهب الجحيم وتقبه الجحيم
وقد تصحف على الشارح الفرسي فضبطه بالغين المعجمة قوله
تكلف مثال وقيل لها ذلك لاشتغال أهلها بالتضرع والدعاء والنداء

والنداوة ولاشتغالهم بهن وما بينهم من الحيات والعقارب بابران اهلها
وفيه ايذان باشتغال امر مشترك بين اصحاب الجحيم وارباب النعيم
قال الله تعالى ان اصحاب الجنة اليوم في شغل فاكهون هم وازواجهم في
ظلال على الارائك متكئون **لعمر البست للتوحيد نظما**
بديع الشكل كالسحر الحلال ه

لام للتوحيد للتوكيد لكونها زايدة داخلة بين الفعل المتعدي
ومفعوله ونظما مفعول به وفي نسخة وشيا والمراد به المنظوم
وهو الكلام المقفى الموزون على سبيل القصد وشبه الناظم باللباس
والمنظوم بالملبوس مجازا وسمه وشيا لانه زينة الكلام كما ان
اللباس زينة للابس على وجه النظام وبديع الشكل صفة لنظما
او وشيا اي غريبا شكله وهيئته مثل السحر بحل محله . وبتدارك
صفته والسحر عند الحكماء قوة في النفس تتاثر عنها الاشياء من
استعانة بعزيمة وغيرها قاله بن جماعة وقال الرازي في تفسيره
هو في عرف الشرع مختص بكل امر يخفى سببه ويتخيل على غير
حقيقته ويجري مجرى التمويه والخداع واذا اطلق ذم فاعله وقد
يستعمل مقيدا فيما يمدح ويحمد لقوله عليه الصلاة والسلام ان من
البيان لسحرا اي بعض البيان سحر لان صاحبه يوضح الشيء المشكل
ويكشف عن حقيقته بحسن بيانه فيستميل القلوب اليه كما يستمال
بالسحر ووجه تشبيه النظم بالسحر او استجلاب كل منهما القلوب

بالحجة

بالمحبة وفي هذا البيت من صنيع البديع الاحتراس حيث وصف السم
بالحلال فإن الاحتراس عندهم هو أن يأتي المتكلم بمعنى يتوجه عليه فيه
دخول فيتفطن له فيأتي بما يخلصه من ذلك لئلا يقع لاحد عليه اعتراض
هنالك

يسلي القلب كالبشرى بروح
ويحيي الروح كالماء الزلال

المراد هنا بالقلب الشكل الصنوبري لا اللطيفة القائمة به
وهي البصيرة على ما قاله ابن جماعة ولا يخفى بعده في هذا المحل
فإن تسليته نعم يخرج عن هم نزل به والبشرى والبشارة بالخبر السار لأنه
يتغير البشرة به والروح الراحة وهو مرتبط بتسلي **والمعنى**
لا يزال القلب مشغوفا وتعبا بل يحصل له راحة وطرب لكون مبناه
نظاما تاما إذ معناه تاما نظاما **والروح** بالضم جوهر نوراني
لطيف سار فيه سريان ماء الورد في الورد كما قاله ابن جماعة وجماعة في البدن
أخرون والزلال بضم الزاي الماء العذب الصافي الذي لا يخالطه شيء.
والمعنى أن لا يكون هذا النظم سببا لحياة الروح وهو
العلم عن موت الجهل كما أن الزلال سبب لبقاء من يبقى به رمق في
الحال بحكم الملك المتعال

فخض في حفظها واعتقادي
تنل حسن اصطفاء المنال

الاعتقاد جزم القلب وربطه على الشيء والمنال العطاء أي اشرع
في هذا النظم من جهة حفظ المبنى واعتقاد المعنى غير مفتقر

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

مقتصرين على مجرد المطالعة ولا تكتفوا بالمقابلة تبلغوا اصحاب العطايا من الله تعالى في الدنيا والعقبى

وكونوا عون هذا العبد دهرا ... بذكر الخير في حال ابتهال

العون بالعين والمراد بالعبد نفسه وهذا يشار به الى الحاضر والمراد بالدهر الزمان والعصر وقد يطلق على قطعة منه ويشير اليه تنكيره هنا ونصبه على الظرفية وبذكر متعلق بالعون وفي حال بذكر والمعنى اعينوا العبد المصنف وساعدوا هذا العبد الفقير المصنف بذكر الخير له والدعاء والاستغفار في حقه حال تضرعكم الى الله سبحانه ما تيسر من الدهر كله او بعضه فان دعوة المومن لاخيه بظهر الغيب مستجابة

لعل الله يعفو بفضل ... ويعطيه السعادة في المآل

يعفو بالاشباع كما هو قراءة ابن كثير من السبعة ولعل للترجي والعفو ترك المواخذة والمعروف تعديته بعن فيكون من باب الحذف والايصال كقوله تعالى واختار موسى قومه سبعة والمآل بالمد فيل هو المرجع والعاقبة والمراد به الآخرة اذ لا سعادة الا سعادة القيامة وسلامة الخاتمة كما ورد اللهم لا عيش الا عيش الآخرة و

وانوي الرحمن ادعوا كنه وسعي لمن بالخير يوما قد دعى لي

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

أبي والذي في جميع عمري خصوصا في أخرى أموري أدعو لي وهو
حسبي غايتي وسعيي وكفايتي، ونهاية جهدي وكفايتي، لكل
من دعا لي من الأنام بالخير يوما من الأيام، فنسأل الله سبحانه
أن يرحم الناظم وجميع مشايخنا الكرام، وآبائنا وأسلافنا العظام،
وأن يختم لنا ولأحبائنا بالحسنى، وأن يرزقنا المقام الأسنى، مع النبيين
والصديقين، والشهداء والصالحين، وسلام على المرسلين،
والحمد لله رب العالمين، ثم تتميم هذا الشرح المنيف، بعون الملك
اللطيف، حامدا الله تعالى، ومصليا على نبيه المصطفى وعلى آله
العظام، وأصحابه الكرام، وعلى من تبعهم من المومنين وسلك مسلكهم
إلى يوم الدين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،

ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله

وصحبه وسلم

تسليما

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

كتاب الخلوة للشيخ الأكبر
سيدي محيي الدين بن عربي الحاتمي الطائي
الأندلسي قدس الله سره وأفاض علينا من أنواره

آمين آمين آمين

الحمد لله الذي ألهم الصفوة من عباده اتخاذ الخلوات
ونزه أسرارهم وخواطرهم فيها من الجولان في ملكوت الأرض
والسماوات وشبهها مثالا لأحديته من أكثر الوجوه
والجهات وجعل نفسهم فيها تعتبر في فردانيته من عدم الحركة
والالتفاتات وقد سوا فيها على صفات القدم تقدس نفسه
في وحدانيته عن صفات المحدثات فهم فيها كالفوت وجودهم
في عينه كليته ووجودهم في عينهم إذ كان وكل شيء تقابل سواء
بسواء وإياه بإيات ومنحهم فيها أمورا يعرفون بها التجليات
الغيبيات ويقتحمون بها ذروة التنزلات المنزهة عن حمل المقيدات
المحسوسات خلع عليهم فيها من الخلع ما تقتضيه استعداداتهم
فيما يطابقها من الحلل الحضرات فإن الأرواح المنشآت بالفتح
الإلهي بين الآباء العلويات والأمهات السفليات خرجت على صورة
استعداد الأمهات وبه وقع التفاضل بين هذه الذوات

وقد تجمعها

اللهم صل وسلم على سيدنا ومولانا

فلا نجدها تنكر على شخصين لما ذكرناه من اختلاف هذه الهيئات
، فلا يزالون في خلواتهم من تخليص هذه القلوب من علل تجليات
الالوهية الخيالية واخلاصه مما يليق به من الكشوفات الوهميات
، وهذا التجلي الوهمي الذي ادى بعض المحجوبين المعدول بهم
عن طريق الحق ان يقولوا بنفي الغير والسوى في توحيدهم ثم يجعلوا
له لسانا وسماه فتناقض دعاويهم اذ كانوا لا يدرون
ولا يدرون انهم لا يدرون وهذه اعظم الجهالات ، ومن هذا
الوطن بحكم هذا التجلي الخيالي زل من زل الى اسفل الدركات
ومنهم من علا الى اعلا الدرجات ، وهذه الالوهية الخيالية
هي التي ابن صياد عرشها على البحور الزخرات ، مقابلا للعرش
الحقيقي الكاين على الماء كما ورد في الروايات البينات ، فاخبر
النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك عرش ابليس تعريفا للعرشين وبيانا
للفرق بينهما عند اهل الفهم المستقيمة وارباب الاذواق ،
فسبحان من فطر العالم وعلمه وجعله العين المقصودة عنده
عنده وكانت له الكاينات ، فمن ثبتت قدمه في عبوديته بعد
تحصيل هذه المعرفة من طريق الكشف فهو الخليفة صاحب
الاسماء والنعوت والصفات ، ومن زلت قدمه عن عبوديته في
هذا المقام خلت به المشكلات ، والحمد لله حمدا بعد حمد لما اسدى
من جزيل المنح وجسيم الهبات ، وصلى الله على سيدنا محمد

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

بيان العلوية

أما بعد الشارح لهذه المقامات العلويات وسم كتبي ا
فإنك سألت أيها الولي العارف عرفك الله ما لا نهاية له من المعارف
أن أبين لك صورة الاستعداد الجامع الكلي الذي لا يتقيد باسم
معين ولا ينحصر في مخصوصة ولا يتجلى بوقف عنده ولا يتعدى لتلقي
ما يناسب هذا الاستعداد الكلي من الأسماء المؤثرة وغير المؤثرة
والحضرات المقيدة وغير المقيدة والتجليات العامة والخاصة والنعو
ت الألوهية والاستنزالات الروحانية والاطلاع على
الكائنات الكونية في الحركات الدورية ونوازل العوالم ومقاما
ت كل عالم في مقامه المعلوم وتشخصيات تجلي هذه العوالم في
مراتبهم وصور العارج والنازل والنسب الرابطة بين العوالم
والتأثرات السفليات من الحركات العلويات والبرزخية والتأثرات
العلوية من الحركات السفلية وخلو المهدية بالروحانيات العلى
من الانفعالات الآدمية والحركات البشرية وتولد الأرواح من الأجسا
د والأجساد من الأرواح ومشاهدة العالم المبهم والمسخ والمد
ن والتحول والتبدل الإلهي في صور المعارف والاعتقادات
على اختلافها والاستكشاف على توسع الذات الإلهية لتنوع هذه
الصور العرفانية الموقوفة على الجحد والقهر والإقرار وتنوع
المشارب ونسبة الجزء من العالم والعالم من الجزء ومن أين تعلق
العلم القديم الإلهي بالعالم والعالم معدوم واسترسال العلم الواحد

على ما يتناهى

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد

على ما بيناه من المعلومات من غير تصور والعلم التصور والمعلومات
المتصورة والمعلومات التي لا تتصور والوقوف على مقام احالته
شهود الفعل ومشاهدة المراتب التي تنفي الامكان والمحال عن محض
ولم يبق يبقوا الى الوجود ومطالعة السريان الالهي الذي لا ينبغي
حكم القدر وهو توحيد الوجود وهي الاختراع والخلق والتدبير
وجود الاسماء المؤثرة الى امثال هذا الكشف التام والامر الذي
كان به الظاهر مما يرى ولا يتعال **وسألت**
في ذلك سؤال عارف بالمصادر والموارد والمواقف لما علمت
انه ليس كل استعداد يعطي الامر الكلي ومراتب ارباب
هذه الطريقة قد قاموا على استعدادات مخصوصة انتجت
لهم امورا معينة يشار اليها ويقتصر عليها واتفقت همتك
الشريفة على الاقتصار على ما وقف عليها هؤلاء وان كانوا
سادات وملوك ولكن امير المومنين واحد فاسمع يا اخي جواب
ما سألت عنه وزيادة لينتفع بالزيادة غيرك اذا وقف على هذا الـ
الكتاب من لا يقدر على استعمال ما سألت عنه ولذا ناخذ علي
في ذلك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن مسألة
واحدة فاجاب وزاد فقيل يا رسول الله انتوضأ من البحر
فقال صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته فزاد تحليل
ميتته بيان وايضاح **سألت عن الخلوة**

المطلقة ولم تسئل عن الخلوة المفيدة وانا اجيبك على ما سالت
وازيد من الخلوات المفيدة ما تيسر فانها كثيرة جدا ولذا جعل
للخلوة حدا زمنيا كما وقفت عليه لبعضهم في الخلوة الصمدانية
خاصة في هذا الكتاب فاني حددتها بالزمان لخاصية فيها وما
حد من حد الخلوات بالزمان الا على حسب ما وجد باختياره ثم
عن وجود صحيح وهو مختص في مجرد الحد الزماني فان الامزجة
مختلفة وفراغ قلوب الخلو من الاكوان ليس على مرتبة واحدة
وانما هو على قدر الباعث والطبع المساعد فقد يفتح لواحد في يومين
غير ما يفتح لاخر في شهرين ولاخر في سنتين ولا يفتح لاخر
ابدا وقد يوصل واحد للالغاز والتنزيل واخر لكشف الحقايق
واخر ما يتعدى به الخيال والمثال ولكل له مقام معلوم وحد
مرسوم بمقتضى جبلته **الحد الزماني** في الخلوة لا ينضبط
وكذلك الجوع والاغذية تابعة للمزاج فلا تتعين تخصيصا
ولا تنفك بامر كلي وهو ان يعطي صاحب الخلوة ما يجد بجسمه
طبعه ويومر بالتقليل منه حتى يرد القلب على الاعتدال ولا
ينحرف المحل الا بسلطان الوارد فان الانحراف لغير الوارد سببه
فالطبع لحصول الخيال والاوهام وشهود ما ليس له حقيقة
وكذلك لا اذكر ما يكتسب له في الخلوات لوجهين احدهما
لتعلق النفس بما سمعته واستعدادها لتحصيله فقد

بسبوله

اللهم صل وسلم على سيدنا ومولا

فيستفيد التجلي الخيالي قبل الحقيقي فيقول قد حصل المطلوب وما
حصل على طائل فإن الخيال لا حقيقة له في نفسه لأنه ليس بعالم
مستقل **والوجه** الآخر أن النفوس غير متساوية في أصل
النشأة فإنها تختلف بحسب تركيب البدن وقبوله للنفخ الإلهي من
الروح الأقدس فقد تنقص عن نفس وقد تزيد وقل أن تتساوى بل
محال لا بد أن تتميز وإن ثبت فيكفينا بما ذكرناه فانظر الاختلاف في النا
س واختلاف الشرائع باختلاف الأوقات واختلاف الأحكام با
ختلاف الأحوال واختلاف الحركات العلوية باختلاف التنزلات
واختلاف التجليات وفي الشيء بعينه الواحدة من الشرع الواحد جد
ذلك فهو الذي منعني من ذكر نتائج الخلوات فإني لا أصف سوى
ما وجدت ما من نبي إلا واستعد وخلا مع ربه ولكل جعلنا
منكم شرعة ومنهاجا فتقتضيه الحضرة الإلهية فتقتضيه الصو
رة التي خلقت عليها **فالواجب** علينا ذكر الداعي والا
ستعداد للتحصيل لا ذكر ما يحصل **باب**

فيما ينبغي أن يكون عليه صاحب الخلوة إن شاء

الله تعالى ينبغي أن يكون شجاعا مقداما لا يكون جبانا فإن كان حاكما
على وهمه غير مقهور تحت سلطان تخيله زاهدا في كل ما
سوى مطلوبه عاشقا لما توجه إليه عارفا بقوته من قوة الأمور
القواطع التي بين يديه نافذ الهمة مصروف الخاطر ثابتا

عند زعقة عظيمة ووقع جدار او مفاجأة امر مهايل نعم كان بائس
كثير السكون دائم الفكر غائبا عن اكثر الحالات ساهيا عن لذة المدح
وعن ألم الذم صاحب فوة طيب ومسقى قوي طيب لا يجد في نفسه
عند اكله اثرا يريبه من باب الورع فلهذا قال بعض ايمتنا ما رأيت
اسهل من الورع كل ما حاك في نفسي شيء تركته وهو قول رسول
الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك. فإما بما يحتاج
اليه من اسباب خلوته لا يتكلف لها احد ذلك فحينئذ له ان يدخل
الخلوة وان لم يقدر على شيء من هذا فلا سبيل له الى الخلوة لكنه
يستعمل العزلة ويدرب نفسه ويهذبها ويروضها بما ذكرناه
الى ان تعتاد فإن الخير عادة فإذا حصل هذا الامر خلوة ان شاء
الداخل خلوة عامة او خاصة **وليعن** صاحب
الخلوة بين يدي خلوته صدقة ان كان له شيء وان لم يكن
له شيء سوى ثوبين يتصدق باحدهما او ثوب واحد يمكن ان يباع
فيشتري ثوبين يستبدل بغيره ويتصدق بالفضل **باب**
ذكر الخلوة المطلقة هو ايها السالك هيأك
الله لاستعداد ما سألت عنه واستعمالك لتفعل انه لما
سألت عن الاستعداد الكلي لم يمكن لي أن أخص به شرع التنزيل
من صاحب شرع الكون بل تمشي الاستعداد على حسب ما تقتضيه
النشأة القابلة عند صفائها وتخليصها لما أدناه من هذا الامر

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

31

الكلي الذي يقع فيه التفصيل بالعوالم والأسماء وعلى حسب ما يقتضيه
به أيضا من الأمور المشروعة المنزلة عن الأمور والمسألة فأقول إن لم
يكن صاحب شريعة متكلما أو مطلوقا فلا بد من أن يلتزم موافقته ما تواطأت
عليه النفوس من مكارم الأخلاق وترك ذميمها وسفسافها وينبغي
وينبغي ما يفعل هذا من فعله فقد دخل تحت هذا الأمر الشرعي المنزل
فإنه بعث لتتميم مكارم الأخلاق وتعين الأحوال وحاله ما ذكرناه ولا يمـ
تنع في وجود الحكمة عند بعض الناس وإن كان فاعل هذه الخلوة
فإنا معتقدوا الوفاء به فليعلم أنه منقسم بين افعل ولا تفعل وإن شئت
افعل وإن شئت لا تفعل فأما قسم لا تفعل فامتثاله مطلقا من غير
توقف ولا حرج يعسر ولا تردد وأما قسم إن شئت وهو المباح فا
نظر إن كان فعله يؤدي إلى أن يكون به صاحب حظ كريم شرعا فافعله
وإن كان يؤدي تركه إلى ذلك أيضا اترك وأما قسم افعل فامتثاله
امتثال سائر بنفسه خائفا من شرورها وذلك بأن تطمعها في
نتائج ذلك الفعل من الآلاء بما يكون لها من الشفوف والاختصاص بحد
رجع الأعمال على جنسها ثم اعرف ما يستحقه كل عالم من الحيوان
الناطق وغير الناطق والنبات والجماد مما ينبغي أن يعامل به من
الخلق الذي يوافق غرضه إن كان ذا غرض مع حفظ الشرع وهو
كل الحيوان أو ما يوافق الحكمة في عالم لا غرض له كالنبات والجماد
وهو ترك العبث به فلا تقطع نباتا ولا تفسد نظامه وترتيبه

والحكم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

عبثا يفني وايضا نعوذ منه على حيوان فيه منفعة لاحد ودفع
مضرة عنه وكذلك لا تنقل حجرا عن موضعه عبثا والجامع بين هذا كله
ان لا تهمل شيئا من حواسك عبثا هذا شأن الكامل منه فمهما زال
النحل النظام ثم معرفة الذنوب صغيرها وكبيرها خفيها وجليها
واستعداد التوبة عليها ورد المظالم المقدور على ردها من عرض ومال
لا من دم وتطهير عالمك الباطن من كل مذموم شرعا وعرفا وطبعا
وتقييده عن الجولان في مراتب الكون وتعرضه عن الفكر فان الفكر
اضر شيء في هذا الاستعداد وفي جميع الخلوات لا تصح به ابدا
ولا يصح لصاحبها ثمرة صحيحة الحكم الا تعاف وعالة الله احفظ
نفسك منه وكذلك حديث النفس وتصرفاتها في مراتب الكون لا تهمه
تساعدها على ذلك فانه تمزيج وتخليط وليكن ذكرك الاسم الجامع
الذي هو الله الله وان شئت هو هو ولا تتعد هذا الذكر
وتحفظ ان تقوم به لسانك وليكن قلبك هو القائل ولتكن الاذن مصغية
لهذا الذكر حتى يبعث الناطق من سرك فاذا احسست بظهور
الناطق فيك بالذكر فلا تترك حالة التركيب عليها فانها قوة
عرضية ان اخللت بجمعيتك لم يلبث ان تزول شيء يعني واما ببيان بجمعيتك
فرش ما تلبس من الثياب فهو ما يكون به بدنك معتدلا ويكسو
من وجه الله لا يربيك مثل الاكل سواء وليكن حافظ تقبى يباشر
عورتك تغسله في اكثر الاوقات ولا سبيل الى الاضطجاع ولا

الى النوم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

بيان الخلوات

الى النوم فيها عن غلبة ولتقدم اولا قبل دخولك الى الخلوة فيها ولي اية
خلوة كانت مطلقة او مقيدة رياضة وعزلة عن الخلق وصمتا وتقليلا
من الطعام وترك شرب الماء جملة اجهد فيه فانه يسهل المؤونة فاذا
انست النفس بالوحدة عند ذلك تدخل الخلوة **ومما يختص**
بهذه الخلوة وبعض الخلوات ان لا تدخل حيوانا اصلا لا قملة ولا
غيرها وان خفت من الهوام في راسك فاحلقه ولا تكن عند دخولك
في الرياضة وقبل ان يتكون فيه حيوان ولتستعد ثيابا للطهر كي لا
تستبدلها في اكثر الاوقات قبل ان يتعلق بها حيوان فيشغلك
وذلك ما دمت تحس بنفسك فاذا شغلت عن هذا كله وهو المطلوب
ولا تقعد ساعة دون طهارة **وراس الامر كله** على التوجه
الى الله تعالى بالتوحيد المطلق الذي لا يشوبه شرك خفي ولا جلي
ونفي الاسباب والوسائط كلها جملة وتفصيلا عقدا جزما فانك
ان حرمت هذا التوحيد فلا بد من الشرك فقد بنا اذى من
الشرك وهو كون فلا يلوح لك امر كلي اصلا وينحل النظام ونحفظ
من الشك والشرك والتعطيل فانه يناقض المطلوب ويحجبك ما سا
محتك به من شرح الكون وان كنت عليه فهذا سبب دخولك في الشرع
المنزل فانك اذا كشفت الحقائق لا تقدر على جهل ما علمت وانكار
ما شاهدت فلهذا سامحتك بشرح الكون لمعرفتي برجوعك الى
الحق ووقوفك عند الحد فيه في الشرك من التوحيد

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

وهو بادئ لأول الإيمان فإنه قال قل لا إله إلا الله لأهل الشرك
والشك فإنه لم يجد ما يثبت غير العلم يقول له انفعه فافهمني أساس الشرع
استعدادك على أول الأبواب الإيمانية وهذا معنى ترجمة البخاري

باب ما جاء أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم

دينهم واحد في هذا المقام وفي بعض الأحكام وقد
حصلت الدرايات نحو الحمد لله رب العالمين والصمت لله لا يلزم لابد
منه وامسك الأكل فخذ ما تدبر نفسك بحيث الصمت والأكل
ولا تجوع الجوع المشغل ولا تشبع الشبع المثقل ولا تترك الطبيعة
تتغذى منك ولا تبق عندها فضلا عن الوقت حتى يكون آخر خلاء
المعدة أول تحصيل الغذاء وهو قوله عليه الصلاة والسلام بحسب
ابن آدم لقيمات يقمن صلبه ولاكن من وجه لا تربيك ولا ينتصر
فيه مخلوف بكلامه ولا تسبيل الهروي جيوان البنية ولا أن ينتسخ
لك في غذائك سواك بل تستعد غذاءك بخلوتك وعزلتك ولا
ينتصرف في تحصيله غيرك البتة وإن جهلت مزاجك فاعرض نفسك
على الأطباء فإنهم ينظرون لك في الغذاء الذي يلائم ضعفك ويصلح مزا
جك وتقول لهم ما تريد أن تفعله في التقليل وعدم الفضول من
أجل التصرف والحركات والثقل المؤدي إلى النوم والكسل
فهم يصفون لك غذاء تنبغي عليه الأيام الكثيرة لا تحتاج فيها
إلى غذاء ولا البراز والقيام بعيني في هذه الأوراق غذاء مخصوصا

لا

كذا في الرواية

ى

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد و

لما ذكرناه من اختلاف الامزجة والذين يقرون هذه الاوراق كثير و
وربما يستعمل ذلك الغذا من لم يلائم طبعه فيضره فنعاقب
عند الله بهذا وان انحصرت الامزجة في ابيات ولكن فيها دقا
يق وتفصيل لا يعرف الا بمشاهدة الشخص في الوقت ويحتاج
في الغذا بعد معرفة الشخص ومسه الى معرفة الزمان والمكان
فهذا منعني ان اعين غذا اذكره لنا التبيين الا من الكلي و
هو ان لا نستعمل الا الغذا الخفيف الملايم للطبع اللطيف
المعتدل المشبع الذي لا يحتاج معه للتصرف **واما صورة ذ**
كل في الرياضات في اوان العزلة في الخلوة فهو ان تاخذ
اللقمة وتسمي عليها خالقها بذلة وافتقار وحضور وخضوع
فان القيتها في فيك فاكثر مضغها جدا فان ابتلعتها فاحمد
الله الذي سوغها حمدا تاما في حال حضور ومراقبة وتربص
حتى تعلم انها قد استقرت في فم المعدة ثم بعد ذلك تاخذ لقمة
اخرى تفعل بها مثل الاولى هكذا حتى تنتهي الى القدر
الذي فيه غذاؤك وكذلك شربك الما مصا وتقطع نفسك
مرارا **واعلم** ان العطش جربناه فوجدناه من الشهوات
الكاذبة وجربه غيرنا فوجده كذلك فعود نفسك ان تمسكها
عن الما وان عطشت فانك ان جاهدتها بها قليلا تنعمت به تنبي ا
وتقيم والله الشهور الكثيرة نعم والسنين واكثر لا تشرب

أما

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

فيه ماء ولا تشتهيه ولا يؤثر في مزاجك ولا في بدنك وتقنع الطبيعة
مما تستمده من الرطوبات التي في الغذاء. ولهذا استحب بل يوجب
المجاهدة والرياضة في العزلة حتى يصير ذلك طبعا وعادة لا تختبر
النفس به كما لا تختبر بالعادة اذ تدخل الخلوة عقب ذلك مستريحا
نشيطا طيب النفس فارغا من المجاهدة خالي المحل من المكابدة مهيئا
مفرغا للذكر المذكور والتجلي المطلوب والوارد الآتي عليك فان
المجاهدة في الخلوة يذهب بجمعية الخلوة التي هي روحها لانها
شغل في الوقت فتحفظ من ذلك جهدك وقدم العزلة ولابد وفي
جعل مجاهدتك فيها حتى تأنس النفس بذلك وتدربها الى الخلوة
المطلوبة فيسرع اليك الفتح ان شاء الله تعالى **ومهمى**
تكلفت شيئا في خلوتك من سهر او جوع او عطش او برد او
حديث نفس او وحشة فاخرج منها الى عزلتك حتى لا
تستحكم صورة بيت الخلوة وحالك فيها وتنفر وتهابها نفسك
بيت خلوتك على ما اذكره لك ولتكن فيه الآلة على ما نحده لك
فاما صفة البيت المخصوص بهذه الخلوة فينبغي ان يكون
لكل خلوة ان امكن فيها وان يكون ارتفاعه قدر قامتك وطوله قدر
سجودك وعرضه قدر جلستك ولا يكون فيه ثقب ولا كوة اصلا
ولا يدخل عليك ضوء راسا ويكون بعيدا من اصوات الناس ويد
ويكون بابه قصيرا ويبقى في علقة وليكن في دار معمورة فيها

حسب ما

ناس

الناس وان تمكن ان يبيت احد بقرب باب الخلوة فهو احسن
وأما صورة تكييفها ابتداء فهو ان تغتسل لها وتنه
وتنظف ثيابك ولا بد من النية بالتقرب الى المتوجه اليه لا اله
الا هو العزيز الحكيم ولا سبيل لكثرة الحركة فيها ولا تزيد على
الفرائض والرواتب والركعتين عند كل طهارة من الحدث شيئا
والقعود على طهارة واستقبال القبلة دائما **وان اردت**
الحاجة فليكن خادم ذو قربى من خلوتك وتحفظ عند خروجك من
الهوى الغريب فانه يوثر فيك بعد بقا زمانا طويلا ولتكن ما
ذو لا تبتغي عليك واذا خرجت لحاجتك تستر عينيك وليكن غدا
ذو معك في بيتك معدا وغلق باب بيتك محفوظا **ومن**
شرط هذه الخلوة بل كل خلوة ان تكون ان لا يعرف احد
انك في خلوة اصلا وان كان لا بد ان يعرف فلا يعرف بذلك منك
الا اقرب الناس اليك في خدمتك ممن يجهل ما انت عليه ولا يعرف
ما تقصده وانما تمنع من ذلك لتتشوف بتطلع الى النفوس الم
المتشوفة لخروج بما خرج وهي علة كبيرة ونحن نحب تقويم
الفتح على الشخص وهذا يبعده وانه لا سبيل الى الفتح وفي
النفس ابدا فهذه صورة الخلوة المطلقة وجرى فيها اشيا .
نبهنا عليها مما يحتاج اليها في الخلوات العامة والخاصة
ولا نحتاج الى تكرار ذلك في خلوة مقيدة والله المرشد وقد

ذكرنا صورة ترتيب الفتح في رسالة الأنوار فلينظر هناك إن شاء
الله تعالى **خلوة الهدهد** هذه الخلوة عجيبة تأخذ الخلوة كما
رسمنا لك وتستعمل في غذائك قلوب الهدهد تسحقها وتنسفها
تنسفها سبعا وإنك ترى عجائب فيكون ذكرك لا إله إلا الله رب
العرش العظيم خلوة الصمد أيامها ثلاثون يوما لا نوم فيها
الفتة بليل ولا فطر فيها بنهار وإن اتفق أن تكون في رمضان
فهو أولى وإلا ففي المحرم وذكرها سورة الإخلاص **خلوة**
القوم ذكرها لي جماعة من إخواني ثقات وجربتها وأما
أنا فما علمت عليها من أجل الأسماء التي فيها قال القوم
الذين أخبروني بها أن تلبس لها كل يوم ثوبا جديدا أربعين
يوما ويكون الغذاء مرة خبزا بزيت ومرة بزبيب ولا تزال تذكر
هذه الأسماء عقب الصلوات وفي أكثر الحالات وهي **هلطيف**
سليطيع اشماطون اطون مهكش تهكش بوفس **واعلم**
أن صورة الخلوة ما ذكرنا لك ثم إنه تختلف الحالات فيها على
الإنسان بحسب الأذكار فإن الذكر مع الاستعداد هو الرافع
إلى الفتح ولنذكر ما يناسب الذكر الذي يكون عليه صاحب
الخلوة **وقد أخذت** مريد الأستاذ ذكر سهل بن عبد
الله الذي أعطاه خاله وهو الشيخ أبو مدين رضي الله عنه
وهو **الله** معي **الله** ناظر إلي **الله** شاهد علي فقنع له به

ربع:

اللهم صل وسلم على سيدنا

في اربعة ايام واما انا ففتح لي به في ربع ليلة واذ خلف
شغط بينه على سبحان الله العظيم وبحمده فرجع من ليلته
ودخل بعض شيوخنا بذكر لا اله الا الله وحده لا شريك له له
الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو على
كل شيء قدير ولزمه مدة ففتح له في التوحيد والتوكل
فكان واحدا في عصره فيهما ووقف على اسماء. وانا يا مسبح
الافضا بعرفنه خوطبت بها وهبتني في الخلوة وهي عجيبة
عنت وجوه الروحانيات العلى للسبحات العظمى الذي به
فنون بها الوني يا علي يا قيوم السبحات العظمى يا مهيمن المخزونة
للكائنات يا من لا وجود الا به. العلويات متحركة والامهات السفليات
ساكنة بالصفة التي هي عين الموصوف يا من ادار القمرين
حول مراكز تداويرها وادار الدورة الكبرى للسبعين للفلك
المبتغى المتصوف به على النسمة الروحانيات العلى يا من
نظر لمن نظر اليه يا من ذل له اعدا يا قدوس يا احد لك العز الافخم
والملكوت الاعظم انت جعلت الهيبة في القلوب وانت الحنان
تنزل الاطوار والادوار وتعلم ما سكن في الليل والنهار يا عظيم
لا اعظم منه يا كبير لا اكبر منه انت المقصود بكل همة
والمسئول بكل لسان وكذلك خلوة يا حي يا قيوم
عظيمة العائدة وكذلك يا علي يا عظيم يا عليم يا حليم

بل
وانا

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد

وما من ذرة الا وله نتيجة تخصه فاذا فهمت كيفية حال ذرة الخلوة
وصورتها فادخلها باذن شيخك فانه يعلمك ما في قوته ولا بد
ويكفي هذا القدر من التنبيه والحمد لله رب العالمين وصلى على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم. تم بحمد الله وحسن عونه ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وسلم

الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده والصلاة والسلام
على سيدنا محمد وآله وصحبه هذا وانه
واني اشهد ك اني ابلغت اخا تائب الى الله الشاب سيد العيد ما امرني
الشيخ مولاي وسيدي احمد بن محمد بن ناصر الدرعي بابلاغه
كافة ما رغب مثله في زاويتنا. الذكر الذي كان يلقنهم اللائح انوارهم
على كل من انتمى اليهم بكيفية شافية بينها رضي الله عنه
وهو ان يجلس الانسان جلوس المتخضع المتذلل المفتقر المتشوق
من كسبه ويبدأ بالاستغفار بتمام ما بينه السنوسي رضي الله
عنه في شرح عقيدة البراهين بتقديم التعوذ والبسملة
وتلاوة قوله تعالى واستغفروا الله الخ الاية مليئا فيقول
استغفر الله استغفر الله ماية مرة ثم بعد الحمد على النعمة
يتلوا قوله تعالى بعدما ذكر ان الله وملائكته الخ الاية

ثم يقول

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

78

ثم يقول اللهم صل على سيدنا محمد النبي الامي وعلى آله وصحبه
وسلم تسليما ويحمد الله كذا ول ثم بعد التعوذ كما ذكر يتلوا
قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله ثم يقول لا اله الا الله بلا دبها
الف مرة وعلى راس كل مائة يزيد محمد رسول الله والحمد
على التمام والدعاء لشيخنا وكذا لمن شاء وصيام الخميس
والاثنين وصلاة الضحى ثمان واسرار وردك كله
التوبة رزقنا الله نصحها وادومها ويزيد المسبعات العشر
سبعا سبعا مع تقديم البسملة فيما هو من القرآن وصلى الله
على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما نقلته
من خط الفاضل العالم العامل والبدر الكامل والقطب الواصل شيخ
الطريقة الناصرية الشاذلية سيدي محمد بن احمد المجيلدي في
المغرب نزيل جبل امولة وبها توفي وقبره مشهور بها بزاوية
ويتبرك به الى الان وهي قرية بقرب بجاية المعمورة ومن
احوازها وكان رضي الله عنه رحلة في العلم وعلم منار يهتدى به
وبرع السالكين في عصره من الجزائر المنصورة بالله تعالى الى
تونس وانتهت اليه رياسة الطريقتين رضي الله عنه وكان
يدرس العلم بجامع امولة وقرا عليه اكابر العلماء والاولياء حاله
بالبلد المذكور وانتفع به خلق كثير وتخلق على يديه جم
غفير وانا عارف بخطه رضي الله عنه اعرف من خطه لنفسه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

وخطه من احسن ما رايت خطا واجوده وعليه رونق عظيم وبهاء
بهاء جسيم ونور وسيم وتعريبه رضي الله عنه نقلته من خط
بنانه من نسخة المنتصر مورخا نسخته بمصر القاهرة منتصف
جمادى الاخيرة سنة ست وتسعين والف هذا الفقير رضي الله وعنا
به آمين آمين آمين

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وسلم

وصية الامام العالم العلامة شهاب الدين ابي حفص عمر بن محمد السهروردي رضي الله عنه ونفعنا بعلومه آمين

قال رحمه الله ورضي الله عنه اوصيك بتقوى الله واحـ
احثك الله تعالى في السر والعلانية بالفهم والتدبر والتفكر
والحزن والبكاء وارجع الى القرآن في جميع الاحكام فان القرآن
حجة الله تعالى على خلقه واحفظ حقه وتعلمه ولا تكن
من جهال الصوفية وعوامهم وعليك بالسنة واعتقاد
اهل التوحيد وتجنب الاحداث والنساء والمبتدعة والاغنياء
والعوام واقنع من الدنيا باليسير والزم الخلوة وابك على خطيئتك
واياك والعوام وكن من الله على وجل واكثر من صلاة الليل وصوم

النهار

1096

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

النهار ولا تتخلف عن الجماعة من غير عذر ولا تطلب الرياسة
فلا تفلح أبدا ولا تحضر مجالس القضاة والسلطان والسلاطين
وفر من الناس كما تفر من الأسد وعليك بالعزلة ولا تغتر بقول
من يمدحك ولا تغتم ممن يذمك وحسن خلقك مع الخلق والز
م التواضع وعليك بالأدب في جميع الأحوال مع كل بار وفاجر وارحم
كل كبير وصغير وإياك وإياك والضحك فإن الضحك من الغفلة و
يميت القلب ولا تأمن مكر الله ولا تقنط من رحمة الله وعليك
بالصوم والصلاة ولا تسأل الناس شيئا ولا تدخر شيئا إلى
غد وكن سخيا وثق بالله فيما وعدك من الرزق وقول الحق
ولا تركن إلى المخلوقين وإياك والتكلم فيما لا يعنيك وأقلل
من الطعام والشراب وإياك وكثرة الكلام بل الزم الصمت
وإياك وكثرة النوم ولا تأكل إلا عند غلبة الجوع ولا تنم
إلا عند غلبة النوم وليكن قلبك حزينا وبدنك سقيما وعينك دامعة
وعملك خالصا ولا تصحب إلا من يعينك على دينك وآخرتك ولا تفتر
في الليل والنهار إلا بقضاء ما تستعد له للارتحال إلى الآخرة رزقنا
الله وإياك العمل بهذه الوصية وعصمنا وإياك من ضدها
إنه ولي التوفيق وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم تسليما ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم
بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

مبحث في التصوف واهل الدايرة وتسميتهم ومراتبهم نفعنا الله بهم

ومن كلام العارف بالله تعالى سيدي محمد بن احمد بن محمد التونسي الشاذلي الوفائي المدعو بابي المواهب رضي الله عنه

لبس التصوف من لبس الصوف واذعن، وحقوق الشريعة ما رعى، التصوف هدايه، وبعد عن الغوايه، الصوفي من بالشريعة اقتدى، وبالحقيقة تحقق واهتدى، صاحب الزمان موجود بالعين في الاعيان، واصحاب دايرته من الرجال، معروفون في المدن والاودية والجبال، وهذا الرجل يسمى الفرد والقطب والغوث وفوقه القطبية الكبرى وهي مرتبة قطب الاقطاب والامامان اللذان واحد عن يمينه والآخر عن يساره، والاوتاد اربعة واحد بالمشرق وواحد بالمغرب والآخر بالشمال والآخر في الجنوب البدلا سبعة النجبا اربعون النقبا خمسماية على التحقيق والافراد الخارجون عن نظر القطب فان قيل ان هذا لم يرد به حديث ولا اثر كما زعم بعض المتفقهة قلنا كذب فيما اتى به من الانكار، بل اتت بذلك احاديث واثار، فمن ذلك ما خرجه السمرقندي في كتاب الابدال ان عليا ابن ابي طالب كرم الله

وجهه

وجهه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الأبدال فقال هم ستون
رجلا فقلت يا رسول الله صفهم لي فقال ليسوا بالمتنطعين
ولا بالمبتدعين ولا بالمتعمقين لم ينالوا ما نالوا بكثرة صلاة ولا كثرة
صيام ولا صدقة ولكن بسخاء النفس وسلامة القلوب والنصيحة
لأئمتهم إنهم يا علي في أمتي أعز من الكبريت الأحمر وروي عن
أبي ذر رضي الله عنه أنه قال لما ذهبت النبوءة وكانوا أوتاد
الأرض أخلف الله مكانهم أربعين رجلا من أمة محمد صلى الله عليه وسلم
يقال لهم الأبدال لا يموت الرجل منهم حتى ينشئ الله عز وجل مكانه
آخر يخلفه وهم أوتاد الأرض منهم على مثل يقين إبراهيم
عليه الصلاة والسلام ولم يفضلوا الناس بكثرة صلاة ولا صيام ولا بحسن
التخشع ولا بحسن الحلية ولكن بحسن النية وصدق الورع وسلامة
القلوب والنصيحة للمسلمين ابتغاء مرضاة الله بصبر
وخير ولب وحلم وتواضع لغير مذلة وعن أنس بن مالك
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال البدلاء أربعون
وعن الحسن أنه قال لولا البدلاء لخسف بالأرض وخرج
أيضا في الكتاب المذكور قال لما قبض الأنبياء صلى الله عليه وسلم شكت
الأرض إلى ربها جل وعلا أنه ما بقي يمشي علي نبي إلى يوم
القيامة فأوحى الله تعالى إليها أني سأجعل من هذه الأمة رجالا
قلوبهم كقلوب الأنبياء وبعض هذا ما رواه الإمام أحمد في مسنده

بيان النبي

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

باسناد صحيح والحافظ الطبراني في معجمه الكبير قال السمرقندي
بن والقطب هو المقدم عليهم ثم حكى عن ابي عبد الله الانطاكي
انه قال رايت الغوث وهو القطب واسمه احمد بن عبد الله البلخي
بمكة سنة خمس وثلاثمائة وهو على عجلة من ذهب والملائكة
يجرون تلك العجلة في الهوا بسلاسل من ذهب فقلت الى اين
تمضي فقال الى اخ لي اشتقت اليه فقلت ولو شاء الله عز وجل
ان يسوقه اليك لفعل قال نعم قال نعم ولكن اين ثواب الزيارة

قال الامام الغزالي رضي الله عنه

فصل

اعلم ان الاوليا لهم اربع مقامات مقام خلافة النبوة ومقام
خلافة الرسالة ومقام خلافة اولي العزم ومقام خلافة اولي
الاصفيا. فالاول للعلما. والثاني للابدال والثالث للاوتاد
والمقام الرابع للاقطاب ومعنى الولي على نوعين الاول
من ثبت له تصرف وولاية على مصلحة دينية والثاني من ليس
له ولاية التصرف بالقوة فان قيل كيف يكون وليا وليس له ولاية
التصرف الجواب يجوز ان يكون وليا على معنى ان الله تعالى
تولى جميع اموره وهذا الولي ولي بالفعل ان سمع فبالحق يسمع
وان ابصر فبالحق يبصر وان نطق فبالحق ينطق فهو في عالم المحبوبية
والى ذلك الاشارة بقوله كنت له سمعا وبصرا الخبر

وهذا

وهذا الولي لا يصلح ان يكون مربيا للخلق لانه في قبضة الحق في
مسلوب الاختيار عن نفسه واذا كان كذلك فلا يصلح ان يكون مر
بيا لغيره لان التصرف لغيره يستدعي ولاية التصرف في نفسه
وهذا الولي مجذوب في نفسه مسلوب التصرف فكان مسلوب
التصرف في غيره الا ترى في العرف ان من ثبتت له الولاية على
نفسه ثبتت له الولاية على غيره ومن لا فلا فالعاقل البالغ
لما ثبتت له الولاية على نفسه ثبتت له الولاية على غيره
فالطفل والصبي لما تثبت له الولاية على نفسه لم تثبت له الولاية
لم
على غيره فالمجذوب في قبضة الحق بمنزلة الصبي تتصرف
فيه يد القدرة كتصرف والدة الصبي في ولدها فهو في حجر
تربية المحبوبية يرضع بلبن كرم الربوبية وهم اطفال فهم في
حجر تربية ارادتنا يرضعون بلبن كرمنا واما الولي السا
لك فيصلح ان يكون مربيا للخلق لانه بمنزلة العاقل البالغ الذي ثبتت
ثبتت له الولاية على نفسه ومن له ولاية على نفسه جاز له
الولاية على غيره واذا جاز ذلك في عرف الشريعة جاز في
عرف الحقيقة فان الحقيقة على وزن الشريعة والتفرقة بين
الشريعة والحقيقة كفر وزندقة فمثال المجذوب في مقام المحبو
بية كمثل رجل سلك به في طريق البادية مشدود العينين فهو
لا يعرف موضع قدمه ولا يدري اين يذهب وهذا الرجل اذا قطع

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

الطريق ووصل الى مراده وسيل عن منزل من المنازل لم يكن
عنده علم ولا خبر وكما ان هذا الرجل لا يصلح ان يكون دليلا في
البادية فكذلك المجذوب لا يصلح ان يكون دليلا في طريق الآخرة

ومثال السالك في طريق الآخرة كمثل رجل سلك به في طريق
البادية وشاهدها وعرف منازلها ومراحلها وسهلها وجد
وجبلها وعرف جميع اشيائها وعلمها علما وخبرا وكما ان هذا
الرجل يصلح ان يكون دليلا في طريق البادية فكذلك السالك
يصلح ان يكون دليلا في طريق الآخرة والله اعلم وبه التوفيق
وهو الهادي من يشاء الى سواء الطريق ولا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم

في طريق المعرفة

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

الشعراني

اقول وانا العبد الفقير الى الله تعالى عبد الوهاب ابن احمد
بن علي بن احمد بن محمد بن موسى بن مولاي ابي عبد الله الزغبي
سلطان التلمسان واحد اصحاب سيدي الشيخ ابي مدين الانصاري رضي

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على سيدنا محمد
وعلى سائر الانبياء والمرسلين وعلى آلهم وصحبهم اجمعين
واستغفر الله لي ولوالدي ولجميع المسلمين وبعد

فهذه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

42

فهذه رسالة لطيفة في بيان نبذة صالحة من آداب الفقراء القا
صدين لحضرة الله عز وجل والمتشبهين بهم انتخبتها من كلام سا
داتنا ومشايخنا من عصرنا ومن قبلهم وضمنتها بعون الله تعالى
رجاء النفع أو شيء منه لعلمي بقوله صلى الله عليه وسلم والله بينه
في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه ورتبتها
على خمسة أبواب الباب الأول في ذكر سندنا بالتلقين
ولبس الخرقة وآداب الذكر الباب الثاني في بيان نبذة
من آداب المريد في نفسه الباب الثالث في آداب نبذة
من آداب المريد مع شيخه الباب الرابع في بيان
من آداب المريد مع إخوانه ومحبيهم من أبناء الدنيا الباب
الخامس في بيان نبذة من مقالات أشياخ المريدين الصاد وصفة
قين وسميتها بمدارج السالكين إلى رسوم طريق
العارفين نفع الله تعالى بها مؤلفها وسامعها والناظر فيها
إنه قريب مجيب وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة
إلا بالله العلي العظيم وأقول وبه التوفيق الباب
الأول في ذكر سندنا بالتلقين ولبس الخرقة وبيان آداب
الذكر اعلم أيها المريد وفقنا الله وإياك لمرضاته أنه من لم
يعرف آباءه وأجداده في الطريق فهو أعمى وربما انتسب
إلى غير أبيه فيدخل في قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله

من انتسب الى غير ابيه **وقال سيدي عمر بن الفارض** رحمه الله
نسب اقرب من شرع الهوى بيننا من نسب من ابوي وذلك
لان الروح الصوفية من حقيقته وابو الروح يليه وابو
الجسم بعده فكان بذلك احق بان ينتسب اليه دون ابي الجسم
وقد درج السلف الصالح كلهم على تعليم المريدين اداب
ابائهم ومعرفة انسابهم واجمعوا كلهم على ان من لم يصلح اداب
القوم فهو لقيط لا اب له في الطريق ولا يجوز له التصدر
والجلوس لارشاد المريدين الا بعد اخذه اداب الطريق من
شيخ كامل مجمع على جلالته وخبرته بالطريق ثم يؤذن له
صريحا بانه يرشد ويلقن ويلبس الخرقة على نحو ما كان
عليه السلف رضي الله عنهم اجمعين **واما من** جلس
لذلك بمنام راه او باشارة من شيخه بان يفتح الذكر بالفقراء
ونحو ذلك فليس ذلك باذن انما هو من تشوفات النفوس
وقد وقع لسيدنا العارف بالله تعالى سيدي يوسف العجمي
رضي الله عنه ان الهاتف اتاه وهو ببلاد العجم يا يوسف
اذهب الى ارض مصر وارشد الناس فرده وقال شيطان
فاتاه الهاتف ثانيا فرده وقال شيطان ثم اتاه ثالثا فقال
اللهم ان كان هذا حقا على لسان ملك فاقلب لي هذا النهر لبنا
خالصا حتى اشرب منه بقصعتي فاهتز فانقلب النهر من ساعته

لبن

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

لبنا خالصا وكذ منه فصعنه وشرب واسقى الناس وهاو يقول
هذا الشيخ وأعيني جعل لهما ذلك فيقولون هو لبن ثم مضى
الى ارض مصر بعد ذلك فانظر رحمك الله تعالى هذا الصدق في
واسلك عليه **ثم اعلم** يا اخي أن السر في التلقين انما هو كون
تماط نياط القلوب بعضها الى بعض الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى الله عز وجل ولذلك كان الانسان ان لم يقل
لا اله الا الله لا ينفعه اسلامه ويؤيد ذلك قوله صلى الله
عليه وسلم لا يومن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت
به ونحو ذلك من الاحاديث **واقل** ما يحصل للمريد اذا د
خل في سلسلة [ان يكون] القوم بالتلقين اذا حرك حلقته تجاوبه
ارواح الاولياء من شيخه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
حضرة الله عز وجل ممن لم يدخل في طريقهم بذلك فهو
غير معدود منهم ولا يجيبه احد اذا حرك حلقته لنفسه المنقطعة
فافهم اذا علمت من ذلك فاقول وبالله التوفيق **وروى**
الطبراني والبزار وغيرهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقن اصحابه كلمة لا اله الا الله جماعة وفرادا فاما تلقينهم
جماعة فقال شداد بن اوس رضي الله عنه كنا عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل فيكم
غريب يعني اهل الكتاب قلنا لا يا رسول الله فامر بغلق

على سنن تلقينه صلى الله عليه وسلم أصحابه جماعة وفرادى

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

الباب وقال ارجعوا ايديكم وقولوا لا اله الا الله فرفعنا
ايدينا ساعة وقلنا لا اله الا الله ثم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اللهم انك بعثتني بهذه الكلمة وامرتني بها ووعدتني عليها
الجنة وانك لا تخلف الميعاد ثم قال صلى الله عليه وسلم الا ابشروا
بان الله قد غفر لكم **واما** تلقينه صلى الله عليه وسلم لا
صحابه فرادى **فقد قال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه**
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله
دلني على اقرب الطريق الى الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا علي عليك بمداومة ذكر الله تعالى سرا وجهرا سرا
فقال علي رضي الله عنه كل الناس ذاكرون وانما اريد ان
تخصني بشيء. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه يا علي
افضل ما قلته انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله ولو ان
السماوات السبع والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله
في كفة لرجحت لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تقوم الساعة على وجه الارض من يقول لا اله الا
الله ثم قال علي رضي الله عنه كيف اذكر يا رسول
الله فقال عليه الصلاة والسلام غمض عينيك واسمع
مني لا اله الا الله ثلاث مرات ثم قال قل انت ثلاث مرات لا اله
الا الله وانا اسمع ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوته

وهو

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

47

وهو مغمض عينيه لا إله إلا الله ثلاث مرات وعلي يسمع ثم
قال علي رضي الله عنه وهو مغمض عينيه لا إله إلا الله
ثلاث مرات والنبي صلى الله عليه وسلم يسمع **فهذا أصل**
ستر القوم وإنما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بغلق الباب
كما تقدم وقال هل فيكم غريب إشارة إلى أن طريق القوم
مبنية على الستر وأنه لا ينبغي أن يذكر شيء منها بحضرة من
ليس من فرقتهم ولا يعتقد فيهم **ومن هنا** أنكر بعض العلما
العلماء تلقين الحسن البصري من علي ابن أبي طالب وقال لم
يبلغنا أنه اجتمع به فضلا عن الأخذ عنه وهذا القول
من هذا العالم لا يقدح في طريق الفقراء لأن هذا القائل
لم يدخل طريقهم ولو دخلها سلم للأشياخ واعتقد فيهم
أنهم صادقون فإن ذلك كالمتواتر فيما بينهم مع أنه لا يمكن
لكل من خوله في الولاية من الاجتماع برسول الله صلى الله
عليه وسلم يقظة ومشافهة فأي شيء ما نقلوه فيه من طريق
الوسائط صح من طريق الأخذ عنه فالفهم بالله تعالى لا يؤاخذ
هذا العالم بما قال ثم إن علي ابن أبي طالب رضي الله عنه
لقن **الحسن البصري** والحسن البصري لقن داود الطائي
وداود لقن معروف الكرخي **و**معروف الكرخي لقن سري
السقطي **و**السري لقن أبي القاسم الجنيد **و**الجنيد لقن

القاضي رويم ورويم لقن محمد بن خفيف الشيرازي ومحمد بن خفيف
لقن ابا العباس النهاوندي وابا العباس لقن الشيخ فرج الزنجاني
والشيخ فرج لقن القاضي وجيه الدين ووجيه الدين لقن ابا النجيب
السهروردي وابا النجيب لقن الشيخ شهاب الدين السهروردي
السهروردي وشهاب الدين لقن الشيخ نجيب الدين بن بزغوش
الشيرازي ونجيب الدين لقن الشيخ عبد الصمد النطنزي
وعبد الصمد لقن الشيخ حسن الشيرازي وحسن لقن الشيخ
نجم الدين محمود الاصبهاني والاصبهاني لقن الشيخ يوسف
العجمي الكوراني والشيخ يوسف لقن سيدي الشيخ حسن
التستري وحسن التستري لقن سيدي الشيخ محمد شهاب الدين
احمد الزاهد واحمد الزاهد لقن سيدي العارف بالله تعالى سيدي
مدين ومدين لقن سيدي الشيخ محمد ولد اخند ومحمد ولد اخند
لقن سيدي الشيخ محمد ابا الحمايل وابو الحمايل لقن شيخنا وقد
وتنا الى الله تعالى سيدي الشيخ الشناوي فخر الاحمدي اعاد الله محمد
علينا وعلى المسلمين من بركاته ومحمد الشناوي لقن الفقير
عبد الوهاب ابن احمد بن علي الانصاري عفا الله عنهم وعنا
اجمعين واخبرني شيخنا رضي الله عنه ان سند
تلقين الذكر للمريد بعد تلقينه وسند لبس الخرقة
بذكر قبل الباسها وقال لي هكذا درج السلف الصالح رضي الله بيان هكذا
عنهم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

عنهم اجمعين واخبرني رضي الله عنه **واما السند** لبسنا
بالخرقة المباركة واعلم بان اخي ابن لبست الخرقة من جماعات
باسانيد مختلفة ولكن اذكر لك سندنا من طريق واحد اختصارا
وذلك اني لبست الخرقة من سيدنا ومولانا الشيخ الاسلام ابي
يحيى زكريا الانصاري المدفون بجوار الامام الشافعي رضي
الله عنه وهو لبسها من يد الشيخ محمد الغمري الواسطي رضي
الله عنه وهو لبسها من يد الشيخ احمد الزاهد وهو لبسها
من يد حسن التستري المدفون بقنطرة بمصر المحروسة
وهو لبسها من يد سيد بن سعد العجمي الكوراني وهو
لبسها من يد الشيخ نجم الدين محمود الاصفهاني وهو لبسها
من يد الشيخ عبد الصمد النطنزي وهو لبسها من يد الشيخ
نجيب الدين علي بن بزغش وهو لبسها من يد الشيخ عمر شهاب الدين
السهروردي صاحب عوارف المعارف وهو لبسها من يد
ابي النجيب السهروردي وهو لبسها من يد عمه القاضي
وجيه الدين وهو لبسها من يد ابيه محمد السهر
وردي الشهير بعمويه وهو لبسها من يد الشيخ احمد الد
ينوري وهو لبسها من يد ابي القاسم الجنيد وهو لبسها من يد
ابي جعفر الحداد وهو لبسها من يد ابي عمر الاصطخري وهو
لبسها من يد شقيق البلخي وهو لبسها من يد ابراهيم ابن ادهم
وهو لبسها من يد موسى ابن يزيد الراعي وهو لبسها من يد

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله

او يلبس المرقعة وهو لبسها من يد عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلي
بن ابي طالب رضي الله عنه بامر النبي صلى الله عليه وسلم لهما بذلك
وعمر وعلي لبساها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى بر
الله عليه وسلم لبسها من يد جبريل عليه السلام في بعض ليالي الاسرا الى
السما ونبي وجبريل لبسها من الحق جل وعز وهذا مجمع عليه عند اهل بيني
الطريق والحمد لله رب العالمين واما بيان اداب الذكر المشا
ر اليه عند القوم فكثيرة ولكن نجمعها عشرين وهي ادبا خمسة سابقة
على التلفظ بالذكر واثنى عشر في حال الذكر وثلاثة بعد الفراغ
من الذكر واما الخمسة السابقة فاولها التوبة وحقيقتها عند
القوم ترك العبد ما لا يعنيه قولا وفعلا وارادة ثانيها الغسل
او الوضوء ثالثها السكون والسكوت ليحصل بذلك الصدق
بان يشغل قلبه بالله الله بالفكر دون اللفظ حتى لا يبقى
خاطر مع الله الا ثم يوافق اللسان القلب بقوله لا اله الا الله
خامسها ان يرى استمداده من شيخه وهو استمداده من
النبي صلى الله عليه وسلم لانه نائبه واما الاثنى عشر
التي هي في حال الذكر فاولها الجلوس على مكان طاهر
كجلوسه في الصلاة الثاني ان يضع راحتيه على فخذيه الثالث
تطييب مجلس الذكر بالرائحة الطيبة وكذا ثياب بدنه
الرابع يلبس اللباس الطيب الحلال الخامس اختيار الموضع ان

رابعها ان يستمد بقلبه عند شروعه في الذكر بهمة شيخه

المظلم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد

المظلم ان امكن السادس تغميض العينين لانه بتغميض عينيه
ينسد عليه طرق الحواس الظاهرة وسدها يكون سببا لفتح حواس
القلب السابع ان يخيل خيال شيخه بين عينيه وهذا عندهم من
اكد الآداب الثامن الصدق في الذكر بان يستوي عنده السر
والعلانية التاسع الاخلاص وهو تصفية العمل من كل شوب
وبالذكر والاخلاص يصل الذاكر الى درجة الصديقين بشرط
ان يظهر جميع ما يخيله له بقلبه من حسن وقبيح لشيخه وان لم
يظهر ذلك لشيخه كان خائنا وحرم الفتح والله لا يحب الخائنين
العاشر ان يختار من صيغ الذكر لفظ لا اله الا الله فان لها
اثرا عند القوم لا يوجد في غيرها من اذكار الشرعية فيذكرها
جهرا بقوة تامة بحيث لا يبقى فيه متسع ويصعد لا اله من فوق
السرة من النفس التي بين الجانبين ويوصل الا الله بالقلب اللحمي
الكائن بين عظم الصدر والمعدة ويميل راسه الى الجانب
الايسر مع حضور القلب المعنوي فيه الحادي عشر احضار
معنى الذكر بقلبه على اختلاف درجاته في الترقي ويعرض
كلما ترقى فيه من اذكار على شيخه ليعلمه طريق الادب
فيه الثاني عشر نفي كل موجود من القلب سوى الله تعالى
بلا اله الا الله ليتمكن تاثير الا الله بالقلب ويسري في الاعضاء.
كما قالوا ينبغي للرجل اذا قال الله يهتز من فوق راسه الى

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

أصبح قد فتح وهذه حالة يستدل بها على أنه سالك فيوجد
له التقدم إلى أعلى منها إن شاء الله تعالى وأما الثلاثة التي
بعد الفراغ من الذكر فأولها أن يسكن إذا سكت ويخشع و
يحضر مع قلبه مترقبا لوارد الذكر لعله يرد عليه وارد فيعمر
وجوده في لحظة ما لا يعمره الرياضة والمجاهدة في ثلاثين سنة
والثاني أنه يرد نفسه ويتنفس مرارا وهذا كالجمع على
وجوبه كذلك عندهم أسرع في تنوير البصيرة وكشف الحجاب وقطع
خواطر النفس والشيطان الثالث منع شرب الماء عقبه لأن
الذكر يورث حرقة وشوقا وتهييجا إلى المذكور وهو المطلوب
الأعظم من الذكر وشرب الماء عقب الذكر يطفي ذلك [illegible]
فليحرص الذاكر على هذه الآداب الثلاثة فإن نتيجة الذكر إنما
تظهر بها وكان أبو علي الدقاق رضي الله عنه يقول الذكر منشور
الولاية فمن وفق للذكر فقد أعطي ذلك المنشور ومن طرد
عن الذكر فقد عزل عن تلك الولاية والله أعلم

الباب الثاني في آداب

المريد في نفسه واستيفاء جميع ذلك يعسر ضبطه ولكن
نذكر منها جملة صالحة فمنها أن يكون الغالب عليه الصمت
وقلة الكلام فلا يتكلم إلا عن ضرورة مثل أن يسأله رفيقه عن حاله
حاجة أو يرد عليه غريب لا يعرف أحدا فيكلمه على وجه الملاطفة

الملاطفة

المصطفى ويقول عليه بقلبه فيما تجز السلو **وفي** اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله
كان سيدي يوسف العجمي يقول لا إله إلا أنت يا حي يا قيوم كل
يوم أربعين مرة صباحا ومساء حيي الله قلبه فيحصل من موت
القلب بالغفلة والمكروهات **ومنها** أن لا يقطع الذكر
إذا انفتح حتى يحصل له الغيبة عن الحاضرين وجميع الأكوان
ويحضر مع الحق تعالى وذلك لأن الفتح الإلهي لا يكون قط إلا لمن
غاب عن إحساسه لأنه استحوذ حول الحضرة الإلهية وأما
من لم يحصل له غيبة فذكره حسنات لا درجات كذلك العجائز
اللاتي قطعن الولادة وصرن يشتغلن بقوت فتل الغزل ما داموا
يشهدون الكائنات فهو محجوب وهي كلها فتنة فيسأل الله كما
يسأل هو وليس عنده شيء. من الخلع يخلع عليه فافهم **وفي**
ورد أن سيدي إبراهيم المتبولي رضي الله عنه شابا كثير العبا
دة والاجتهاد وهو مع ذلك ناقص الدرجات فقال له سيدي
إبراهيم يا ولدي ما لي أراك كثير الأعمال ناقص الدرجة فقال يا
سيدي لا أدري ذلك فقال له سيدي إبراهيم إنما جاءك النقص
لعدم مراعاتك لأدب الأعمال الباطنة فقال يا سيدي صدقت
قلت ولذلك عدم أهل الجدال من الفقهاء والعباد الترقي في
درجات الولاية وجمدوا على ما فهموا من ظواهر النقول ولم
يتعدوا إلى ما قصده الشارع في طيها من الزواجر والفوائد

بيان
نسأل

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

فلم يزدادوا بكثرة العلم وكثرة القرآن زهدا في الدنيا وكذا قبلوا كلهم
على ربهم وماتوا واحدهم يود ان لو كان عنده واديان من ذهب
بل يود ان لو زاد لهم رغيف. اخر زايدا على خزنة وابهم يا ولدي
بان السالك على يد الفقراء الكبار الى حضرات الغيب
والسالك من غير طريقهم كالمعتمر الذي يرجع تارة ويمشي
اخرى مع بعد الطريق والله اعلم ومنها ان يكون قميصه
قصيرا ضيقا واسع الاكمام وان يكون مطرحا او مصبوغا لانه
وكذ يلبس الابيض الايوم الجمعة. فذلك لان المريد واجب عليه التجريد
وترك الدنيا بحذافيرها والابيض يحتاج الى غسله بالصابون ونحوه
فيحوجه الى ثمن فيحتاج الى الكسب والحرفة وسؤال الناس فبعد
فينقطع توجهه الى الله تعالى ويتوجه الى الدنيا وكل شيء
يهواه المريد يقطعه عن الله عز وجل فليصبر على وسخ الثيا
ب حتى يزول وسخ قلبه فاذا زال وسخ قلبه وكمل حاله
فحوله بنظافة الثياب الظاهرة ليشاغل بزيك باطنه ويعمل
بالعدل في ذلك ومتى اشتغل المريد بنظافة الظاهر ثم
ولبس الاصواف والجوخ والطرزات كلا يفلح ولو كان شيخه من
اكبر المسلكين فاعلم ذلك فينبغي للمريد ان يجمع اهوية الد
نيا بحذافيرها فيجعلها عقدة واحدة ويطرحها في بحر
الاياس فان كان وكذلك من حكم ان الدنيا فليلبس الوسخ

كان رقيقا

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

18

لا رقيقا يصف البشرة ولا غليظا كالمسح وكذلك لا ينبغي للمريد
ان يلبس الثياب التي فيها خطوط حمر وخضر كالذي يلبسها اهل
الرعونة والفسقة عكس بعض الفقراء في ذلك فان المريد كلما تلبس
بالصفات القوم كلما قرب من احوالهم حتى ان المريد الصادق يعرف
جميع احواله في مدة يسيرة وكان السلف يستحبون ان يكون
قميص احدهم ذا جيب ويكرهون السراويل الواسعة الغناز وان
يجعل علما على ثوبه من غير نحو ق الا ان يكون على سبيل التبرك بصا
حب ذلك اللون كالاحمدية والرفاعية والقادرية وقد
رايت في بعض الكتب ان اصل هذه الخرق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخرج له جبريل عليه السلام صندوقا ففتحه فاذا فيه خرق خضر
وحمر وسود وزرق فقال ما هذا يا جبريل فقال هذه خرق ستكون
لخواص امتك ورايت هذا الحديث متصل السند من صاحب الكتاب
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ورواه البزار ايضا باسناد
لا باس به والله اعلم ومنها ان يكون انه تكون من شأنه
دائما النشاط والنهضة وان لا يرمي بنفسه الى العجز و
الكسل ومتى تناول شيئا وهو قاعد فهو عاجز لا خير فيه . منه
بشيء . ومنها انه لا ياكل ولا يشرب ولا يلبس ولا يركب ولا ينكح
ولا ينام الا عن ضرورة تؤدي ترك هذه الامور الى اعظم من فعلها
في المفسدة وهذا وان كان من فعل هذه الامور فد اتى مباحا

لا حتى فعل المباح لئلا يكون من غير شأن المريدين ومنها ان يكون دائما
حافظا نفسه ليكون حرزا وملاذا لاخوانه ولا يجد معه احد منهم
ومنها ان يكون بغيضا بطنا لما يأمر به شيخه التي تصرح بامره
ونهيه بل يفهم بالاشارة والرمز ومنها ان يكون من شأنه دائما
الاطراق وعدم الالتفات وفضول النظر حتى كان احدهم اذا سئل
عن صفة جليسه لا يعرفها فكيف بشيخه وما قام احد بهذا
الادب مثل ما قام به الشيخ الشبرتية ببلاد السند فان احدهم لمجرد
ما يأخذ شيخه عليه العهد لا يعود ينظر اليه حتى يموت
ومنها ان لا يلهج بغير ذكر الله عز وجل ولا يحب شيئا من عمل
له التي يحبه من زوائد العلوم ونوافل العبادات فان الذكر لله
لا يقبل الشركة وكل شيء الا الله المريد معه تخلو عن الفتح بقدر
كثرة ذلك او قلته ومنها القيام بالامامة والاذان وغسل الثياب
للاخوان اذا اتسخت واستئذانه في ذلك شيخه وكذلك
من آدابه اصلاح السراج وتنظيف المستراح وتهيئة احجار
الاستنجاء وماء الوضوء واتخاذ السجادة والقصعة لمسح
الاعضاء والسواك والمشط والمقص والخلال والابرة ومحك الراس
ومنها استعمال الحنك اليمين في مضغ الطعام واستعمال
الطيب في الابط ووضع الطعام على السفرة دون الارض كلها
تعظيما لنعمة الله عز وجل ومنها تخفيف الثياب بدخول الخلاء

[اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله]

[بغضا نا]

[فعل ان الذكر لله لا يقبل الشركة مع غيره]

[فعل على مضغ الطعام بالحنك الايمن افضل من الايسر]

محمد ...

اللهم صل وسلم على سيدنا

٤٦

فه على التياصر والتياسر في الامور

والبدعة في التنشيف بالكم لا بأس وفي التنشيف بكم اخر كوضع
السفرة او رفعها او استعمال شيء كالحرام بالكم للايمان ويخلع
سراويله بحيث يتمكن من الجلوس ويكون ذلك بحيث لا يراه احد
ويجعله تحت القميص تحت ابطه لا بأس واذا اراد ان يدخل
بيت الطهارة يضرب برجله الارض ثلاث مرات على باب الخلاء ثم
يتنحنح يعني بذلك هل هنا احد فيجيبه الاخر من داخل بالتنحنح
ولا يطرق الباب فربما انفتح فتنكشف عورته من هناك وبالجملة
فالاداب كثيرة ولا تحصى ان درست لغفلة اهلها ومن يستعملها وقد
فقد كان للصوص في الزمان الماضي شروط ما اظن ان احدا من
المريدين ان لا يقدر على فعلها مع ادعائهم الاقبال على الله
تعالى وانهم صادقون في ذلك ولنذكر لك منها بعض شيء وكم
لتعلم حال اهل زماننا اليوم منها ان احدهم كان اذا خرج في
للسرقة يتطهر ويصلي ركعتين بحضور تام ثم يقول يا ستار
يا ستار استرني اربعين مرة ثم يخرج مراقبا الله عز وجل لا يغيب
عن مشاهدته تعالى حتى يرجع ويقول في ابتداء خروجه اللهم
اغنني بحلالك عن حرامك وان قسمت لي حراما فاسالك ان لا تواخذ
ني به وان تخلف على صاحبه باضعافه ناويا ان يرزقه الله
تعالى ما حاز جعله حراما لقوم هو يوزره دون اخوانه المسلمين
لما عليه من الفتوة ولما جعله الله تعالى في قلبه من الرحمة

فه ان للصوص الماضيين آدابا لم يقم بها احد من المريدين في زماننا هذا

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله

والشفقة على عباد الله تم يقول اللهم اخلف على ما قسمت في ان الله في من
ماله باضعاف ما الله فيه وانزل له البركة في رزقه وقد قلت
مرة لشخص من الاوليا وكان لما دليلك في الله فقد المنافية كان
حوال الصالحين فقال لي دليل قوله تعالى النبي اولى بالمومنين من
انفسهم وانا ابدي اخواني من اكل الحرام لا تحمل عنهم العقاب في الدنيا
والاخرة وذلك لي بحكم الارث من رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا اولى
من اخواني بانفسهم واشفق عليهم منهم على انفسهم ومن
شفقتهم انهم كانوا لا يبيتون من يبيت شيخهم اكلوا عنده
او عند احد من اخوانه لقمة واحدة في الارض وقد
حكى لي شيخنا رضي الله عنه عن حمود كبير اللصوص رحمه
الله تعالى انه دخل بيت تاجر مرة في الليل فقام التاجر فنبهه من
النوم فوجده واقفا على راسه فقال له لا تخف يا خواجا
نحن ضيوفك الليلة فقال الضيافة وكل جهة اخرج لهم الف دينار
ذهبا وكانوا عشرة لكل رجل منهم مائة دينار فقال له حمود عدلك
الفيف يا خواجا فلما ارادوا الخروج نظر بعضهم الى
على الورق من فضة فاخذه وفتحه فاذا فيه شيء ابيض فلحس منه
فاذا هو ملح فقال اه هذا ملح فسمع بذلك حمود فقال لاصحابه
ردوا ما معكم والله لا يصيبنا من ذلك دينار واحد بعد ان ذاق
صاحبنا من ملحه ثم خرج وهو يضحك فانظر حالك ايها المريد

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد

60

مع إخوانك وأكلك من خبزهم وطعامهم ليلا ونهارا أتم لا تخوفك لهم
شيئا من ذلك وتخوتهم وتدعوهم بالنفع من زوارهم ومن فقرائهم بل الا
نسان على نفسه بصيرة ومنها أنهم كانوا لا يأخذون شيئا من يد
الفقراء إذا وجدوا سوى العيش ومنها أنهم كانوا لا يرتفقون قط
من بيت فيه فرح من طهور أو عرس أو مولود ومنها أنهم كانوا
لا يرتفقون من بيت أمين حكم عنده مال الأيتام ولا من بيت شخص مس
مشهور بمودة أبناء الناس ومنها أنهم كانوا لا يرتفقون من حاكم
ولي له نقل حبسا ومبناه بأمر ذلك الوالي ومنها أنهم كانوا
لا يرتفقون في حوائج امرأة ولا من ثيابها أو ثياب الصبيان لهم رضي الله
عنهم أجمعين فتأمل هذه الآداب والله يتولى هداك وهو يتولى
الصالحين والحمد لله رب العالمين

الباب الثالث في آداب المريد مع شيخه

اعلم رحمك الله أن أحدا لم يبلغ في الطريق حالة شريفة
إلا بملازمة المشايخ ومعانقة الأدب معهم وملازمة خدمتهم ومن
صحب الأكابر على غير طريق الاحترام حرم فوائدهم وبركاتهم وظهر
لهم ولا يظهر عليه من آثارهم شيء ولو تكلف بعد ذلك وكان الجنيد
رضي الله عنه يقول من حرم احترام الأولياء ابتلاه الله بالمقت
بين العباد نسأل الله العافية وفي رواية عنه من جاء إلى هذه
الطريقة ثم لم يتأدب مع شيخه سلبه الله منه نور الإيمان وفي رواية

ببيان
حي أو ميت

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

من جلس معهم ونازعهم في شيء. يتوقفون به في انفسهم فخاف عليه من
سوء الخاتمة لأن الله يغضب لغضبهم **وكان** رضي الله عنه يقول الـ
الفقهاء. انما حرموا الوصول بتركهم الاقتدا وسلوكهم بالهوى فطالت
عليهم الطريق واذا مات احدهم في اثنا الطريق لم يحصل على طائل اذ علمه
ذلك **ومن شروطه** المريد ان لا يدخل في صحبة احد من الشيوخ
حتى يقع له في قلبه الحرمة لأن ذلك اسرع لنتاجه وادراكه فبقدر
ما يسقط عنده حرمة شيخه بقدر ما تطول عليه الطريق ويعدم
النفع وبقدر ما يعظم في عينه بقدر ما يقرب فتحه **وقد**
كان الجنيد رضي الله عنه اذا جاءه مريد يريد الطريق الى الله
تعالى يقول له اذهب فاخدم السلطان واهل حضرته واعرف مراتـ
سمهم ثم تعالى **وكان سيدي الدسوقي** رضي
الله عنه يقول الفقراء ملوك فمن لم يعرف ادب الملوك لا ينبغي
له مجالستهم لأنه ربما جره عدم احترامهم الى العطب بل اقول انا
انه ينبغي ان يتادب مع الفقراء اعظم من الملوك لأن ادنى الفقراء
قد زهد فيما رغب فيه اعلى ملوك الدنيا فهم اعلى مرتبة
من الملوك واعظم مروءة جاها **وكان ابراهيم بن ادهم**
رضي الله عنه يقول لو يعلم الملوك ما الفقراء فيه لقاتلوهم
عليه بالسيوف **وكان شيخنا** رضي الله عنه يقول
اذا ضحك الفقير في وجه احد وانبسط فاحذروه ولا تجالسوه

ابراهيم

مجالستهم

لا بد

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

٦١

لا بالادب فربما كان ذلك مكرا بهم وطردا لهم عن عتبته حتى لم ينفع
فيهم سر شيخهم شيئا فاعلم ذلك **ومنها** ان تجانب الفقرا الجاهلين با
داب الشيخ ابي كمن ينتسب الى المطاوعة ومن ينتسب الى ا
لحمدوية والبراهمية ونحو ذلك من الخرق الذين يكتفون بتلك
النسبة ولا يطلبون ادابا فوق ذلك فان هولاء مشايخهم متبرؤون
منهم ولو حضروا موالدهم وهاموا عند ذكرهم لان نسب
الفقرا والقرب منهم انما هو بسلوك اداب الشيخ فقط فكل من كان
اعتنى ادبا في الشيخ بعثة كان اقرب الى حضرة شيخه الذي انتسب
اليه لان هولاء المشايخ اصحاب الخرق هم صدور مجالس الحضرة المحمدية
وتلك مايدة لا يقعد عليها طفيلي ولا يقدر شيخه ان يقربه اليها
في تلك الحضرة ولو دفعه الى مرتبة غيره من اهل الادب **وقد**
كان سيدي ابراهيم الدسوقي رضي الله عنه يقول القول
بالمشاهدات والدعاوي لا يشهد لها كتاب ولا سنة فانها سبب
طردكم عن حضرة ربكم **وكان** يقول طريقتنا هذه مضبوطة با
لكتاب والسنة فمن احدث فيها ماليس في الكتاب ولا في السنة
خرج عنا وليس هو منا ولا من اخواننا ونحن بريئون منه في الدنيا
والاخرة ولو انتسب هو الينا بدعواه والسر فيما ذكرناه من ا
لنهي عن مخالطة اهل البدع ان معاشرتهم تميت قلب المريد
حتى يصير كالثوب الخلق وما جعل الله حياة القلوب الا باعمال

التي جاءت بها الشريعة بعد حله نزال العقيدة في ابطال اهل البدع حتى يطرد الى
حضرتهم وينفع بهما وفوائده **قال الاشياخ** ومن اعظم
القواطع للمريد معاشرة الذين يطلبون العلم لغير العمل ويشتغلون
بالفروع الطالعة مما لا يحتاج اليه احد من الناس طلبا للرياسة
على اقرانهم فانهم ربما زينوا للمريد ان الاشتغال بما اشتغلوا به
افضل من الاشتغال بذكر الله عز وجل فيتبدد عزمه وينحل
عن ما كان عقده مع شيخه فيمقت فلا يفلح بعد
ذلك ابدا **وقد وقع** للجنيد رضي الله عنه ان جماعة
من طلبة العلم ببغداد تركوا مجلس شيخهم في الفقه وجلسوا
في حلقة الجنيد فتكدر شيخهم من ذلك وبسط لسانه
في الصوفية فارسل اليه الجنيد وقال له يا اخي العبد اذا كان
قصده لقاء محبوبه وهناك طريقان احدهما لا يصل اليه منها
الا في نحو ثلاثين سنة والاخرى يصل الى محبوبه منها في دون
سنة ايهما ينبغي ان يسلك فقال الفقيه يسلك اقربهما وفي
اقصرهما زمنا فقال الشيخ صدقت ثم قال الفقيه طريقتنا هي
اقرب الى حضرة الحق تعالى من طريقتكم فقال الجنيد له بل طريق
ذكر الله تعالى اقرب الى الله من طريق معرفة احكامه لانها
متعلقة بالخلق وطريق الذكر متعلقة بالحق تعالى فقال له الفقيه
اظهر لي علامة على ذلك فقال الجنيد لتلامذته خذوا هذا الحجر

وارمه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

فصل
في ان معاشرة طلبة
العلم لغير عمل من اعظم
القواطع عن الله تعالى
وتتبعه فانه مفيد
جدا

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد

62

وارمه وسط حلقة هؤلاء الفقراء فجاء بالحجر ورماه فصعقوا كلهم
بقولهم الله على صوت واحد ثم امر الحجر اخر وان يرميه في وسط
حلقة جماعة من الفقهاء فلما رماه نظروا كلهم اليه لشزرا وقالوا
لا يجوز لك ان تضربنا وهذا حرام عليك فقال الفقيه للجنيد انا استغفر
الله ثم انه صحبه وصار من اخص اصحابه وقد حكى
اليافعي شيخ اليمن رضي الله عنه قال مكثت خمسة عشر
سنة وانا متردد بين طريق الفقه وبين طريق الصوفية ايهما
ايهما افضل واقرب الى الله تعالى فاجتمعت بشخص من اولياء الله
تعالى فقال طريق الصوفية هي طريق الشريعة بعينها ولكن
الصوفية راعوا اداب الباطنة فافلحوا وقربوا من حضرات
القرب والفقهاء لم يراعوا غير الظواهر فعدموا الترقي وحجبوا
عن اسرار الشريعة فكل صوفي فقيه ولا عكس ثم قال لي اذا اريد
اريك شيئا تعرف به ثمرة الطريقين وما يثمر كل واحد فقلت
له افعل ما بدا لك فقال رضي الله عنه يا فلان قم فادع لنا
فلانا العالم وكان مجتنبا قال للفقراء اذا جاء فلا احد يتحرك
ولا يقوم له ولا يرد عليه السلام فلما جاء فقال السلام عليكم
فلم يرد عليه احد فقال حرام عليكم رد السلام واجب فقال له
الشيخ الفقراء من اين يسمع منك شيء فقال ما العور وانا في نفسي
منكم اشياء واشار بكفه كلها فقال لي الشيخ رايت نفسه فلا

نعم فقال اني نتهذب الذي حصل له من علمه فقلت ما نتهذب بشيء ثم
قال الشيخ يا فلان قم فادع لنا فلانا الفقيه وامر الفقراء اذا جاء
ان لا يقوموا له ولا يردوا عليه السلام كما يفعلوا بالعالم فلما جاء قال
السلام عليكم فلم يرد عليه احد فضحك وقال السلام عليكم ثانيا فلم
يرد عليه احد ~~عليه احد~~ فضحك وقال السلام عليكم ثالثا فقال الشيخ
للفقراء انفسهم منه شيء. فقال يا سيدي انا اقول استغفروا
الله ثم اخذ النعال فوضعهم على راسه مكشوفة واطرق فقال
الشيخ انظر ثمرة طريق الفقراء. **وقال ابو العباس**
رضي الله عنه فمن ذلك اليوم اقبلت بكليتي على طريق
الصوفية **ولما** صحب عز الدين بن عبد السلام ابا الحسن الشا
ذلي رضي الله عنهما صار يقول قعد الصوفية على راس اساس
وقعد غيرهم على الرسوم **وكان يقول** من اعظم الدليل
على صحة طريق الصوفية ما يقع على ايديهم من الكرامات والخوارق
ولا يقع على يد فقيه قط كرامة الا ان يسلك طريقهم **ولما**
جاء سيدي مدين الى سيدي احمد الزاهد يطلب الطريق
وجد الجامع مغلوقا وكان ذلك بعد العشاء فقال للبواب
افتح لي فقال له سيدي احمد قل له لا نفتح لاحد بعد العشاء.
فقال له ذلك فقال حرام عليكم ان المساجد لله فقال سيدي احمد
نعم وفيه يا فلان افتح له والا شتفيني علينا غدا ففتح له قال
له

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد ١١ ل

(8)

له بالخير اقبل على امصر بنو الفقرا وبهم ولا تتشاوروا حراجة ذلك وقد
نعتنك والسلام

وقد انشد كسيد علي بن وفاء رحمه الله ورضي عنه في ذلك شعرا على لسان الحال

يا طالبي لا يغرك انك منى ذا بسوار
مستقر في ما يدخل لها سوى ذا حوار
ان ودك تسمح قوي في جدع لقولي معهدي
من كل ما قد قال عني في سابر ذا دوار
واعزم على تجديد ودك وهمة يا
ويلد فازانوا نكفيني على التوهم نار
اجيبني اجل او طارق ولا تنوا اهلبنتك
واخلع نعل معقولك والقي عنك ذا خيار
واضرم جميع المواري بنار وصر محبني
وانشر الى فوق كشفي ان اخوك ذا غبار
واسع معا وفا عن كل شيء تالفه
من باطن او ظاهر مقبل بلا ادبار
تسمع اذا اسمعك كلاما ما فيه واسكتك
تسمع لشهود وما فيه لبس على النظار
وان يبقى فيك باقية وقيت مع لزانه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

وان بنيت جميعك رايته اجهار

ان كنت خاطب راغب ادخل على شرط الوفا

واعمل في وله وعجلة وهجر عارا اختار سبب

ولا يردك مانع عن ان تجد هذا المنا

ولا تهب شيئا دونه وان هابه الشطار

وان وجدت محبة وصدق قصد تجذبك

فذاك اذن بانك تبقى من الحضار

فادخل محاضر ذكره فانها سوق الجنان

فهمي الحبيب قم وسبح واذهب في الدار

وحين تجلس تادب اداب اهل الحق المعرفة

واعلم بانك مجالس للواحد القهار

الى اخر ما قال رضي الله عنه **ومنها** انه لا يكتم على شيخه شيئا مما يخطر من محمود ومذموم لانه لا يتكرر من الخواطر ما دام ويكتم رجاء ان اعلام شيخه بجميع الخواطر يستنفع في الزمان كله لكثرتها اذ يليه سبعون الف خاطر في الليل والنهار ثم اذا ذكر المذموم للشيخ فيلحظ ذلك السر الا على ... وستر الشهادة كما يفعله بعض فقراء الشام والغرب فان ذلك خروج عن سياج اهل الطريق وفتح لباب التخريج لهم **واما ما وقع** لبعض الصحابة من اقرار بالزنى بحضرة اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في حدود الله عز وجل له

فانه واعن

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد ودام

فاخفى واعفى انفسهم ايثارا لحق الله على انفسهم ولعلمهم بان عذاب
الدنيا اهون من عذاب الاخرة وكان ذلك ايضا ايام تنزل الاحكام وفي
اظهارها في الوجود واما طريق المحققين من الصوفية فانما
هو ذكر الخواطر التي عفا الشارع عنها وتجاوز عن عوام امته فيها
فخلوا في الحدود التي عينه فان الشارع قد امرنا بالستر لها وذلك لان عموم
الناس لم يدخلوا طريق التربية وليس لهم داعية الى الترقي وذكر
الكلام فيها يفضح اهله عورته فلذلك فوض ذلك للشيخ والله اعلم
ومنها ان يسلم لشيخه في كل ما يقوله له ولا يجوز له ان يعترض
على شيخه فيما يكون منه نطقا ولو بالقلب فان الشيخ ربما
اراد ان يجرب شيئا لا حقيقة له مكافأة لسوء ادب وقع منه
وقد وقع للسيد يوسف العجمي رضي الله عنه انه امتحن
مريدا تفرس فيه الخير ولم يتفرغ عنه وكان الفقراء عندهم منه تغير في
شريرة لما يرون من تقريب الشيخ له فاراد الشيخ ان يعلمهم بمن
تبعته وانه يستحق ذلك دونهم فامره بان يذهب الى المكان الفلاني
فياتي بالمراة التي فيه وياتي معها بجرة خمر فذهب ذلك المريد الى
ذلك المكان فوجد المراة والجرة فاتى بهما فدخل الشيخ بالمراة البيت
وغلق بابه ساعة فتغير الفقراء كلهم لذلك الا ذلك الشاب وكانت
المراة ابنة الشيخ والجرة خلا فقال لهم لا تغيير فيه بما وقع فقال
يا سيدي انا ما صحبتك على انك معصوم من الوقوع في اقدار الله

وأناما

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

قال الشيخ محيي الدين بن العربي وهذا ليس من الكاملين انما الكامل من استوى ظاهره وباطنه انتهى

عز وجل وانما ينكر ذا على انه اعرف مني بطريق الله عز وجل وفضل ال
بارك الله تعالى فيه واعلم ان بعض الفقراء يعطيه الله
تعالى قلبه ذا عيان فيأخذ الكاس من الخمر فلا يصل اليه فيبقى ذا عقله
او ما. وسكروا فيظنني من لا علم له بذلك ان الشيخ شرب خمرا في
استصحاب الحالة الخمرية فهو في انا به قبل ان يأخذه الشيخ وهو معذور
فيما ظن ولكن التسليم لمثل هؤلاء اسلم ومن علامة ذلك عدم
السكر وغيبة العقل خلاف ما وقع للشاربين من الفسقة فان اد
عى الفقير انه ممن يغلب ذا عيان ثم حصل له غيبة العقل فهو كاذب
فيقام عليه الحد فاعلم ذلك ولا تجتمع ان اردت السلامة ذا على اهل
العلم المتقيدين بظاهر الكتاب والسنة فانه هو الشرع المعصوم
والله يتولى هواك وهو يتولى الصالحين ومنها انه لا ينبغي
ان يقول لكلام شيخه في امره وتهييب وحكاية تواجيره بل يحمل
كلامه على ظاهره ويسعى فيما ندبه اليه وان كان ظاهره مخالفا
للنقل فان الشيخ اعلم بامور السنة منه وماخوذ عليه العهد
بالنصح لكل مسلم ويعتقد بانه غلط فانه يبارك للمريد في امتثال امره
اكثر مما يفعله المريد بهوى نفسه وفي قصة موسى والخضر
عليهما السلام كفاية لكل معتبر فان اخر امرهما ان قال له الخضر
هذا فراق بيني وبينك وكان موسى في مقام التعليم فان الخضر كان
في علوم الباطن اعلم منه بشهادة الله عز وجل وتزكيته وقد كان

بشيخنا

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله

وقد كان شيخنا رضي الله عنه يقول ما اتى على اكثر المريد
ين الخمول وعدم الفلاح الا من التاويل وعدم امتثال ما يامرهم به
الشيخ وفعل ما نهواه به بنفوسهم من العبادة اذ حظهم من فعل ذلك
من لا شيخ له ومن لا شيخ له لا ترقي له واعلم ان غالب
مريدي هذا الزمان لم يبق عندهم الا همة انما شانهم التفرج والتنز
ه في احوالهم والتلفيق مع ضعف الداعية الى الطريق فحكمهم
حكم من ربط في عنقه الف صخرة منفوقة بحبال وثيقة ورد الجبينة بحبل
العنكبوت وشيخه يسحبه به الى قدام ومرادنا بالصخرات الاهوية
التي يهواها المريد فكل هوى صخرة تثقله عن النهوض الى قدام ية
بعدد الصخر على عدد الاهوية والسلام وكان سيدي
ابو السعود ابن ابي العشاير يقول المريد الصادق هو الذي لا يتعب
شيخه فيه وذلك لشدة نهضته وعظم مروته باعا في ذلك
ومنها انه لا يهب للشيخ شيئا قط ولا يلبس له ثوبا ولا يجلس له
على سجادة واذا وهب شيخه عرقية او نعلا او قميصا او رداء ا
فليلبسه هو توقير ذلك الثوب وليجهد في نفسه ان يكون على
اخلاق الشيخ من الكرم والحياء والدين والنظافة الباطنة
والظاهرة لكي يليق. لابد مع ذلك الشيء. الذي كان من ملبو
س شيخه وينبغي اذا اراد معصية ان ينزعه عنه وكذلك
لا يلبس قط نعلا اعطاه له شيخه الى مواطن الفرح واهوية

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

النفوس فضلا عن المعاصي هذا الذي درج عليه الاشياخ رضي الله
عنهم **وفي قصة** بعض الاشياخ لمريده رداء فوضع ذلك الرداء
على رجليه فقال له يا ولدي احفظ الادب مع اثر الفقراء وعظمه
ثم انشد يقول له

ما حرمة الشيخ الا حرمة السلف
فقم احبابهم ادبا بالله بالعرف

هم الادلاء والقوى تؤيدهم
على الولاية تأييدا على الشرف

الوارثون هم للرسل اجمعهم
بما حديثهم الا عن السلف

كالانبياء تراهم في محاريبهم
لا يسألون من الله سوى الشرف

فان بدا منهم حال تولههم
عن الشريعة فاتركهم مع السلف

لا تتبعنهم ولا تسلك لهم اثرا
فانهم طلقاء الله في السلف

لا تقتدي بالذي زالت شريعته
عنه ولو جاء بالانباء عن السلف

قلت وقد رأيت شيخنا رضي الله عنه يوما وضعت
بردائي على رجليه فقال لي يا اخي الزم الادب مع من خالطته

من ناطق

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

من ناطق وصامت فإن الله ما جعل الرجا للرجلين وإنما جعله للكتفين
ووقع لي أنني استجبت أن أمشي في حارته بنعل فخلعت
نعلي ومشيت إليه حافيا فأعجبه ذلك مني وقال لمن كان
جالسا عنده فحفظ صوته إذا كان هذا أدبه مع مخلوق فكيف أدبه مع
الخالق تعالى فبشرني بذلك رضي الله عنه فافعل ذلك ومنها
أنه لا يجلس قط بين يدي شيخه إلا وهو مستوفز كجلوس العبد
بين يدي سيده وليحذر كل الحذر من الاتكاء من مجالس السنة فإن المريد
إذا هتك حرمة شيخه من قلبه بكثرة مجالسته له فيهون
عليه بترك قدره فيحرم بركته كما هو شأن أغبياء الأشياخ فإذا
قام المريد من بين يدي شيخه فلا يوليه ظهره بل يقوم مواجها
له حتى يتوارى عنه بجدار أو غيره فإن الترقي لا يكون قط
للمريد إلا أن يلزم حرمة الشيخ فإن يتأدب معه يترقى إلى
التأدب مع أكابر الحضرة الإلهية فإذا تأدب مع أهل الحضرة
ترقى إلى الأدب مع الحق جل وعلا ومن لم يتأدب مع شيخه
فهو في حضرة الدواب والسباع ومنها أن لا يطلب من شيخه
الجواب عن رؤيا رآها أو حادثة حدثت له بل يبدي حاجته
ويسكت فإن أجابه شيخه كان وإلا أعرض بقلبه عن طلب
الجواب لئلا يصير شيخه محكوما عليه بإلزامه الجواب له وهذه
طريقة تخالف طريقة الفقهاء والفرق أن طريق الفقراء

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

مواجيد يجدونها وطريق الفقهاء نقول ينقلونها ويحفظونها فمن
قال من المريدين لشيخه لم لم يفلح قط في طريق القوم ومن قال
من الفقهاء لشيخه لم كان هذا كذا افلح ولعل طريق طالب
بنا سيها والسلام ومنها ان لا يصغي في شيخه قول قايل ولا يصا
حب له عدوا ولا يبغض له صديقا ولا يباغضه وكذلك لا يجالس
من يخرج على شيخه ويقول انا ما عندي مثل شيخي فكان الذي
لم ينتصر لشيخه قط لينبعد ذلك المريد عن طريق شيخه وليعلم
ان مخلص باب المشيخة هو نصح المسلمين ومحبة الخير والترقي لهم
من الجنة والنار لهذه الامور عاص لله فيجب ويفرح انما يستحق هذا
الزم هذا اذا كان عارفا بالطريق واما اذا كان جاهلا بها فلا
تفاضل بينهم وبين الاشياخ الجملة وكذلك للاشياخ اسوة بالرسل
عليهم الصلاة والسلام قال تعالى وكذلك جعلنا لكل نبيء عدوا من المجرمين
يعني للاشياخ بحكم الارث ويجب على المريد انه يحب كل من قربه
شيخه ويبغض كل من ابعده جملة واحدة ومن اول دليل
على عدم صدق المريد في محبة شيخه ان يكون احدا من اصحابه او
ينقصه او يكشف له عورة لان تنقيص العبد تنقيص للسيد
وتعظيمه تعظيم له ومن هنا ينفي المريد الى محبة جميع الخلق
ومحبة نسبتهم الى الافعال لاجل انهم عبيد الله سبحانه وتعالى
ولا يجوز ان امر شيخه ان يجانب احدا من اصحابه وغيرهم وجب

اجتنابه

اجتنابه ولا يغتر باظهار شيخه محبته ذلك الصديق لان من
شأن الشيخ الاقبال على كل الناس حتى لا يصير له عدو فكـ
لا من المجرمين لوسع ما هو عليه من الاخلاق المحمودة فاعلم
ذلك **ومنها** ان يحذر من العجلة في المبادرة الى فعل ما امره
به شيخه من غير معرفة شيء ولا ذلك الا مريد بصير ويتعلم طريق
الادب والسياسة في فعله ليقدم على بصيرة واذا كانت الحاجة
في مكان بعيد وهو يقدر على المشي اليه لو كان له حاجة من اغراض
نفسه فلا ينبغي له التوقف لاجل حمارة يركبها بل افضل احواله
ان يجعل حاجة شيخه كحاجة هوى نفسه فان علامة المريد
الكاذب ان يمشي لهوى نفسه نحو المرحلتين والثلاثة ويثقل عليه
المشي نحو ميل في مخالفة هواه فاعلم ذلك **ومنها** انه لا يطأ لشيخه
سجادة بل يطويها او يمشي على ركبتيه ولا يدخل له خلوة
ولا يبيت الا ان دعاه ولا يبيت قط مع شيخه حيث يبيت
سفرا او حضرا الا لعذر من مطر او غيره ولا يكون قريبا من شيخه
بحيث يراه لاجل حاجة فيفهم طلبه شيخه وجده وليجعل
شيخه شغله لا يغفل عن ملاحظته ومكد حفظ المكان الذي هو
فيه فان حاجته كلها عند شيخه ومتى غاب عن شيخه فهو
كاذب في ارادته لا يصلح للطريق فان المريد الحاذق يكاد ان يملك
قلب الشيخ بالميل اليه فهما لما هو عليه من المروءة والحرفة بجلب

ساعة واحدة ولم يلتفت الى زوجة فيخيم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

المريد الكسلان وقد كان سيدي يوسف العجمي يفعل شيئا بما ورد عليه
وهو قريب العهد على من له في صحبته سنين فغار منه بعض
الفقراء فقال لهم الشيخ اسلكوا مسالك تقدمكم كما قدمناه فقالوا
وما طريقه قال كل وقت يجي فيقول يا سيدي هل ثم حاجة واحدكم
يغيب عني اليوم واليومين لا يسألني عن حالي وقد كان
سيدي احمد الزاهد يقدم سيدي مدين على سيدي محمد الغمري وغيره
مع كثرة عبادة سيدي محمد على سيدي مدين فسألوا الشيخ عن ذلك
فقال مدين سينتفع الطريق منه فغاروا منه اكثر واكثر فجمع
سيدي احمد الفقراء وقال هذه مواهب من الله لعباده ليس فيها
تقديم ولا تأخير ولو كان بيدي ذلك لكان ولدي احمد بن الزاهد ورثني
من بعدي ثم قال للسيد مدين يا مدين انت خير كلك محاربك ليس
لذريتك منه نصيب وقال للسيد محمد الغمري يا محمد انت خير كلك ولولدك
ليس لك محاربك منه شيء لكونك عقيم في الرجال وقال للسيد عبد الرحمان
بن بكتمر يا عبد الرحمان انت خير كلك لنفسك ليس لك صحابك ولا لك ولا ولدك
منه شيء وقد صدق فيهما قال فلم يحصل لك ولد سيدي مدين خلد
فيه وكذا اخذ عنهم احد انما جا. دا خذ ابن اخته سيدي محمد فاخذ عن
عنه سيدي الشيخ علي المرصفي وسيدي الشيخ محمد بن ابي الحمائل السرو
وجي واخذ عنه الشيخ شهاب الدين نور الدين الحسيني ابن عيسى
الغزال واخذ عنه الشيخ شهاب الدين المرحومي شيخ سيدي

الشيخ

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

68

الشيخ أبو السعود الجارحي وغيرهم وتفرعت من هؤلاء الرجال الذين
ذكرناهم جميع إخواننا اليوم وأما سيدي محمد العمري فلم يبق لا أحد من أصحابه
شيء. ولا ظهر منهم مسلك تبعا لشيخهم ولم يزل في ذريته الخير
والبركة الظاهرة لجليسهم دون أصحابهم وأما سيدي عبد الرحمن
فلم يظهر على أولاده ولا أصحابه شيء. من عند مات أهل الطريق واعلم
أن من آداب المريد مع شيخه أن يقدم من قدمه إن كان يعتقد أن شيخه
أعلم بمراتب الرجال منه فإن كان لم يعلم ذلك فليس هو بمريد ولا ذلك
الشيخ شيخه ومنها أن يتجرد بالكلية لخدمة شيخه إذا سافر معه
ولا يفارقه طرفة عين ويتعفف عن أطعمة الناس الذين يقدمون
على شيخه في البلاد ولا يأكل في السفر إلا بسد الرمق لأن ذلك
نافع له من وجوه منها عدم حاجته للبول والغائط والريح لا سيما
في المركب وفي الطريق القليلة الماء. وإذا قام الفقراء فليكن نقيبهم في
سهران لا ينام وإذا تناوبوا النوم بالنوبة فلا بأس وإذا رد الشيخ
بعض المريدين عن المضي معه التي يبيت من عزم على الفقراء فلا
يتكدر من ذلك وكذلك إذا خص بعضهم وأشار عليه بعدم أكل بيان معم
ذلك الطعام المزيد فلا ينبغي له أن يتكدر بل يفرح لكون الشيخ
اعتنى به دون إخوانه وميزه عنهم لأن ذلك دليل على أن الشيخ
غير غافل عن تربيته وكذلك إذا مشى لحول الطريق ويركب إخوا
نه ولا يتكدر بل يفرح بكونه في ركابه وخدمته وكل هذه الأمور

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

اذا فرح به العبد رقته الى مراقي الكمال والله غني حميد
ومنها ان لا يسأل شيخه فيما لِمَ فعلت يا سيدي كذا ولِمَ تركت كذا او يت
تشاور شيخه ابتداء على فعل شيء او تركه الى ان ينفتح من شيخه
ما اذن له في ذلك فان المريد واجب عليه السكون قالوا
في شأن المريد الصادق ان يكون كالميت بين يدي الغاسل لا يتحرك ولا
ولا يتكلم الا ان حركه وربما كان في ذلك ما هو الذي يشاور شيخه مضرة
على شيخه فيضر الشيخ نفسه لأجل تلميذه كأن يقول خذني معك
الى المكان الفلاني او دعني اتاتي معك او دعني اجلس معك كلما اردت
ونحو ذلك بل يصير في كل اموره حتى يكون شيخه هو الذي يجره
اليه والله اعلم ومنها ان لا يتقدم على شيخه في المشي ونحو ذلك
بل يكون سيره في الباطن والظاهر تبعا لشيخه فان تقدم عليه لنزو
ل ضرورة او في ليل مظلم فلا باس ولا ينبغي له ايضا ان يستدبر شيخه
في الصلاة الا ان صار شيخه اماما يصلي بالناس وان لم يكن اماما
فليتباعد عنه في الصلاة خلف صف شيخه الا ان ياذن له في التقدم لسد
فرج الصفوف ونحو ذلك ولا ينبغي له الوقوف في صف شيخه الا
لضيق مكان ونحوه ويكون ذلك مع استشعار الخجل منه والحياء حتى
كانه على الجمر لان الصلاة حضرة الله والناس فيها مراتب ودرجات ولا ينبغي
لخادم الفرس السايس ان يقف بين يدي السلطان في صف استاذه ابدا
فافهم ومنها انه لا يفشي لشيخه سرا ولو نشر بالمناشير بل الواجب

عليه

صلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله

عليه كتمان السر مع احاد الناس فكيف باستاذه ولا يجوز له السؤال عن
معرفة عقد او نوم شيخه او اكله او لم يتوضى في اليوم والليلة مرة او يصل
باه النساء كثيرا او قليلا فكل ذلك معدود من عقوق الوالدين وكشف
سوء انتهى والعاق لا يرفع له الى السماء عمل وربما كان اطلاع المريد على
تلك الاحوال نقصا لحال شيخه في قلبه لجهله باحوال الكمل فيهلك
ويقع في الخيانة لشيخه وحل عقدة الذي عقد معه **وليعلم**
المريد ان كل ذرة من اعمال شيخه لا يفي بها جميع عبادته هو لطول
السنين لسلامتهم من الهوى والرياء وابليس فنوم الشيخ خير من عبادة المريد
وقد ارسل ذو النون المصري الى ابي يزيد البسطامي يقول له
الى متى هذه الغفلة والراحة وقد سارت القافلة فارسل ابو يزيد
يقول له ليس الرجل من يمشي مع القافلة وانما الرجل من ينام عنها الى
الصباح ويصبح امامها فقال ذو النون هذه درجة لم تبلغها احوالنا
فاعلم ذلك **ومنها** ان لا يتزوج بامراة وشيخه مايل الى التزو
يج بها ولا يتزوج بامراة طلقها شيخه او مات عنها **وقد**
طلبوا من سلمان الفارسي رضي الله عنه ان يتزوج بالمهاجرين الاولين
فابى وقال كيف نتزوج بقوم هدانا الله عز وجل على ايديهم او ننكح
نساءهم ∴ **وحكى** لي شيخنا رضي الله عنه عن امراة سيدي محمد
الشويكي احد اصحاب سيدي مدين المدفون قبالة قبره بمصر المحروسة
انه اخبر اصحابه في مرض موته وقال كل من تزوج بامراتي بعدي فقتلته ولما مات

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

طلب شخص ان يتزوجها فاخبروه بما وقع من الشيخ فلم يرجع واستفتى
علماء مصر في ذلك فقالوا له هذه الخطبة اغاظ لرسول الله صلى الله عليه
وسلم تزوج ولا عليك حرج فعقد عليها فاتاه شيء في جنبه ليلة الدخو
ل فصار يصيح الى ان طلعت روحه وبقيت زوجة الشيخ عازبة الى
ان ماتت ورايت انا جنبي رجل من بلاد الشام فيه طلب يتزوج امراة
سيدي الشيخ محمد بن عنان فنهاه الناس فلم ينته وتواعد هو واهلها
ان يعقد عليها بعد العصر فنام قبالة ضريحه بجامع المقسم بخط
باب البحر بمصر فاتاه الشيخ محمد بحربة وقال ضاقت عليك الدنيا
ما وجدت الا فراشي وطعنه في جنبه فاستيقظ مرعوبا وهي
في جنبه بارزة كالكير المشوي فقال احملوني الى بلادي فمات
في الطريق فهذا رايته انا بعيني فاياك يا اخي ثم اياك فان من خصايص
جروح الفقراء انها لا تلتحم فطالما يروح صاحبها ولا يغني فيه
دواء ولا ينبئك مثل خبير **ومنها** ان لا يشير قط على شيخه
برايه اذا استشاره في فعل شيء او تركه بل يرد الامر الى شيخه
لانه اعلم منه بالامور وغني عن استشارته وانما استشاره تحببا
له وسياسة لضعف اعتقاده فيه او نحو ذلك فيفيد ادبه بذلك
فليكن المريد على حذر **ومنها** ان يحفظ العهد مع شيخه اذا
سافر ويلازم على دوام اقامته في المكان الذي امره شيخه بملازمته
وعليه حفظ السلام على مكان شيخه الذي كان يجلس فيه كلما

هي

قف على هذا الادب ما اكبره وما اعظمه واشرفه

من

بيان سلم

مع علمه كانه حاضر لم يتأدب فان من انواع حرمة شيخه في غيبته
كما يراعيها في حضوره فهو ناقص المعرفة لا يجيء منه شيء.
اذ من راقب الشيخ تسلم لمراقبة الله عز وجل فمن لم يحكم مراقبة
شيخه لا يتمشى من مراقبة الله راجع ويجب عليه ان
يتفقد عيال شيخه اذا غاب بالاحسان اليهم بالخدمة وغير
ها فان ذلك مما يميل قلب شيخه اليه واذا اشتهى احد من اولا
د شيخه شهوة فليشتريها له ولو بعطاء منه فان عفو شيخه
عليه اعظم من الدنيا بحذافيرها ولو قدر انه ملك الدنيا بحذا
فيرها ثم صرفها في عيال شيخه وجماعته كان كمن قابل من
اهدى اليه البحر المحيط بجرعة ماء مالح فان شيخه مقصوده
له سعادة الدارين وان يكون من جملة جلساء الحق على الدوام
واما بنعمة ربك فحدث ومنها ان لا يديم النظر الى و
جه شيخه ولا يفتح فيه بصره في بصره وقد كان صلى الله عليه
وسلم لا يثبت بصره قط في وجه احد مطلقا بل كان اذا رأى الهلا
ل صرف وجهه عنه بسرعة لكون التجلي يوم القيامة في
قد شبهته الرواية له برؤية الشمس والقمر فمن ادمن النظرة
الى وجه شيخه فقد خلع ربقة الحياء من عنقه وربما حصل
له سقوط هيبة شيخه من كثرة مشاهدته في مواجهته فلا
يسامح المريد سوى نظرة الفجاءة بل ينبغي له ان يستغفر

لا منه لانه من فضول النظر وقد كان الشبلي اذا دخل على
الجنيد ينفض بردائه ويصفق بيديه وينظر الى الارض حتى يخرج من عنده
وسالوه مرة جماعة من الفقراء كم كان في لحية الجنيد شعرة بيضا
فقال لم ارها قط لحيته انما كنت ارى شيخي كالظل ومنها اذا
وجد المريد عجبا باعماله واستحسانا لحاله فليبدي لشيخه
ليدله على دوائه فان شيخه يعرف الرياء والنفاق فليس يخفى
عنده ثلاثة امراض وكل منها يرى المريد له حلاوة فاخذ بالنفوس
ولولا شيخه لا قام فيه الى ان يموت لم يشتغل عنه فكلما
استحلا المريد حالا يقول له شيخه ارم واخرج امامك
قال الشبلي رضي الله عنه دخلت على الجنيد مرة وانا
فرحان من توالي اعمال الصالحات في الليل ونهارا فلما راني
الجنيد قال لي يا ابا بكر ان كان يخطر ببالك من الجمع الذي في
الجمع غير الله فاعلم انك لا تجيء منك من احوال الصوفية
قال الشبلي ودخلت عليه مرة وانا سكران بوجدي ارقص
واصفق فلما افقت قال لي يا ابا بكر لا تخلوا حالتك هذه من
امرين اما تكون في حضرة الله او خارجا عنها فان كنت خارجا
خارجا عنها فماذا حصلت وان كنت فيها فالتصفيق
لا يليق بمن هو في الحضرة فقلت له التوبة فقال تب وحكي
عن الشبلي انه كان اذا راى مريدا معجبا بنفسه يقول يا ولدي

وهي الكبر والرياء والنفاق والله اعلم

ام

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

فهو
على ان من له ابوان لا يفلح
قط

انه لم اشم فيك رائحة الخير فكان المريدون الصادقون يأتون اليه فصرا
ليتبرك بهم على مثل ذلك **ومنها** ان لا يخرج قط من زاوية شيخه لحاجة احد
غير شيخه الا باذن من الشيخ او من نقيب الشيخ حتى حاجة اهله ابيه
وامه فان من كان له ابوان لا يفلح قط **ورخص** شيخنا رضي الله عنه
في خروجه لحاجة امه فقط لما لها عليه من شرف الحقوق ولانها حيث
لم يقض لها حاجة وغضبت عليه عن ما يريده الشيخ لولدها من الدرجات
العالية فانها تحببا لما يدعو الشيخ اليه وليس عندها مرتبة لو
لدها اعظم من ان الله يكمل عمره ويوسع رزقه لا غير وذلك عند الشيخ
هو الحس ان الحسي **وقد قال لي** شخص دخلت على سيدي ابو
السعود الجارحي رحمه الله اريد الصحبة فقال هل لك اب فقلت
نعم فقال لي اين هو فقلت في البيت فقال نحن لا نصحب احدا له اب
غيرنا والسر في ذلك ضعف المريد عن القيام بحقوق الخلق مع حقوق
الخالق واذا تعارض عند العبد حقان قدم احقهما وما ثم احق بالمرا
عاة مع الله عز وجل فيفعل مراعاته حتى لازم ما لم يكن الا بين طالبا لله
عز وجل فان كان طالبا فمن حقوقه ولم يتوله اترك الكمل حال المريد
في الترقي ويرجع الى الخلق متوجها فيهنالك يقوم باعطاء الخلق حقو
قهم كما يقوم بها الكمل **فان الحقوق** للمريد كالحبال التي
تسحبه الى وراء فبعدد الحبال على عدد ما يجعله على نفسه من حقوق
الخلق فاذا ترك حقوقهم جميعها واشتغل بحق الله وحده سار الى

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

حضرة الله كما يبيض الطاير الحجر وإذا طلب حال ترقيه القيام بحقوق
الخلو كان كالمقعد الذي يسحب مع ضعف العزيمة وعدم الراعية لطـ
يها إلى البلاد البعيدة واعلم ذلك **ومنها** أن يكتم ما أعطاه شيخه
له ولا يبيح لأحد ولو أعطاه فربما يكون طوي له فيه سر امتحان أن
الفقرا فيما يغنيه في الدارين ويقربه إلى حضرة الله عز وجل وربما
جمع له جملة من أخلاق الرجال كما طوى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لأبي هريرة ثوبا وضمه إليه فما نسي بعد ذلك شيئا قط ولأن الأشياخ
ليس لهم فعل سري لأن مقامهم يجل عن ذلك والله أعلم **ومنها**
أن لا يتغير على شيخه إذا نقصه بين إخوانه أو نهره أو ضبط عليه
الحضرة والنظرة والتفتيش والتفهيم وليعلم أن شيخه لولا رجاؤه فيه
الخير ما ضبط عليه ذلك ولكان أهمله كما أهمل غيره فإن الشيخ
إذا رام يرى على سوء أدب في نفسه فقد مكر به وسعى في طرده
عن محبته فاعلم ذلك **ومنها** أن لا يسافر مطلقا إلا بإذن شيخه فإن
السفر إنما يكون للرجال إذا كملوا وأما المريد الصادق فمجاهدته كلها
عند شيخه وقد كان المريدون في الزمن الماضي إذا جاء أحدهم إلى
شيخ يريد أن يصحبه يعزم على أنه لا يفارقه أبدا بل كان بعضهم يحفر
قبره قبالة عتبة باب الشيخ قطعا للخواطر التي ربما خطرت له أن
يفارقه والله أعلم **ومنها** أن لا يشتغل بالرخص والتسبب إذا
كان شيخه كافيه اللقمة وستر العورة ولو بكذا ولو قطعة خيش

ما أعطاه

نفعه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

يضعه على سوء نية فقط لان الاشتغال بالحرفة للمريد رجوع الى
الدنيا وانقطاع عما كان عقد مع شيخه من الاقبال على الله وحده
والرضى من الدنيا باقل القليل حتى ينسلخ من جميع عوايد الد
نيوية لا ان يكون دخل في المحبة وقد اتى سيدي احمد بن
الزاهد فلم ير سيدي محمد العربي فقال في ايام ما رأيت محمد العربي فنظروا
فاذا هو يخيط هو اقبي في خلوته ويبيعه فقال لم فعلت هذا فقال
يا سيدي رأيت حال الفقراء في الزاوية ضعيفا فرفقت نفسي عنهم
فقال له وماذا الضعف الذي رأيته قال كلهم يقولون ما شبعنا
شيئا فقال سيدي احمد وهذا الطعام السنة المحمدية وطريقة السلف
الصالحين فمن حين تجد الفقير من يساعده يسد الرمق في طريقه
لا يجوز له الاختيار ثم قال انظر يا محمد وعزة ربي الفقراء انما يتر
كون الدنيا اختيارا للاتباع محمد صلى الله عليه وسلم لا اضطرارا ولو
كان كل من في مصر عيالا لكفيتهم مؤونتهم بعون الله عز وجل ولم
احمل لهم هما لما اعلم من كرم الله على عباده وانه لا يضيعهم فقال له
سيدي محمد يا سيدي انوب الى الله فتاب وذلك لان الشيخ انما هو معد
لرضاع المريد من حب الاخرة واعمالها وفطامه عن الدنيا وشهو
اتها فلا يزال يرقيه بالرضاع الى حب الله وحده حتى لا يبقى في قلبه
محبة لاحد الا عن امر الله ومتى فتح على المريد من الدنيا فوق ما
يعيش بدونه فقد غلبه وتعب هو في فطامه وكل مريد اتخذ الافا

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

عند شيخه مصيدة للدنيا يصطاد منه أو من وظائف في زاويته
كالأذان والإقامة والوقادة وإقامة عنده ليصطاد الدنيا من أصحابه أو
جماعته أو على اسمه يهومنا فوننا فهم العهد لا يزداد بصحبة الشيخ
إلا طردا من الله وبعدا لا يستهزئ به يكفيه الله عز وجل **وهذا**
واقع كثيرا في هذا الزمان يقعد أحدهم في زاوية شيخه ويقول له يا
سيدي إنما نحن عندك محبة في الله تعالى وفيك لتربينا وهو يكون لو أخرج
عنه وظيفته التي هي في يده في الزاوية لتنكر وكره الشيخ أشد الكراهة
ولذلك شدد سيدي أحمد الزاهد على جميع فقرائه أن يخدموا
في الجامع الذي هو بحضرة المقلس احتسابا لله عز وجل وقال الرهبان
والشمامسة والنصارى يخدمون كنائسهم احتسابا وأنتم تطلبون
أجرة **فكان** سيدي العمري خادم الميضأة وقادا في الجامع وكان سيدي
مدين نقيبا وكان سيدي عبد الرحمن بوابا فعلم أن من أقبح العيب
أن يعتني المريد بأمور الدين التي هي موضوعة بالتقرب إلى الله
عز وجل كتلاوة القرآن في الزاوية أو في القبور أو غيرهما وكالأ
ذان والإمامة والخطابة والوقادة والفراشة وسائر ما فيه
يبيع الدين بالدنيا فإن كل شيخ أقام جماعته في شيء من ذلك
فقد غشهم هذا إذا كان بغير سؤال منهم وأما إذا سألوا في ذلك
فهم الذين غشوا أنفسهم لا هو غشهم فإن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يعطي لبعض الصحابة ثم يقول إن أحدكم يذهب بالعطا

محمد

يتأبطه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد

يتأبطه تحت إبطه نارا فقال له عمر يا رسول الله لم تعطيهم النار فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أصنع يأتوا الآن يسألونه ويأبى
الله إلا البخل فطريق المريد في القطع بالكلية عن الدنيا حتى تقع
نفرة النفس منها وتأمل الرضيع كيف يصنع له الصبر على فطام أمه
حتى يصير ينفر إذا رآه ولذا كان أكمل حال المريد في القطع عن الدنيا
وسكن حب الآخرة في قلبه واستقر استقرارا لا يخاف زواله بشهادة
شيخه فلشيخه أن يقيمه في وظائف الدين بعينها معلوم ولا
عليه باس في أخذه لأنه يصير يتقرب إلى الله بتلك الأمور ويأخذ
معلومها ابتداء عطاء من الله تعالى لا بيعا لتلاوة القرآن متى كان بالد
نيا ومحل وصوله إلى هذه الدرجة أن لا يطالب بلسانه ولا بقلبه
ناظرا ولا جابيا ولا أحدا ممن هو في ذلك الوقف لأنه لا يرى عليه
له عليه حقا ومتى رآه ولو حبة من عليه حقا أو خصوص ذلك بيا
له فليس هو من أهل ذلك المقام فمثل هذا أعطاه الوظيفة لا غش
من شيخه **وكان القاضي** أبو البقاء ابن الجيعان الزاوية
الحمرا خارج مصر المحروسة كتب وظائفها كلها للسيد الشيخ محمد
بن أبي الحمايل السروي رضي الله عنه وقال يا سيدي قد جعلت
معلوم هذه الوظائف يكفيكم ويكفي جماعتكم فقال له سيدي محمد
لا يا قاضي نحن ما نشرط وظائف الزاوية لله وأنت وقفت هذه الجهة
لله فكل من رزقه الله منها شيئا أكله حلالا طيبا ولا نبيع شعا

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله

ذلك بذا وكل من غاب عن وظيفته يوما يقول الناس هذا اكل حراما
فوافقه القاضي على ذلك **واعلم** يا اخي ان مثل شيخك مثال
رسول ارسله الملك اليك بل هو رسول ليعلمك كيفية الادب مع الملك قبل ان ياتي
بك اليه فصار يعلمك في الطريق وانت ساير معه فلما قربت من دار الملك
وجدت زمنه وعليه كلاب فسقطت عليه تنهشك مع الكلاب فيضحك
شيخك وقال قم معي ولك عند الملك ما هو اجل من هذا والصهو والطيب
وحكى لك ان اهل حضرته لم يقم فكان من اخر ما قال لك هذا فراق بيني
وبينك اما ترى منك تغاضي عض الكلاب فهما ذيتهم ونجاستهم وخبث
مطعمهم فهذا مثال طالب مريد في هذا الزمان نسأل الله اللطف
بنا وبهم **ومنها** وهو من اهم احواله كلها ان يجعل راس ماله الصدق
في طلب الشيخ فان الشيوخ كلهم اجمعوا على ان المريد لو صح له كمال
الانقياد لشيخه وصل الى حضرة الله في مجلس واحد من اول
اجتماعه عليه فان من دخل حضرة الله انطبع باخلاق اهلها
من اول قدم يضعه فيها فلا يعود يرجع الى محبة الدنيا ابدا وهذا
من خصايص هذه الحضرة التي يعبر بها طائفة الطريق الله من عدم الصدق
في الانقياد لان حكم المنقاد كالمغلوب يجيل ويتيو على الشيخ كل
حضرة دخل فيها دخل معه ويجني المنقاد كل وقت بنفسه
ويحجز بينه وبين شيخه موانع فلا تجده الا كل يوم مرة اوكل ثلاثة
ايام مرة والباقي غايب فيه عن الشيخ وعن موضعه واذا تاه عن الشيخ

فلا تربه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

فلا ترفى بكل هوى يعلمه المريد يحجز بينه وبين حضرة شيخه حتى
غسل كما امنه حتى اصلاحها حتى التمعني في جمالهن جبنة وبليسه
حتى تمسيني سبير فيقابه حتى تحسن صفة خلوقه وسابر ما بهواه
فلا يطا بساط الحضرة لا كدهبنه كاخير ولا دخيل ابدا واعلم
ان من عكدمن كنزنا اهو تنبه المريد ان ينوع شيخه له العبادات وبعض
من اشتغاله من ورد الى ورد ليتصرف به شيخه بتلك الاوراد
ابواب الخير رجاء ان يفتح على المريد بابا من ابوابها ولو كان المريد
صادقا لدله شيخه على الباب الذي يفتح عليه منه باول ورد
اشتغله به لانها كلها ابواب يمكن ان يدخل العبد على يد شيخه بها
الى حضرة الحق تعالى فليعلم ذلك وقد يشتهر ان لا يكون
له قط شغل غير الذكر الذي لقنه له شيخه هذا اذا كان التلقين
على سبيل السلوك وعلو الهمة فان كان على وجه التبرك وعلو
كما عليه غالب الفقراء اليوم فلا باس بالاشتغال بغير الذكر من تلاوة
القرآن والصلاة ونحو ذلك لقصور همة صاحبه وعدم قدرته
على حبس نفسه في حضرة الله عز وجل فان الذاكر جليس الله
عز وجل كما ورد ولا يقدر على مجالسة الحق احد غير الصا
دقين فان الصادق يكون جلوسه مع الحق تعالى على الدوام لحضوره
ومقصوده على الطريق من غير النفات الى ورا ومن قصر همته
في حصول حاجة فمن شانه ان لا يغفل عن حصولها ومن المثل

فهم
ان اهلا للتبرك لهم حكم
واسع

الصابون طالب الحاجة لا يروم الا قضاءها **ثم اعلم** يا اخي ان مثال جلاء
ذكر الله تعالى لصداء القلب مثال الحك للنحاس المصدي ومثال جلاء غير
الذكر من سائر القربات مثال جلاء النحاس المصدا بالصابون فاين هذا
الجلاء من الجلاء فبهذا سبب اجماع المشايخ المتقدمين والمتاخرين على
امر المريد بالاشتغال بالذكر دون غيره وكان ذلك منهم نصحا وتقريبا
للطريق على المريدين **وكان سيدي احمد** الزاهد وبعده سيدي محمد مدين
وسيدي محمد الغمري اذا جاءهم احد يقولون له جئت لماذا فان قال
لاتعلم العلم والفقه يقولون له اذهب الى الجامع الازهر ولا يمكنونه قط
من الاقامة عندهم فقال شخص لسيدي احمد الزاهد انتم من اهل العلم فلم
لا تعلمونه مما يطلب فقال سيدي احمد وجدنا همته فاترة عن همة
الفقراء فخفنا ان يفسد على الضعفاء فقال له ذلك الشخص كيف يفسد
عليهم حالهم والعلم طريق الى سلوك طريقكم فقال انما يكون طريقا
اليه فيما لا بد منه من معرفة الواجبات والمستحبات فقط اما الاشتغال
بفهم تراكيب الفقهاء والشارحين على مصطلحهم فهو من اكثر العوائق
على المريد لتعلقه بالاحكام بالخلق وامثاله وعلى المريد منها
يمنع دخول غير الله قلبه ولذلك ما رؤي فقيه قط معدود من اهل
الطريق الا نادرا فاذا كمل حال المريد وعرف الله تعالى فله الاشتغال
بعد ذلك بكل علم شاء لان من عرف الله تعالى لا يخشى ان يحصل له تشتيت
فيه بامر من الامور لجذبه قبل ان يعرفه وكل شيء اشتغل به غير

الله

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

ف
سبب اجماع المشايخ المتقدمين والمتاخرين على امر المريد بالاشتغال بالذكر دون غيره

بيان مصطلحهم

ف
على انه ما رؤي فقيه قط معدود من اهل الطريق الا نادرا

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله وتأمل

الله تنشت عليه اموره ولهذا كان الاشتغال بالعلم على مصطلح
الفقهاء اليوم من اعظم القواطع ومثال طالب العلم فيه يبحث مع شيخه
ويرد عليه كلامه ويقول له لا نسلم لك ما قلت وهذا حرام على المريد فانه
اذا لم يكن منقادا لكلام شيخه وهو ينازعه في كل شيء فطلب يريد به
فيه ويفلح وفي الحديث عند نبيه لا ينبغي التنازع وحضرة
الاشياخ من حضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم واعلم
انه لا فرق في التنازع بين ان يكون بالظاهر او بالباطن فانه حرام
وصاحبه لم يومن بحكم كلام شيخه واذا لم يومن فما هو مريد ولا ذلك
الشيخ شيخه ومن النزاع للشيخ قول المريد للشيخ اذا قرر كلاما
ما سمعنا منك يا سيدي خلافه فهذا لان الشيخ انما يتكلم في كل
مجلس بحسب حال اهله وهم في كل مجلس على اختلاف خلاف ما كانوا
عليه في المجلس الماضي فالواجب على المريد الوقوف عند كلام الشيخ
ولو رآه يخالف غيره من حيث النقل فان الاشياخ لا يقيدون بالنقل الذي
استنبطه المجتهدون ولا يدخلون في سياج التقليد لجلالة
منصبهم عن ذلك ولذلك اختاروا من المذاهب مذهب المحدثين
وقالوا كل حديث صح هو مذهبنا رضي الله عنهم اجمعين ومنها
ان يمتثل امر شيخه اذا منعه مباحا من المباحات لان الشيخ انما
قصده للمريد الترقي وفعله المباح لا ترقي فيه لانه جرى لا ثواب
فيه ولا عقاب والمباح ليس للمريد فيه سبيل جملة واحدة [illegible]

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد و

الأشياخ لأنهم في مرتبة الشارع وقد كان صلى الله عليه وسلم
يأتي المباح توسعة على أمته وكذلك الأشياخ يأتون توسعة على
من يقتدي بهم أو وقفوا فيه وذلك لأن فعل المباح تنفيس للنفوس من
مشقة التكاليف والمريد الصادق لا يقل من العبادات إلا في النادر
نحو كل شهر مرة وأما المريد الذي غالب أوقاته في المباح فهو
كاذب منافق خائن فعلم أن المريد متى احتج على الشيخ
بأقاويل العلماء في جواز فعل المباح لم يفلح أبدا وكذلك إن تركه
الشيخ يحتج عليه ولم يزجره عن ذلك فقد مكر به وأخرجه عن
محبته وعن قليل يخرج من زاويته واعلم أن طريق الفقهاء لو كانت
غير طريق الفقراء لكان الفقيه إذا بلغ درجة الإفتاء والتدريس هو
السالك في عصره ولكنها طريق ترق على أفهام الفقهاء لمحبتهم
الدنيا ولونا لها حتى صار أحدهم كأنه مربوط من وسطه بعرق
حبال على عدد ميله إلى الشهوات وذلك مانع عن الطيران
إلى النزهة في بابهم وقد كان الشيخ عز الدين بن عبد السلام
يقول حين صحب الشيخ أبا الحسن الشاذلي رضي الله عنه وجدنا
بداية طريق الفقراء نهاية طريق الفقهاء وغالب الفقهاء لم يصل
في العلم إلى نهاية فلم يصل إلى مرتبة المريد فإن أقل مراتب المريد
تساوي الذهب عنده والزبل على حد السواء وينشرح صدره و
يفرح كلما فاته شيء من الدنيا ويغتم إذا دخل عليه لعلمه بأن الد

المحسس

هد

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

الذهب يجلب له سائر شهوات النفس فيغلبه عنها إلى الله تعالى ومن أفضل
صفات المريد أن لا يظهر عليه قط رياء ولا كبر ولا عجب ولا محبة جيفة
ولا رياسة ولا شيء من نحو ذلك لصدق توحيده وشهوده أن الأفعال
خلق الله عز وجل والوجود ملك الله وما أحد يراه. ولا يعجب
ولا يتكبر قط بفعل خير ما أبدا وكذلك لا أحد يزاحم ويقاتل ويعادي
على شيء. لا يشهد له ملك الذرة منه وهذا شأن كل مريد في أوائل
دخوله في الطريق ولو وجدت هذه الصفات في عالم لبنوا عليه
قبة وخرجوا ويتبرك الناس كلهم به فتأمل ذلك فإنه نفيس **ومنها**
أن يبادر لفعل ما أمره به شيخه من قضاء الحوائج المتعلقة بمهمات
معايش الفقراء من شجاعة وغيرها ولو وجد الصلاة تقام في
مسجد في طريقه لا يدخله إلا أن تكون الجمعة ولهم في ذلك مستند
إليه وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه حين خرجوا
لبني قريظة وكان ذلك الوقت بكرة النهار لا يصلين أحدكم
العصر إلا في بني قريظة فما وصلوا إليهم إلا بعد غيبة الشفق حين
دخل وقت العشاء فكان منهم جماعة صلوا في الطريق وقالوا لم يرد
رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك القول إلا الاستعجال وقال
قوم لا نصلي إلا حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدموا أخبروا
النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فلم يعنف أحدا من الفريقين لاستناد الأولى
الذي هو الاجتهاد مع الله واستناد الثانية الذي هو الأدب مع رسول الله صلى الله

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

عليه وسلم فمجال الفرقة الثانية يشهد للقوم في انه يقدح امر شيخهم في
الحامل على اوامر الشريعة العامة لان الشيخ في رتبة النيابة لرسول
الله صلى الله عليه وسلم في التشريع وتوحيد الآمر واجب عليه **وقد**
اجمعوا على ان من لم يكن مقصوده واحدا فتعلقا بواحد لا يتم من
توحيد الخوارج ومتى خرج المريد فجوكته واحدة للصلاة ولشيء
حاجة مثلا فقد اشرك في القصد فلا يرجى له ترقيا ابدا لان الشرك
اعظم عظيم ومن لوازمه الظلمة واذا دخل المريد الظلمة كل وحار
واذا حار فلا ترجيح فاذا عدم ترجيح القصد فلا ترقي له فافهم
وليعلم المريد ان الاشياخ لا تغير احدا ابدا قول الشيخ
للمريد اياك وفعل كذا من التجليات انما نهاه عنه لعلمه بانه يتزحزح
بنفسه الى ما هو اشد منه واعلى لما يعلم الشيخ في ذلك الامر
المنهي وكر من الهوى والنفس دون العقول فافهم ذلك
ومنها ان لا يبادر الى التنفير من شيخهم اذا اختبره او
بل اجتماعه عليه او بعد ردة حصلت من ذلك الوقت فلا يصح
فان الطريق عزيزة على اهلها وما كل احد يستحقها فلا بد من
الاختبار فيما ما يوجبه **وقد** حكى لي شيخنا الشيخ محمد الله
الشناوي رحمه الله انه لما صغر من بلدة الى نواحي فارس محمود
ليأخذ عن الشيخ محمد السروي الطريق فاعرض عنه الشيخ نحو ثلاثة من
اشهر لا يخاطبه قال فاخذني على نفسي ورجعت الى بلدي ثم تحولت

عزبا

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

عنده السقو اليه فلما دخلت عليه اعرض عني فمكثت نحو تسعين يوما
لا يلتفت الي فلما رءا اقبالي دعاني وقال يا ولدي انما قصدت بذلك
اعلامك بعزة الطريق فهي جوهرة عزيزة عندك لا تعطيها الا لمن يستحقها
فلو استحقها كل مريد لم يحتج احد الى اختبار **وحكي** لي
الشيخ محمد الحريشي الزنوشي احد اصحاب سيدي مرين رحمه الله
انه قال لما جاء سيدي مرين وسيدي محمد العربي الى سيدي احمد الزا
هد يطلبان الطريق امر بواب الجامع باخراجهما بعد العشاء فباتا
الى الصباح على الباب ثم ادخلهم بكرة النهار وصار يثني عليهم كل
خير فبلغا ذروة الرجال وكان يقول بعد ذلك ما بقي احد منهما
الى الان **وبلغني** عن شخص من المشهورين بالصلاح بفتنة انه
كان اذا جاءه المريد يريد الطريق يقول له لا اخذ عليك العهد
الا ان تبتدي من الاستنجاء والوضوء والصلاة مرة ثانية وكان بعضهم
بعد دخولهم عليه ذلك ويفتح عليه بعد ذلك وهي طريقة
تنفر منه النفوس اول سماعها فاذا دخلها المريد استلذ
بها اكثر من لذة الطاعة لانها من سر الغيب وسأله شخص عن
ذلك فقال كل من لم يسكن تحت مجاري اقدار الله لم يشم من طريق
الله رائحة فنحن نعلمهم طريق الادب في وقوع المعاصي مع الله
عز وجل فاذا استحكم فيهم مقام الرضى باقامة الله لهم في
المعاصي كشف لهم الحجاب وقال لهم انتم عبيدي حقا فقد حصل

فيه علم هذا الشيخ وصنعه مع من اراد له خدعته واحد من امثاله بياه معه

حصل بفعل تلك المعاصي الثمرة التي كانت تحصل لهم بالطاعة وتسا
ويا في المنع النتيجة بل انها اوفى لغفلة تكبره ودعواه على من لم يفعل
مثله وازدرايه له قال بعضهم رب معصية اورثتك ذلا وافتقارا
خير من طاعة اورثتك عزا واستكبارا اهـ قلت لشيخنا رضي الله
عنه ما تقول في هذه الطريق فقال هي طريق ابليس وما كل الرجال
يقدر على الدخول فيها ولا كل المريدين فيها يقدر يدخلها وما
للانسان والخروج من سياج ظاهر الشريعة الذي هو كالسيف الماضي
على مر الايام والليالي وان كل باطن لا يشهد له ظاهر فهو باطل والله اعلم
ومنها ان لا يستدل على شيخه قط بظاهر كتاب ولا سنة ولا معقو
ل ولا عرف فان ذلك خيانة من المريد وعلم الاستدلال من اكبر القوا
طع عليه وما قصد الشيخ من المريد الا سلوك اداب الطريق فقط
حتى يبقى يتكلم من مواجيده في قلبه ومنها ان لا يسلف تد
خل على المريد وهو انه اذا طلب من الشيخ ان لا يكلمه على قوله
فقد نقض عهده الذي بايعه عليه وهو العمل بكل ما قاله له ببادي
الراي فاذا اتى له الدليل فما عمل المريد حقيقة الا بالدليل لا بقول
الشيخ وذلك كذب منه فيه فالواجب على الشيخ اذا رأى نفس المريد
فوقية عليه في الاستدلال والجدال ان يطرده عن بابه فانه يفسد
عليه بقية اصحابه وان كان فيه خير اقبل يرجع ويستغفر وان لم يكن فيه
خير اخذه استراح الفقراء منه وحكي في شيخ الاسلام زكريا

الانصاري

78

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

بيان الذي

ولا تمار رحمه الله قال لما قرأت على سيدي محمد العمي في كتاب قواعد
الصوفية الذي ألفه وكان الغالب عليه أخذ ذلك طريق الفقهاء فكنت
أراجع الشيخ وأستدل عليه فكان ضعيفا. المريدون يفرحون لقو
في لاجل ذلك فان أحدا منهم كان لا ينبغي أن يراجعه وكان أكابر
المريدين يتشوشون من يوجد إيثارا للأدب مع شيخهم فما علموا
ومنها أن لا يقعد بقميص واحد بين يدي شيخه إلا أن يكون متجر
دا ليس له غيره لأن حضرة الشيخ من حضرة الصلاة ومنها
تعظيم الشيخ أن يلبس المريد إذا أراد مجالسته أنظف أثوابه
ويتوب قبل أن يجالسه عن كل ذنب جناه قديما أو حديثا ليدخل
حضرته على طهارة كاملة وإذا كان مكان الشيخ بعيدا أو خرج إليه
لا يخرج إلا بنية زيارته دون قضاء حاجة أخرى وقد كان
سيدي شيخي علي الخواص رحمه الله يطالبني على حسب ما أخرج له
أن خرجت له وحده تلقاني بكليته وإن شركت بينه وبين آخر تلقاني
على النصف وإن خرجت لغيره ولا كنت مررت عليه من جملة الطريق
لم يتلقاني بشعرة واحدة وكان يقول العدل مطلوب في كل شيء
فمن تلقى الناس بأكثر التعظيم مما جاء له أو بأنقص منه خرج عن

العدل

وقد دخلت عليه مرة وقد أكلت شهوة كنت عاهدت
الله تعالى أن لا آكلها فأول ما وقع بصره علي قال لي من غلبته
شهوته فهو حمار ومن غلب شهوته فهو مؤمن ومن غاب عن ذلك

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

كله فهو عارف ووقعت مرة في فعل شيء لا ينبغي فعله لمثلي ونسيته
فلما وقع بصري عليه رأيت ذلك الفعل مكتوبا في جبهة الشيخ وجملة أمور أخر
كنت فعلتها قبل ذلك وصرت أقرأها وأفهم وأخجل فلما أفقت من ذلك قال ومن
جروا ما عملوا حاضرا فقلت أستغفر الله وأسألكم أن تستغفروا لي فمحيت
من جبهة الشيخ وقال لي أنا ثانيك وأنا الوحد فلما عقدت الصحبة بيني وبينه كنت
أستحيي أن أمشي بنعلي في حارته التي يمشي فيها فمشيت إليه مرة حافيا فأمرني
بالليس وقال تحفظ صوت لا تجي أفضل الدين وكان بجنبه إذا كان هزا أديه مع
مخلوق فهو أديه مع الخالق فصرت بذلك ووقع لي في بعض الليالي أني مددت
رجلي في الخلوة فإذا أنا بي تجاه الكعبة فحولتها فإذا هي تجاه المدينة المشرفة
فحولتها فإذا هي تجاه جماعة من أولياء الذين ببغداد والشام فتلوا إلي فحولتها
نحو الصعيد فإذا هي تجاه جماعة من أولياء الصعيد فحولتها فإذا هي تجاه أولياء
المغرب فحولتها فإذا هي تجاه سيدي إبراهيم الدسوقي وسيدي أحمد البدوي فحو
لتها فإذا هي تجاه سيدي محمد بن عنان بباب البحر فضممت رجلي وقمت جالسا وإذا
سيدي محمد بن عنان يسحب رجلي وهو يقول مد رجلك ناحيتي فانتبهت ونعوذ
بدي في رجلي وقد وقع لي مرة أني دخلت أزور السيدة نفيسة فدخل
صاحبي ووقفت خارج القبة لكوني جنبا فجاءتني تلك الليلة وقالت إذا زرتني فادخل
إلي فقد أذنت لك فانظر يا أخي ما ثمرة مراعاة الأدب والله يتولى هداك
وفيها إذا كان ذا زوجة وأولاد وأراد الذكر أن يغلق بابا بينه وبينهم فإنه
لا ينبغي. أضر على المريد من صحبة الضد فلو الذي لا يهوى ما تهواه أنت وكلما كان

مكانه الذكر

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

89

فكان الذكر اضيق مظلما كان اجمع للخاطر من الواسع الذي فيه نور الشمس
او السراج ومثله الولد والزوجة فيما ذكرناه: المتكبرون على طريق
القوم فإنهم ربما استهزؤوا بالذاكر اذا كشف راسه وصاح وتخبط واتخذوه
سخريا فيكون ذلك سببا لفتنتهم وربما ضعف قلبه عن الذكر بسبب انكارهم عليه
فيتأذى ويؤذيهم ولولا ذلك لكان غالبا للاستفتاح ومنها ان لا يسأل شيخه
ان يكون داعيا له الى الجلوس معه بل يصبر فان دعاه اجاب وان لم يدعه كان
مشتغلا بما امره به قبل ذلك من ذكر او خدمة ونحو ذلك فان جاء المريد الى
مجلس الشيخ مع ابناء الدنيا الذين هم معرضون بقلوبهم عن الشيخ وعن حضرته
لما هم عليه من التكالب على الدنيا ليلا ونهارا حتى كان رزقهم بها ربما منهم قبل
المجلس الذي فيه هؤلاء يقصر المريد لغلبة سرقة الطباع وميله الى زخرف
الدنيا ولا يجوز للمريد ان يعترض بقلبه على شيخه في مجالسة ابناء الدنيا لان الاشيا
خ الكاملين ليس لهم اعراض عن احد من خلق الله عز وجل فهم مقبلون على كل
مخلوق قبول رحمة وشفقة ويتعبون في سياسة ابناء الدنيا اشد مما يتعبون
في سياسة الدواب لانهم يحبون لجميع عبيد سيدهم ان لا يخرجون عن بابه بمعرفة
حتى فيقولون لعل بالمجالسة ينتبه احد منهم وقد اوحى الله تعالى
الى داود عليه السلام حين ازف من تعليم العوام ومجالستهم يا داود في
المستقيم لا يحتاج اليك وانما عوج ما تقوم عوجه فلذا ارسلتك ولهذا
كان الاشياخ لا يعرضون عن احد من المعوجين بخلاف المتصوفة والعباد والذين
يرون انفسهم تبعوهم ويزكونها على اخوانهم فانهم اعتزلوا الناس او شهدوا فيهم

فهم
على ان الاشياخ الكاملين
ليس لهم اعراض عن احد من
خلق الله ا.هـ

فهم
على ما اوحى
به الى داود عليه السلام
وتبيعه [illegible] ابر

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

الصلاح والخير وانهم احسن حالا منه ما امر منهم ولكان يستغنم مجالستهم وخد
متهم كما هو مشاهد فيمن ظهر بالصلاح من الاولياء والمجاذيب وقول بعضهم انما
اعتزلنا عن الناس لكوننا من اهل الشر فخفنا عليهم بشرنا وطباعهم من دسيسة من الحمد
النعس واكثر مما يقع في العزلة مشايخ ارباب الدولة فيما السنة الناموس الدنيوي في
وقد كان الشيخ ابو المواهب الشاذلي يقول شيخ السلطان اخو الشيطان وشيخ
الامير كلب كبير وشيخ الفقير عبد حقير وليتعلم المريد ان للشيخ و
قتا لا يسع فيه غير ربه عز وجل ولا يصير عنده شعور وكذا التفات لغيره من زوجه
ولا ولد ولا صاحب ولا تلميذ ولا احد من خلق الله وقد رايت
سيدي محمد بن عنان يدخل عليه ولده ابو الصفا فيقول له من انت فيقول ولدك
فيقول وما هو ولدك ايش هو ابيش ولدك وهو غائب عنه كانه لم يعرفه قط ومن
علامات ذلك ان يرد باب خلوته عليه او يضع راسه في طوقه او يغمض
مسبلا عينيه العوارض فاذا كان الشيخ كذلك فلا ينبغي لاحد خطابه ملطفا
وكان صلى الله عليه وسلم يقول كهيل وقد لا يسعني فيه غير ربي فاعلم ذلك ومنها
ان لا يتاثر من شيخه اذا عبس في وجهه ولم يباسطه كما يفعل مع غيره من الى
يدين لان المريد من حين يدخل في الطريقة صار امره كله جد لا يسع وقته
مباسطة ولا مزاحا ولا لغوا ومتى فتح الشيخ معه ذلك كف وهو دليل
على فتور همته لانه ما يحتاج الى مداواة الشيخ له بالمباسطة والا فيال الماضيه
العزم فلا يعتني المريد بمباسطة شيخه مع ابناء الدنيا المتجردين البره فانهم لم
يدخلوا في حكم المريدين اعلم معارفه ومقصود الشيخ ان يؤلفهم على محبته

الفقرا

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

الفقراء ومتى كانوا تطرق في وجوههم نفروا وقالوا لا حاجة لنا بمجلسه لزهدهم
في كل ما يحبه أهل الله وكان سيدي أبو العباس المرسي يقول معرفة
أهل الدنيا لمقام الكامل أعسر من معرفة الله تعالى عز وجل ومتى يعرف الإنسان
مقام من يأكل كما يأكل ويشرب كما يشرب وينام كما ينام فإن الكمل قد صاروا البعير
لهم أعمال تميزهم إنما أعمالهم قلبية وغالب أبناء الزمان
يصحبوا الشيخ إلى أن يموت لا يستفيدون منه خلقا واحدا وكذلك من يقرأ
على الشيخ من المريدين والفقراء المترددين وبالجملة فأقل ما يلزم من زار مع
الفقراء أكثر مما يلتزم من زار مع ملوك الدنيا فمن لم يعرف ملوك الدنيا ويفعله مع
الفقراء لا يشم من طريقهم رائحة فإنه مأخوذ عليهم العهود أن لا يطلعوا على
أسرار الله أحدا إلا أن يبلغ في الزهد معهم الغاية وأخذ بهم اتخاذ كلبا بجيفة
لو قطع الشيخ منهم ذراعه لقال الدم من ذراع التلميذ وقد طلب
جماعة من سيدي أبي السعود الجارحي بعد طول صحبتهم له أن يطلعهم على
أسرار القوم فأبى وقال والله لا آمنكم على خروج ريح من دبري فكيف أطلعكم
على أسرار الله عز وجل فافهم ذلك ومنها أن يمتثل أمر شيخه إذا نهاه عن عشرة
أحد من إخوانه الذين في الزاوية فإن الشيخ لولا رأى حصول الفساد بذلك لما
نهى عنه لا سيما غالب صحبة المريدين مع بعضهم إنما هو من أهوية النفوس في
للمشاكلة الباطنة بينهم وليس لمن نهاه شيخه عن صحبة أحد أن يقول له من
باب الاعتذار لولا نهاني شيخي كلمته يعني بذلك أن الذنب في القلب من المحبة
لك لم يزل وإنما أنا متبع مع شيخي فإن ذلك مما يورث المقت لأنه زكى نفسه وأثبت

فقد علم الله أن الكمل ليس لهم أعمال تميزهم إنما أعمالهم قلبية

سر

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

لنفسه ودا وللشيخ عدوا وكان الاولى العكس كما قال ابراهيم عليه السلام فانهم
عدو لي الا رب العالمين وشيخك هو بابك الى حضرة الله عز وجل وجميع حوائجك
في الدارين لا تخرج الا على يديه فلماذا تخرج عنه واعلم انه متى نرى
الشيخ المريدين يجتمعون مع بعضهم حلقة يتحدثون في احوال اهل الدنيا
فقد مقربهم ثم لا يفلحون ابدا فانهم كالعامة الذين ليس لهم شيخ فعلى الشيخ
النصح وعلى المريد السماع ومنها وهو من اهم الامور الا يزور احدا من الاشيا
خ الاحيا والاموات الا باذن شيخه ولو كان ذلك الشيخ صديقا لشيخه وكذلك
لا يزور احدا من جماعة غير شيخه ابدا ولا يزورونه على قوله السلام عليكم وذلك
لان المريد ضعيف لا يسع طريقا اخرى غير طريقه ومن شان كل مريد ان يمدح
شيخه وطريقته فقط وينقص طريق غيره او يسكت عنه فربما يتكلمون مع تأمله فيه نوع من الغيبة
بعضهم في الطريق فيتجادلوا فيبقى بينهم الغضب ومنهم من الزيارة واجب
على الشيخ ما داموا لم يبلغوا مرتبة الرجال فاذا علم من المريد انه بلغ الغاية
في التربية والسير فحينئذ الامر انه يتبرع عنه كل طريق وهذه الطرق كلها تدور وهي
تجتمع في بحر واحد فحينئذ يباح له زيارة الناس قال الشيخ محيي الدين
بن عربي رضي الله عنه وكم قد فسد من الزيارة ناس وذلك ان كل شيخ انما يأتي
مريده من الباب الذي يخالف هواه فربما زار بعض المريدين غير شيخه فوجده قد
امر تلميذه بما كان نهاه شيخه هو فتميل نفسه الى ذلك الشيخ فيسقط
الشيخ الاول الذي هو شيخه من قلبه واذا سقط من قلبه ومحبته بعد ذلك
ولو نفسا واحدا افتقد نافق ونقض عهده مع الله عز وجل انه لا يميل لاحد غير

شيخه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

شيخه قال الشيخ محيي الدين وقد عاينا هذا كثيرا ولا يخفى ان كان الشيخ
الثاني محققا حل ذلك المريد الذي زار من باب مخالفته هواه الذي امره به شيخه
الاول فيبعد المريد مالم يكن يحتسب وهناك تميل نفسه ضرورة الى شيخه
الاول فيسقط هذا الثاني من قلبه والاول صار لا يقبله بقبيله لمخالفته وعدم
صدقه فيبقى متلوثا لا يجيء منه شيء. فان اتفق اجتماع المريد بغير شيخه ثم
اذا طرده شيخه الاول واخرجه من صحبته فلا بد ان يصير يحكي على شيخه وعلى
جماعته عند ابناء الدنيا ويقول لو رايت عندهم خيرا ما فارقتهم ومآل ما يعلم
يقال يزكي نفسه وينتقص شيخه واخوانه وذلك من علامة استحكام المقت
فيه ثم انه لا يصلح بعد ذلك على يد شيخ ابدا لا سيما ان اجتمع بعد طرده
لمن يكون الشيخ ونحط عليه فانه يصير من اشقياء الناس المريدين نسأل الله
العافية وإياك ايها المريد ان تظن ان شيخك انما نهاك عن زيارة غيره من
محبا للرياسة والصيت وحسدا لاقرانه بكثرة المريدين ومن لا علم له بطريق
القوم فان ذلك من ظن السوء وهو نقض للعهد الذي بينك وبين شيخك فا
ياك ثم اياك ان تحمل على حال شيخك على حالك انت فتحكم عليه بالمساواة
لك فتخرج الى حد الخيانة والفضيحة واعلم انه لو كان حال شيخك
مثل حالك ما كان شيخا لك فافهم والطف اعكف على شيخك واحدا وعلى
جماعته ولا تتعداهم الى غيرهم وان طردك من زاويته فاقعد على الباب
فان طردك من الباب فاقعد قبالة الباب قريبا منه فان طردك فابعد بعيدا
ولا تفارقه فانك لا تفلح على يد احد غيره ابدا كما جرب واذا اراد الله بك

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

في اجمعي بعد كون شيخك لك على من يحب شيخك ويعظمه فانه يشوقك اليه
ويقوي عزمك على الرجوع له وليكن هذا آخر ما فتح الله به من آداب المريد مع
شيخه ومن لم ينتفع بلحظ شيخه لا ينتفع بوسالته في اوراق وما احتاج الى
تعليم آداب مع الشيخ الا اعمى البصر والبصيرة والجامع لآداب
المريد مع شيخه ان لا يتحرك ولا يسكن الا بامر شيخه هذا هو جامع امره قال
الجنيد رضي الله عنه لاصحابه كل مريد غسل ثوبه لغير نجاسة او مسح
لحيته او اكتحل او حسن شيئا من احواله الظاهرة بغير اذن شيخه فهو خائن
لا يجيء منه شيء. والله اعلم

الباب الرابع
في نبذة من آداب المريد مع اخوانه

اعلم ان المريد لا يؤمر بالتخلق باخلاق الرجال لضعفه وتوحيد قصده الى ربه
انما يؤمر ببعض آدابه اشياء كما   نفوس اخوانه فقط فاذا ابلغ مبلغ الرجال
طولب بالتخلق بالاخلاق المحمدية اذ الاخلاق انما تطلع بعد الوصول الى حضرة
الملك فافهم ولوازم المريد بالتخلق بها في سيره لم تنحصر ويجب على المريد
ان يعاملهم بما يحب ان يعاملوه به ويرجوا لهم من الخير ما يرجو لنفسه اذا
وقع فيه فمن فعل ذلك فقد وفى اخوانه حقهم اذا علمت ذلك فمن
آداب المريد مع اخوانه ان لا ينظر لهم الى عورة كشهوة ولا الى عثرة
سبقت فانهم معرضين للوقوع كما وقعوا ولا يطلع على عورات المسلمين الا
الشياطين فمن فعل ذلك فلا نفع حتى من شيخه فان شيخه ربما كانت
له هفوة قبل دخوله في الطريق كما هو الغالب على اكابر الرجال وكان الفضل

بتعلم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد

بن عياض من اكابر قطاع الطريق وما اشاكل ذلك وكان الشبلي واليا بالبصرة وكانو
وكانوا قالوا واجب على المريد ان لا يتعدى نظره عن نفسه الى غيره
فان لم يفعل ذلك شغله واعلم ان من تجسيس المريد اذا راوا
اثنين وقفة ان يبحث عنها حتى يعقبوها وفي الحديث من تتبع عورات
الناس تتبع الله عورته ومن تتبع الله عورته فضحه ولو في جوف رحله فمن لم
يستر اخوانه في الزاوية من جميع ما يراه منهم من رذا فعال الردية فقد فتح على
نفسه بابا يكشف عوراته بعد وما اشاع من عوراتهم وقد بلغ سيدي احمد
الزاهد اصحابه على هذا وقال اذا رايتم احدا من اخوانكم على معصية فا
ستروه ولو كان هو متجاهرا بها ويكونوا اولى به من نفسه كما كان صلى الله عليه
عليه وسلم اولى بالمومنين من انفسهم واذا اتوا شيئا وبلغكم ذلك عنهم فكذ
بوا الناقل وان ابا التكذيب فاعلموا المنقول عنه واقيموا عليه الحدود ثم
اخرجوه من الزاوية فان كاشف العورات لا يجوز ان يقيم بين الفقراء لغلبة وقو
ع الغضب والقدر على الفقراء وعدم مكان يستترون فيه من بيت ويخفي
لغيرهم لا سيما الشبان العزاب وكان سيدي محمد الفهري قد قسم الفقراء
في جامع بالمحلة الكبرى الى ثلاثة اقسام كل قسم وحده لا يخالط الاخر
الا لضرورة فكان الكهول يخلوا في الرباط بمقصورة وحدهم والبالغون من
الشبان ينامون في الجامع كل واحد وحده والاطفال الذين دون البلوغ
في مقصورة لا يدخل عليهم غير الفقيه وكان احدهم يجيء ابوه او اخو
اخوه من البلد يزوره ما يقدر يقوم يسلم عليه حتى يستاذن النقيب في ذلك

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

وكانوا إذا كلمهم أحد من إخوانهم بكلام يغضبه لا يردون عليه بل يحملون ذلك
إلى يوم التلاق فإن الشيخ قد كان جعل لهم يوما في بستان تجاه الجامع ينفسـ
فسون فيه فكانوا يغلقون الباب ويدعون على الله بعضهم بحضرة الشيخ في
فمنهم من يفصح على أخيه ومنهم من يأخذ حقه وكان الشيخ ينكر ويحنق على من يفصح
عن أخيه ويقول فيه شد عون الفقر واحدكم لا يحمل من أخيه كلمة واحدة وكان
يأمر كلا منهما بالاحتمال ويقول لهم إذا رأى أحدكم أن نفس أخيه هاجت عليه
ولا يكلمه حتى تخمد نفسه فإن شاء عاتبه وإن شاء سامحه ومنها أنه لا ينبغي
للفقير أن يمسك عن أخيه كلاما قاله في حال غيظه ومن فعل ذلك كثر أعداؤه
وانحطت همته إلى أسفل سافلين وكان سيدي أحمد ابن الرفاعي يقول الفقير
إن انتصر لنفسه تعب وإن سلم الأمر لمولاه نصره من غير أهل ولا عشيرة و
لا مال فاعرف ذلك ومنها أن يقدم على نفسه وإخوانه كلما فتح الله به عليه
ولو كان محلة أو خيارة ولا يعود نفسه الاختصاص عن إخوانه بشيء فيطلع
بالطعام فوق سطح الزاوية أو يترقب وقت غفلتهم ويأكل فمن سلك
بابه الإيثار على نفسه طردا في الطريق وكذلك لا يدخر فضة نصفا ولا
درهما لحاجته المستقبلة فإن الفقير ابن وقته وتنظيف الباطن عليه واجب
من كل شيء مالت إليه النفس ومتى ترخص في الادخار نزل في باطنه الحرص و
البخل فيحتاج بعد ذلك إلى صلاح شديد وما اتخذ الله من ولي بخيل قط
ومنها أن ينبه إخوانه لما فاتته الخيرات كالأسحار وصلاة الجماعة برفق ورحمة
ويرى أن نومهم أفضل من عبادته ليلا يفتن بحاله ويطلب الرتبة قبل حينها

فيحتاج

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

فيتأخر الى وراء من كل من رأى نفسه خيرا من احد من اصحابه فقد فسق عن طريق القوم ولعن كما لعن ابليس بسبب قوله انا خير منه **وقال** رض اشياخ لا يكون الفقير فقيرا حتى يرى حقارة نفسه دون كل جليس فاذا رأى ذلك كان الوجود كله يبره كما ان الذي يرى نفسه خيرا من جليسه يرى الوجود كله يلعنه **ومن وصيته** سيدي احمد بن الرفاعي لاصحابه في مرض موته: من تمشيخ عليكم فتلمذوا له فان مد لكم يده لتقبلوها فقبلوا رجله وكونوا دائما اخر شعرة في الذنب ولا تكونوا فيه راسا فان الضربة اللتي (التي) انما تقع في الراس **قال** يعقوب خادمه ونظر سيدي احمد الى نخلة في داره وقال اي يعقوب انظر الى هذه النخلة لما فاقت بصورها جعل الله تعالى ثقل حملها اعلاها ولو حملت مهما حملت لا يساعدها احد وانظر الى شجرة اليقطين لما وضعت خدها على الارض جعل الله ثقل حملها على غيرها ولو حملت مهما حملت فلا تحس بثقله فافهم وتامل واعتبر **ومنها** ان يذكر اخاه بخير اذا غاب عنه كلما ذكر اسمه حتى لا يعطي احد لغيبته منه وليحذر ان يخرج غرضه للشيء كما يفعله الفسقة مع بعضهم بعضا ثم بعد ذلك يصطلحوا فاذا تذكروا ما فعلوه مع بعضهم بعضا كدر عليهم ذلك وفيهم لا سيما غيبة الفقراء الظاهرين في مكان واحد فان ذلك من اقبح ما يكون فانهم لا يستغنون عن بعضهم فالسياسة واجبة وان كانت مشوشة لمقامات العبد لما يقع من الجفا اذا لم يسبقهم بالسياسة فاشد واشد فافهم ذلك **ومنها** ان يقدم حرمة اخوانه على جميع ما عنده من النوافل القولية والفعلية الا ان يشتغل شيخه عن ذلك ويرى جميع اخوانه سادات وهو عبد يفعل ذلك يقدمه الله عليهم لفضله عليهم وخدمته لهم **و**قالوا من خدم خدم **و**قالوا ما قطع الطريق الا اقوام تلبسوا بارواحهم النوافل **و**ليحذر اذا خدمهم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

ان يرا له فضلا عليهم اذا سابق في مصالحهم في المطهر ونحو ذلك فيقع في النقصان بل يحمد
ولا يرا انه قام بواجبهم **وقد كان** سيدي ابراهيم الشاذلي خادم الفقراء سيدي ابي المواهب
رضي الله عنه لم يزل مشغولا بخدمة مدرسة الشيخ وحمار يتبع لها محصيل ويقضي حوائج
البيت ولم يحضر حزب الشيخ مع الفقراء ولا مجالس وعظه ولا تسليكه فلما حضرت الشيخ
الوفاة تطاولت اعناق الفقراء الذين كانوا ملازمين للشيخ في الظاهر للاذن لهم في
الجلوس بعده فقال الشيخ اين ابراهيم فقالوا في المحصيل فقال ادعوه فجلس على السجادة
ثم مجيء وجلس وقال الشيخ تكلم على اخوانك في حياتي فتكلم لهم في الطريق والحقائق كلاما
ادهش عقولهم وقال الشيخ لا تولين احد افقه رياسته ونفسه ما بلغت الفطام **واعلم**
يا اخي ان طرق الرياسة عند الناس ثلاثة الصلاح والاحسان والسيف فمن طلبها من غير هذه
الطرق اخطأ ولا ينتظم له امر فاعلم ذلك **ومنها** المبادرة لتنظيف ما في المستراح من القذر
ولا يعجز ذلك في اوقات لا يراه فيها احد منهم كالاسحار وبعد العصر ونحو ذلك من اوقات
الغفلة ثم لا يحدث بما يراه من القذرات المانعة ونحو ذلك واذا رأى المطهرة ناقصة فليملأها
بما من الماء البير فان السنة للمريد ان يتولى ما لطهارته بنفسه فيكون فيما عدا ذلك ملأ
الفسقية ان اخذ ملأ اوانيه وصبه بنفسه وان ملأ فيها اكثر من الذي ينقص به كل يوم
فليصرفه المنة على المتوضين واجره على الله تعالى **ومنها** ان يتخذ عنده الموس والسكين
والمقص والابرة والمشط والخلال والسواك والقطيفة لمسح الاعضاء والسجادة للصلاة
عليها حيث ادركته الصلاة وربما يكون عليه قميص واحد والارض متنجسة ولو كان معه
سجادة لفرشها وصلى **ومنها** ان يكون استغفار احدهم اذا وقع في حق صاحبه
بكشف الراس والوقوف في صف النعال واضعا يده اليمنى على اليسرى نادما

على ما وقع

بعض

اعلم ان طرق الرياسة عند الناس ثلاثة

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

على ما وقع منه في حوائجه او غيرها فان لم يشتغل بقبول اخوه استغفاره لا يقعد بل يبقى
قايما الى ان يرحمه ويجب عليه ان يرجع هو على نفسه باللوم ويقول لهم انا الظالم على اخي فان
طال الوقوف بحيث خرج عن العرف وجب على اخيه قبول اعتذاره ويرجع الاخ كذلك باللو
م على نفسه ويقول يعتذر لك اخوك هذا الاعتذار كله ثم لا تقبله فاذا فعل ذلك وقع
الصلح **ومنها** ان من شانهم ان يعتبروا قوائد كل شيء بالجميل والسياسة حتى يعتادوا فهم
عنهم واخ **و**كذلك كانوا لا يحلقون شعرا ولا يقصون ظفرا ولا يخلعون قميصا ولا يلبسو
نه الا على طهارة لانهم يريدون ان لا يفارقهم شيء الا وتبركهم كما هو **وفي** خبر الملا
يكة الحفظة ايتناوبون وهم يصلون يعتوقون في صلاة الصبح والعصر ولهذا الامر سر
عجيب يجده صاحبه في نفسه **ومن** ادابهم وضع الاشياء كلها الى القبلة ونحوها من
الابريق والكيزان فان ذلك من الدلالة على استقبالهم بقلوبهم الى الله تعالى فان كان
الاناء لا وجه له كالمدور يعين له وجها بالنية ووجهه تجاه القبلة **ومن** ادابهم اذا
سافروا ان يشيروا ويسالونهم ثم يودعوا اخوانهم بالعناق ان كانوا رجالا وبالاشارة
ان كانوا الصبيان ثم يسلمون عليهم ويمشون القهقرى غير مولين وجوههم عنهم حتى
يغيبوا عنهم بجدار او يبعدوا جدا واذا وصل احدهم الى مقصده فلا يبادر بالاغتسا
ل من غير السبع ولكن يصبر لليوم الثالث او الرابع وفي ذلك سر لليبس وقوته **ومن**
ادابهم في الاكل انهم يجتمعون على الصفرة بينهم وصفيهم ثم يوضع بين يدي كل واحد
منهم نصيبه من الطعام وقد يشتركون في الخبز دون الادام وعكسه **وكان** السلف
الصالح يجتمعون في الخبز والمرقة جميعا وياكلون على وجه الايثار فلما غلب الحرص والشره
اللذة فسموا الطعام دفعا للظلم وليحذر المريد احد من الفقراء ان يمتنع من الاكل
مع اخوانه تكبرا عليه كما يقع فيه غالب الفقراء الذين يخالطون ابناء الدنيا ويتزينون

وهو

فصل في اداب الاكل والشرب

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

لهم ويتخذونهم معارف فإنهم يكونون إن يراهم أحد وهم يأكلون مع الفقراء من إخوانهم خوف
أن يزدروا أبناء الدنيا فكل مريد فعل ذلك فقد فتح على نفسه أبوابا من النفاق والكبر ولا
يجوز شيخهم فيه بل ينبغي أن يكون المريد أفرح ما يكون بنفسه إذا رآها في مواطن الذل
والحقارة عند الخلق والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم و ليحذروا أن يعض الفقير لقمة
أو لحمة أو فلطاسة ثم يردها إلى القصعة سواء كان لحرارتها ليكبرها أو ليصغرها أو ليبرد او
بها ولا ينفض يده في وقت الأكل لغيره ويقول الخادم في أول الأكل الصلاة الصلاة وإن
شيخ القوم حاضرا قاله ولا يكثر الحديث على الأكل وليجلس مكانه ولا ينتقل إلا بإذن
الخادم لمصلحة ولا يجوز لجماعة أن يخصوا أنفسهم بطعام أجود من طعام الشيخ و
الفقراء ينظرون فإن ذلك فتح لباب التفرقة قلوب الفقراء وإذا احتاج إلى شرب
الماء في وسط الأكل جاز ويأخذ عروة الكوز في الخنصر والبنصر ولا يأخذها بالأ
صابع التي يأكل بها وإذا شرب فلا يرد وجهه إلى غير وجه القوم كما يفعله العوام
بقصد الاحترام ولا يؤثر على أخيه في السفرة ظاهرا ولا يؤثر على من هو فوقه ويؤثر على
من هو دونه من غير أن يراه الفقير دونه ولا يواجه أخاه بالإيثار بل ينحي الطعام في
جهته قليلا قليلا فإن كان الآخر محتاجا أكله وإذا قال الخادم الصلاة وهناك فقير لم
يأكل فليقعد معهم على السفرة موافقة لهم ولو لم يأكل وإذا قال الشكر لله يقومون
ولا يقرأ القرآن ولا يؤذن ولا يصلي حتى يفرغ الفقراء من غسل أيديهم وإذا فرغ الغاسل
ليديه دعا لمن يصب على يديه بقوله طهرك الله من الذنوب ونحوه وليحذر أن لا يقع
الصابون من يده في الطست فإن وقع أخذه و اختلفوا في أخذ الصابون أو الأشنا
ن من صاحب الدستور هل يأخذه منه باليمين أو باليسرى ولكل وجه وكذلك في الا
ستنشاق الماء في الإناء من المخالطة و كذا اختلفوا في كنس الحصير والبسيط بعد رفع

الطعام

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

الطعام فمنهم من قال يخلس باليسرى واليمنى لربع القبابة الذي على الارض ومنهم من قال
يخلس باليمنى لجريان العادة بذلك ومن ادابهم في السماع ان يكون القوال شيخهم فانه اعلم
بوقتهم واقدر على تحريك خواطرهم فان لم يكن فواحد موصوف بالصلاح فان سقطت
عمامة الشيخ او وضعها اختيارا لثقلها ونحو ذلك وافقوه في الحال ووضعوا عمائمهم
فان رمى عمامته الى القوال او رداءه فلهم ان يوافقوه ان كانوا اهل فتوة ولا يجوز للمريد
ان يرمي خرقته والشيخ حاضر فانه ترك للادب ولا يشرب في حال الذكر ولا حال السماع
الا ان غلبه العطش لشدة الوجد بحيث لو لم يشرب لانقطع كبده وعلامة ذلك ان يشرب
الماء الكثير الخارج عن العادة فيقضي عرفا واذا وقع من احد من الفقراء او غيرهم خرقته
او عمامته في حال السماع فيرفعها الخادم من مواضع الاقدام اكراما لها فان كانت عمامة
الشيخ فيرفعها الخادم او من يكون مقربا عند الشيخ فيضعها قبالته الى ان يجلس الشيخ
فيضعها على راسه فاذا جلس الفقراء وضعت الخرق والعمائم كلها عند اكبرهم فيحكم
فيها بما يريد من اعطائها لاصحابها او للقوال وليس ان يطلب من الفقراء شيئا لم تطب به
نفوسهم ولابد من كيفية وفي هذا الفصل كفاية والله اعلم

الباب الخامس في مقالات الاشياخ في صفات المريد بحسن ال

د فيكون معرفا على جميع احوالهم ومراتبهم ومقاماتهم ومجاهداتهم لتضمن ذلك من متفرقات
كلامهم في رسالة القشيري وغيرها فاذكر ما تأييد الما فوقنا من صفاتهم وبالله التوفيق
اذا علمت فاقول وبالله التوفيق وكان داود الطائي يقول من علامة المريد الصادق من
الفقهاء ان لا يزاحم فيهم ولا يجادل بل يحضر مجالس العلماء ويوهمهم انه لا يعرف
شيئا مما يقولونه وذلك واجب عليه حتى يبلغ مبلغ الرجال ويؤذن له في الكلام وكان
يقول من علامة المريد الصادق الذي يلتزم خلوته في هواه نفسه حياء من الله عز وجل وكان

للقوال

ابو يزيد البسطامي يقول شرط المريد الصادق ان تذهب عنه شهوة النساء حتى لا يبالي استقبلته
امرأة او حائط وكان يقول من شرط المريد الصادق ان لا يخل بادب من اداب الشيخ بعد وكان ابو
سعيد بن الحسيني يقول افة المريد في ثلاثة صحبة الاحداث ومعاشرة الاضداد ومرافقة النسوان
النسوان وكل مريد اشتغل بالرخص فهو كاذب في ارادته وكان ابو حفص الحداد يقول علامة
المريد الكاذب ان يحب السماع ثم اذا استمع فهو في الشجرة التي انتهى ثم ما يقع كله بالهو
وكان ابو تراب يقول اذا رايتم من يدعي الصرف في ارادته يطلب الاكل بعد جوع ثلاثة ايام
فهو كاذب لا يجيء منه شيء. وكان حمدون القصار يقول من علامة صدق المريد ان يدخل على شيخه
كانه داخل على سلطان جائر يخاف سطوته وكان الجنيد يقول من علامة المريد الصادق
ترك القيل والقال وترك الدنيا وقطع مالوفاتها حتى لا يبقى له شهوة لشيء منها وكان ابو
عثمان الحيري يقول من اداب المريد الصادق اذا طرده الشيخ عن مجلسه ان لا ينقص حرمته
عنده قال ولقد طردني شيخي مرة وانا شاب فقمت ولم اوله ظهري وانصرفت الى وراء و
وجهي اليه ووجهه حتى غبت عنه ثم جعلت على نفسي ان احفر على بابه حفرة لا اخرج
منها الا بامره فلما راى ذلك ادناني وجعلني من خواص اصحابه وكان يقول من علامة المريد
الصادق ان لا يخرج عن السنة حال سماعه وتواجده فمن خرق له قميصا في حال السماع
فهو كاذب في منافق مراءي وكان ابو الحسين النوري يقول ليس للمريد لبس المرقعات
حتى يهذب اخلاقه فمن بادر اليها قبل تهذيب اخلاقه فهو كاذب وكان ابن الجلاء
يقول من علامة المريد الصادق ان لا يسامح نفسه في شهوته وكنت مرة امشي مع استاذي
فرايت حدثا جميلا فقلت يا استاذي يعذب الله هذه الصورة فقال لي او نظرت اليه ستري غبه
بعد حين فنسيت القرآن بعد عشرين سنة وكان رويم يقول من علامة المريد الصادق
انه لو توقف عليه خلوص من الخلق والقوم فبذل روحه فيه لم ير انه بذل شيئا في نظيره

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله

شيخه

فصل على لبس المرقعات وما قيل في ذلك

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

يؤمل من الله عز وجل ممن امكنه الدخول فيبذل الروح والا فلا يتحرش بالطريق ولا باهله
فان الصوفية قعدوا على الحقائق وغيرهم قعد على الرسوم وطالب القوم انفسهم بحقائق الو
رع وطالب غيرهم انفسهم بظواهر الشرع فمن خالط القوم وجالسهم وخالفهم فيما يتحق
يتحققون به نزع الله نور الايمان من قلبه وكان ابو عبيد البلخي يقول من علامة المريد الصادق
انه كل قليل يتقلل من امور الدنيا حتى لا يبقى له علاقة ومن علامة المريد الكاذب وا
دعائه انه كل قليل يزيد في لباسه وفي امتعته حتى تكون علائقه اكثر مما دخل فيه
وكان ابو بكر الوراق يقول من علامة المريد الصادق فان لا يفارق شيخه من حين يدخل
معه في العهد ولا يفارقه الا ان صح له الارادة فاذا صحت ارادته فهناك اوائل الوقت و
علامة ذلك ان صار الشيخ يكلمه فيه واذا تكلم فلا يراجع وكان ابو العباس بن مسروق
يقول من علامة المريد الصادق انه لا يراعي وجه الارض احدا احب اليه من شيخه فان قدم عليه
زوجته او ولده لم يشم من الطريق رائحة وهو كاذب وفي الخبر لا يؤمن احدكم حتى اكون
احب اليه من ماله وولده والناس اجمعين فهي للاشياخ بحكم الارث وكان الواسطي
يقول اذا اراد الله هوان المريد القاه الى هاؤلاء النتان والجيف يريد به صحبة الاحداث
وصحبتهم من اكبر القواطع وكان ابن الطابخ يقول من صفات المريد الصادق ان تضيق
عليه الدنيا بما رحبت وتضيق عليه نفسه حتى لا يبقى له فراغ الى خطاب مخلوق وكان
الشبلي يقول كل مريد لم يرض جميع خصمائه في حقوقهم قبل الدخول في عهد الشيخ لم يصح
له قدم في الطريق وكان يقول كل مريد مهد له فراشا عند النوم فهو كسلوة لا يصلح
لخدمة الملوك والله لقد اكتحلت بالملح في بعض الليالي كذا كذا مرة حتى تعود نفسي
السهر ولقد كنت ادخل سربا دابا ومعي حزمة من اغصان الخيزران فكلما جاءني النوم
ضربت نفسي بها حتى ربما فنيت كلها قبل الصباح فاضرب يدي ورجلي في الحائط وكان

وقف الشبلي على ما يفعل بنفسه في حال بدايته

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

رضي الله عنه قبل دخول الطريق والبادية زهدا وقد بارض الحج فلما اراد الطريق اتى الى اهل تلك
المدينة وارضاهم كلهم رضي الله عنه وكان ابو علي الروذباري رضي الله عنه يقول كل مريد تز
حتم في سماع الملاهي فهو كاذب وكان يقول من علامة كذب المريد ان يسامح الخواطر بالهفوات
فليكن على حذر وكان النفري يقول لو ان المريد جمع جميع العلوم وصحب جميع طوايف الناس لا يبلغ
مبلغ الرجال الا بالرياضة على يد شيخ او امام او مؤدب ناصح فان من لم ياخذ ادبه من استاذ يريه
به عيوب اعماله ورعونة نفسه لا يجوز الاقتداء به في تصحيح المعاملات ولا ينجح على يديه مريد
وكان يقول من علامة المريد الصادق غض بصره فلما خرج الى السوق او تقنع برداية حتى
لا ينظر الا مواقع قدمه كما يفعل الرهبان وكان ابراهيم بن شيبان يقول من اراد من المريـ
دين ان يتبطل ويتعطل فليلزم الرخص وكان ابن خفيف يقول ليس شيء اضر بالمريد من
مسامحة النفس في ركوب الرخص وقبول التاويلات وكان النصرباذي يقول كل مريد جالس المتصو
النسوان فهو كاذب فانه ما دام له شيخ باقية فان الامر والنهي باق والتحليل والتحريم
مخاطب به ولا يجني على الشهادة الا من تعرض للمحرمات وكان ابو علي الروذباري يقول
من علامة المريد الصادق اذا دعي الى وليمة مع شيخه ان ياكل طعاما قبل ان يذهب
حتى لا يبقى له نهمة الى الاكل صيانة للخرقة وكان ابو علي الدقاق يقول المريد الصادق
لا التفات له الى غير الوقت الذي هو فيه وكان الجنيد يقول لا يوذن لمريد في السماع
الا ان كان يزيل وجده ان شاء ويقبضه اذا شاء. ومن علامة صحة الوجدان يعطي قوة
في حال السماع زايدة على قوته في حال الصحو كما يحمل صخرة عظيمة او يقلع شجرة كبيرة من اصلها
ونحو ذلك قلت وقد حكى لي شيخنا انه راى شيخه ابا الحمايل وهو ابن نحو ماية سنة يحمل زير
الجامع وهو ملآن ويدور به في حال السماع وكان اذا صحي يعجز عن حمل ابريقه للوضوء و
قال ابو علي الدقاق كل مريد رجع لمحادثة الاخوان الذين كانوا يجدونهم قبل الارادة فهو

لا خير

بيان تصحيح

يقول

بياض الشهادة

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

كاذب في ارادته قال ابرهيم عليه السلام فانهم عدو لي الا رب العالمين وما رجع مريد الى
اخوانه قبل الارادة الا وانحل عزمه وكان ابو عثمان المغربي يقول من ظن من المريدين انه
يفتح عليه بشيء من احوال القوم بغير مجاهدة فقد غلط وكان يقول من لم يكن له في بدايته قدم
لم يكن له في نهايته جلسة وكان ابو يزيد يقول من علامة المريد الصادق ان يرى الخلق كلهم مو
تى فيكبر عليهم اربع تكبيرات وذلك لان مطالعتهم تشغل قلب المريد وكان السقطي يقو
ل يا معشر الشبان جدوا قبل ان تبلغوا مبلغي فتضعفوا عن العبادات وقال الجنيد وكنا
في ذلك الوقت لا نلحقه وكان يقول ينبغي للمريد على ثلاثة اشياء ان لا ياكل الا عند
الفاقة ولا ينام الا عند الغلبة ولا يتكلم الا عند الضرورة وكان ابن نجيد يقول كل مريد
لم يكرم نفسه ولم يعاقبها فهو كاذب في دعواه الارادة ولذلك اذا تلبس الى رذيلة جا
نب عنها فهو كاذب قال شيخنا رضي الله عنه وكان حال المريدين في زاوية ابي عثمان
الحيري الاعتناء بجميع ما يفتح الله به عليهم وكانوا لا يبيتون على معلوم وكانوا اذا اتهم
استقبلهم احد بمكروه لا ينتقمون لانفسهم بل يعتذرون اليه ويتواضعون له واذا
وقع في قلوبهم حقارة لاحد قاموا بخدمته والاحسان اليه حتى تزول عنهم تلك الحقارة و
كان الجنيد يقول اكثر المشايخ على ان حقيقة الارادة ترك ما عليه العادة وعادة الناس
في الغالب التعريج في اوطان الغفلة والركون الى اتباع الشهوات وكل مريد عرج وركن
فهو كاذب وكان ذو النون المصري يقول من علامة المريد الصادق ان لا يفتر عن ذكر الله
اناء الليل واطراف النهار ويفارق العوائد ولا يلزم الا انكساره وكان ابن ابي الحواري يقول من
علامة المريد الصادق ان لو قال له شيخه ادخل التنور دخل ثم اذا دخل لا يحترق
وان احترق فهو كاذب في ارادته وكان ابو بكر الزقاق يقول آفة المريد التزويج وفوات

علامته

الفقه الذي لا حاجة لديه والصبر قبل الكمال وكان الجنيد يقول من علامة صدق المريد
عدم ميله الى نحو طريقه واذا اراد الله بمريد خيرا اوقعه الى الصوفية ومنعه
صحبة الفقهاء واهل الجدال وكان ابو بكر الزقاق يقول من علامة المريد الصادق ان لا
يكتب ملك الشمال خطيئة نحو ثلاثين سنة وكان ابو عثمان يقول من علامة المريد الصا
دق ان يعمل بكل شيء يسمع عن القوم اولا فاولا وان لم يعمل به كذلك فهو حكاية كلام
سمعه فقيل له فهل تنفع الحكاية قال ربما نفعت وكان الجنيد يقول المريد الصادق
غنيٌّ عن علم العلماء وكان ابو سعيد الخراز يقول من علامة كذب المريد وعدم صدقه
ان يرى قيامه افضل من نوم شيخه ومن علامة صدقه ان يرى ان نوم شيخه افضل من اخلا
صه وكان الشبلي يقول المريد الصادق لا يزور ولا يزار وكان ابو علي الدقاق يقول
ما ثم شيء ادل على حصول السعادة للمريد من مداومة الذكر ومن وُفق للمداومة عليه
فقد اعطي منشور الولاية وكان يقول الذكر سيف للمريدين به يقاتلون اعداءهم
وبه يدفعون الآفات التي تقصدهم وكان ذو النون المصري يقول من علامة المريد الصا
دق ان يذكر الله على كل حال ولو لم يجد في قلبه حلاوة وقيل لابي عثمان انا نذكر ولا
نجد في قلوبنا حلاوة فقال احمدوا الله على ان زين جارحة من جوارحكم بطاعته ورابق
ابن لكم التوصل الى ان تذكروه على السنتكم سبحانه وتعالى وكان الشبلي يقول من علا
مة صدق المريد ان لا يقوم قط من مجلس الذكر ابدا وقد استفاد من الحوا خلاقنا وكان
يقول من علامة المريد الصادق ان كل شيطان قرب منه صرخ كما يصرخ دانا. اذا دنى
منه الشيطان وكان ايضا يقول من علامة الذاكر الصادق اذا وقع منه دم يكتب على
الارض الله الله وكان يقول من علامة صدق المريد اعتقاده ان شيخه جاسوس

قلم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله
فصل على ان الله اذا اراد بمريد خيرا اوقعه الى الصوفية ومنعه صحبة الفقهاء

فصل على ان ذكر الله مطلوب على كل حال ولو لم يجد الذاكر له حلاوة الخ

اللهم صلى وسلم على نبينا محمد وآله

فيدخل في قلبه ويخرج من حيث لا يحتسب وكان ابو علي الدقاق يقول يصل المريد با
رادته الى الجنة وبصدقه في ارادته الى الله وكان يقول ليس من شان المريد الصا
دق ان يستند بظهره الى شيء اذا جلس وكان يقول الفقراء ملوك وكل مريد صحبهم
بغير صدق قتلوه ولما دخل ابو حفص الحداد بغداد قال له الجنيد ادبت اصحابك
باداب السلاطين فقال له ابو حفص في ذلك فقال حسن الادب في الظاهر عنوان
حسن الادب في الباطن وكان ابو علي الدقاق يقول من علامة المريد الصادق في
حبه قلب شيخه عن التغيير عليه لما هو عليه من شرف السياسة والمحبة
المحبة للشيخ ومن علامة الكاذب الاعتراض على شيخه ولو بقلبه وقد اجمع
الاشياخ كلهم على ان عقوق الاستاذين لا توبة بعدها عنهم فكل من صاحب
شيخا واعترض عليه فقد نقض عهده من الصحبة وخرج عن طريقته وانقطعت العلا
قة بينهما وكان الشيخ ابو عبد الرحمان السلمي يقول من قال لاستاذه لم لا
يفلح ابدا ومن ادعى الصدق من المريدين في صحبة شيخه فليعرض على نفسه لو
جاء عابد لشيخه بخريطة مال فاعطاها جميع الفقراء كل واحد نصيبه الا هو مع
شدة فاقته وحاجته فمنعه ايضا ينشرح لعدم العطاء اكثر من العطاء فهو كاذب
مع شيخه خارج عن الصحبة لانه قد كان دخل معه على انه تحت حكمه دائما
يفعل ما يفعله معه فمتى اختار شيخه شيئا واختار غيره فقد خرج عن صحبته والوا
جب عليه التوبة ثم ان شاء شيخه قبل وان شاء رده وكان ابو يزيد البسطا
مي يقول كل مريد ادعى الصدق مع شيخه واذا اخذ شيئا في الوجود بغير رضاه
من طعام او عيار او عروض او سبع فهو كاذب فانه لا يوجد في شيء الا وخاطر شيخه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله

منتفع عليه فلو كان خاطر شيخه كئيبا عليه حجبه من كل شيء. وكان رضي الله عنه
يقول كل مريد قطع في شيخه عليه عبادة من صوم او صلاة او قراءة او اشتغال بعلم
او حرفة فيتكدر من ذلك فقد سقط من عين الله عز وجل وقد قال
شقيق البلخي لمريد افطر معنا اليوم ولك اجر يوم فقال له فقال اجر جمعة فقال له
فقال اجر شهر قال له قال اجر سنة قال له فقال ابو يزيد دعوه فقد سقط
من عين الله ورعايته فخرج فسرق فقطعت يده وكان ابو عثمان يقول ما الحسـ
استهتر مريد بشيخه عن دعوى ادعاها الا حرم بركته وعدم النفع بكلامه
والحكايات والمقالات في ذلك كثيرة ومن عمل بالقليل جره ذلك ان شاء الله
الى العمل الكثير ومن لم ينتفع برؤية شيخه وصحبته لم ينتفع بكلامه في اوراق
والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم والحمد لله رب العالمين
اولا واخرا وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

كمل الكتاب بعون الملك الوهاب

وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما
دائما الى يوم الدين ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين
امين امين
امين

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله

قال العبد الفقير المضطر لرحمة مولاه الغني

به عمن سواه قاسم ابن يامون غفر الله له ولوالديه

الحمد لله الذي جعل النكاح من أعظم أسباب الاعتصام، وأسبغ التعفف والتحصن من الزنا والآثام، والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد سيد الأنام، وعلى آله وأصحابه الأئمة البررة الكرام، أما بعد فإني لما كنت وضعت نظما مختصرا في الفقه خاصة فيما يتعلق بالأزواج والنكاح، أردت إن شاء الله تعالى وضع تقييد عليه عساه يكون كفيلا بالبيان والإيضاح، ومفضيا إلى الإبانة والصلاح، ومنجيا من الوقوع في السفاح، وقد وضعته لنفسي ولمن كان مثلي من مزجي البضاعة في العلم والأفهام، ليكتفي به عن المئونة لمطالعة المطولات، وسميته بالجواهر المنظومة على شرح المنظومة ومن الله أسأل الإعانة والتوفيق والفتح والعفو من كل أخ شفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل ثم قال رحمه الله تعالى

ببيان التعفف

لعله مزجي

لعله المئونة

الحمد لله على الزواج، ثم صلاته مع التسليم

على إمام الرسل والأنبياء، محمد والآل والأبناء

بدأ بالحمدلة لقوله صلى الله عليه وسلم كل أمر ذي بال لم يبتدأ فيه بالحمد لله فهو أجذم أي ناقص والحمد في اللغة هو الثناء الحسن وقيل الثناء مطلقا وفي الشرع هو الثناء على المحمود بالصفة المحمودة شرعا ولغة وبني الشكر على القول بالبيان

عموما

عموم وخصوص وال للجنس والعهد فيه للاستغراق أي جميع المحامد لله على
الحقيقة ولغيره على المجاز بل كل محمود على الحقيقة إلا الله سبحانه وأتى به
بصيغة الاسم ولم يقل أحمد الله ولا حمدت الله لأن الله عز وجل حمد
نفسه في الأزل وأعلم خلقه بما حمد به نفسه فقال الحمد لله رب العا
لمين فكأنه قال احمدوني بهذا وأيضا فبهذا اللفظ يستغرق جميع
المحامد بخلاف الفعل والله أعلم وقوله لله لم يقل للإله الرب
جل وعلا فهو علم واقع على ذاته سبحانه ولذلك لم يتسم به أحد
من خلقه قال تعالى هل تعلم له سميا أي لم يسم في الوجود من يتسمى
بهذا الاسم الكريم العظيم الأعظم الذي سائر أسمائه تحت ضمنه ولذلك
قال في التحميد لله ولم يقل للسميع ونحوه من أسمائه تعالى لأنه اسمه
الأعظم الذي إذا دعي به أجاب وإذا سئل به أعطى وفي أصله
واشتقاقه خلاف فليطالع ذلك من أراده في مواضعه من المطولات
وقوله على الدوام بلا حد ولا انقطاع ولا نهاية أي

تنبيه

اعلم أن الحمد واجب في العمر مرة على العبد وقد وردت أحاديث كثيرة
بفضيلة الحمد والذكر والإكثار منهما وفي أيهما أفضل ويكفي بما رواه
ابن الخطيب من كون الحمد لله ثمانية أحرف وأبواب الجنة ثمانية أبواب
فمن قال الحمد لله فتحت له أبواب الجنة الثمانية واعلم أنه يجب
على العبد أن يعترف أنه عاجز على الإتيان بحقيقة حمد الله تعالى وشكره
وأنه لا يقدر أن يأتي بإحصاء ذلك ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول

كما حصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك ويروى ان مو
سى عليه السلام قال يا رب متى ابلغ حمدك وشكرك وحمدي وشكري
نعمة منك علي فقال له متى عرفت انك عاجز فقد حمدتني او ما هذا معناه
الخ وكذلك يروى عن داوود عليه السلام قوله ثم صلاته
مع السلام الضمير في صلاته عائد على الله سبحانه والصلاة من الله
تعالى لعباده رحمة ومن الملائكة استغفار ومن العباد دعاء ولفظها
هنا لفظ الخبر ومعناها الدعاء اي اللهم صل على محمد اي زده بركة وتشريفا
والصلاة في اللغة بمعنى الدعاء قال الله تعالى وصل عليهم اي وادع لهم
وفي اشتقاقها خلاف لا يليق هنا محله قوله مع السلام اي اللهم صل على
محمد وسلم عليه والسلام مشتق من السلامة اي اللهم امنه وسلمه
وقيل من السلام الذي هو من اسماء الله تعالى اي اللهم الله عليه سلامك
قوله على امام الرسل والانبياء محمد والرسل والانبياء اي على افضل الرسل
واكرمهم واشرفهم وهذا مقطوع به وادلته كثيرة من الكتاب والسنة
وكفى انه ولد سيد في ادم واول من ينشق عنه القبر واول شافع واول
مشفع والرسل بضم السين واسكانها جمع رسول وهو من ارسله الله
الى خلقه والانبياء بفتح الهمزة جمع نبي قال تعالى تلك من انباء الغيب
وهو هنا على حذف مضاف اي وعلى امام ذوي الانبياء عليهم السلام والا
نباء بالكسر هو الاخبار قوله محمد هو اسم عربي علم وزن مفعل بضم
الميم وفتح الحاء وتشديد العين مفتوحة فلا يجوز نطقه على هذا النهج

عن حمدي

الوضع

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

91

بيان ما التضعيف

وضعه الله عليه في الأذان بتصغير او نقص حروف او حركات ونحوه
لك ومن بدله كان. انما وما شاع عند الجهالة من ذلك فهو ممنوع لا
سيما عند قصد تبديل معناه بذلك والله اعلم **وقد** سهل الأمر فيه
بعضهم اذا لم يقصد بذلك تغيير المعنى وما ذكرناه اولى واحسن و
سمي بذلك صلى الله عليه وسلم لكثرة خصاله ومحامده فالتضعيف
الذي في العين للتكثير وهو منقول من الصفة على جهة التفاؤل ب
انه سيكثر حمده ويدل عليه قول عبد المطلب جده حين سئل
عن تسميته وانه ليس من اسماء آبائه فقال اردت ان يحمد في السماء
والارض ولم يتسم احد قبله بهذا الاسم من العرب وكذا من غيرهم سوى الستة
الذين تسموا باسمه قبل وجوده بقريب رجاء النبوة فلم يدعها
احد منهم واخرس الله السنتهم عنها لما سبق في علمه **قوله**
والآل اي وآله والمعنى اللهم صل على محمد وصل على آله **واختلف**
في آله فقيل اهل بيته وقيل قرابته وقيل كل من تبع دينه وقيل
غير ذلك **واختلف** في اصله فقيل اهل بسكون الهاء وقيل
اول بفتح الواو وتعريف القول فيه يطول فانظره ولذا يضاف لغير
المعظم وفي جواز اضافته ومنعه للضمير خلاف **قوله**
والانبياء اي والانبياء جمع نبي وهو من باب عطف الخاص على العام لانهم
داخلون في عموم قوله والآل ومن عطف الخاص على العام قوله تعالى حافظوا
على الصلوات والصلاة الوسطى **تنبيه** الصلاة على

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآل

النبي صلى الله عليه وسلم واجبة مرة في العمر وقيل كلما ذكر وقيل واجبة وجوب
السنن المؤكدة في كل حين وفي فضلها وعظيم أجرها والحرص على الإكثار منها
أحاديث لا تحصى ولا تعد ولا يحاط بها ولا يصلى على غير النبي إلا على وجه
التبعية **واختلف** هل يصلى على من اختلف في نبوته ولا ثبتت
ورسالته كالخضر عليه السلام ولقمان وذي القرنين وحواء ومريم أو لا وا
لمشهور لا. والله أعلم **والصلاة** إن كانت مجردة عن السلام وبالعكس فهي
فيهما أي ناقصة الثواب والأجر ولذلك أتى بالسلام وقال ولا يقال فيهما تصلية
وإنما يقال فيها صلاة ولأهل اللغة في ذلك كلام يطول ما نحن ثم قال رحمه الله ورضي

وبعد حمدي فبهاك صاح ۝ منظومة تفيد في النكاح

بعد كلمة فصل تستعمل فصلا بين الكلام والكلام وتكون مع أما فتقول أما
بعد وبدون أما فتقول وبعد كذا وكذا وتكون أما دون بعد **والمعنى**
وبعد حمد الله تعالى والصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم فبهاك كذا وكذا أي خذ
كذا وكذا **قوله** صاح أي صاحبي فهو منادى مرخم على إسقاط حرف
النداء **قوله** منظومة أي أرجوزة تسمى بالمنظومة والنظم هو الضم
والجمع **قوله** تفيد في النكاح أي تفيد في حقوق الأزواج وما يتعلق
بالنكاح والنكاح قد يطلق على العقد وقد يطلق على الوطء بين الأزواج وقد يطلق
على الزنا وكلها واردة بنص القرآن **ومراده** الناظم هنا النكاح الشر
عي بين الأزواج بالكتاب والسنة وهو الزواج فكأنه قال تفيد بالتزويج منظومة
تشتمل على أربعة فصول الأول في حكمه والثاني في الترغيب فيه وفوائده

والخير خ

في

ودعه

وذممه والثالث في الخطبة والنظر الى المخطوبة وما يتعلق فيه والرابع فيما
يعتبر في الزوج وفيما ينبغي تقديمه قبل الخطبة وفي شروط العقد

الفصل الاول في حكم النكاح

اعلم ان النكاح على خمسة اقسام واجب وهو في حق من يخاف على نفسه الزنا
اذا لم يتزوج وكان لا يقدر على التسري فان كان يحفظ نفسه بالتسري كان
مخيرا في التزويج والتسري على وجه الوجوب وان كان يحفظها بالصوم كان الواجب
عليه واحد من الثلاثة والنكاح اولى واحسن وحرام وهو في حق من لم يخف
من ذلك وكان يضر بالزوجة من عدم الوطء والنفقة او اكتساب مال لا يحل
ومندوب وهو في حق من له حاجة الى النساء ويقدر على التعفف
الا حاجة له ويصلح له النسل او كان تركه يشوش بعض افعاله ومكروه عليه
وهو في حق من يقدر على التعفف ويكون تزوجه يؤدي الى نقص في عبادته
او تضييع حاله ومباح وهو في حق من يقدر على التعفف ولا يؤدي تز
وجه الى تضييع او نقص في حاله او عبادته وكذا في حق الخصي ومن في
معناه ان لم تتضرر الزوجة منه ولما يمتنع واختلف هل النكاح
افضل او التخلي للعبادة والافضل الجمع بينهما لان النكاح ليس مانعا من التخلي
للعبادة لان الليل واسع لذلك وساعات النهار كذلك وقد قيل فيمن خاف
الزنا ان لم يتزوج وخاف ان ياكل الحرام معها ان تزوج انه يتزوج ويأكل الحرام
ولا يزني لان الزنا لا يجوز في الضرورة ولا في غيرها والمرأة في جميع ما ذكر كالرجل
الا في التسري فانه لا يحل لها وتزويجها للحر والعبد سواء لان الولد تابع لامه في الحرية في

والربيبة غير ان تزوجها الحر افضل

الفصل الثاني في الترغيب في النكاح وذكر حكمه وفوائده

قال الله تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع وقال تعالى وانكحوا الايامى منكم وقال تعالى ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية وقال تعالى في وصف اوليائه والذين يقولون ربنا هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين **ويروى** ان الله تعالى لم يذكر في القرآن من الانبياء الا المتزوجين وان يحيى عليه السلام قد تزوج ولكنه لم يجامع لكونه مشغولا بالله مستغرقا في عبادة الله تعالى فلم يلهه شيء سواه وانما تزوج لاقامة السنة وقيل لغض البصر لانه كان ملهيا عن الاشياء بالله تعالى **واما** عيسى عليه السلام فانه اذا نزل يتزوج ويولد له وقد قال صلى الله عليه وسلم النكاح سنتي فمن احبني فليستنن بسنتي وقال عليه الصلاة والسلام تناكحوا فاني اباهي بكم الامم يوم القيامة حتى السقط وقال عليه الصلاة والسلام من ترك التزويج مخافة العيلة فليس منا وقال صلى الله عليه وسلم من كان ذا طول فليتزوج ومن استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء والمراد بالباءة في الحديث المال والمعنى من استطاع منكم بالمال وقال صلى الله عليه وسلم من نكح لله وانكح لله استحق ولاية الله وقال عليه الصلاة والسلام من كان عنده ولد وعنده ما يزوجه به فلم يزوجه وزنا فان الاثم بينهما او كما قال صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم شراركم عزابكم واراذل موتاكم عزابكم وقال عليه

الصلاة

هنا وقال عليه الصلاة والسلام من تزوج فقد احرز نصف دينه فليتق الله في الشطر الاخر وقال الخ

دنياكم

الصلاة والسلام حبب إلي من دنياكم ثلاثة الطيب والنساء. وجعلت قرة
عيني في الصلاة وقال صلى الله عليه وسلم الدنيا متاع وخير متاعها المرأة الصالحة
وقال ابن عباس لا يتم نسك الناسك حتى يتزوج وكان ابن مسعود رضي الله
عنه مطعونا فقال زوجوني فإني أكره أن ألقى الله عزوبا وهذا الحال لما رأى
فيه من الفضل العظيم لمن أجل التحرز من الشهوة ويروى أن فضل المتأهل
على العزب كفضل المجاهد على القاعد وركعة من المتأهل أفضل من سبعين
ركعة من العزب **وأما** الترغيب عن النكاح وذمه فقال صلى الله عليه
وسلم يأتي زمان على الناس يكون هلاك الرجل على يد زوجته ووالديه وولده
يعايرونه بالفقر ويكلفونه ما لا يطيق فيدخل في مداخل الهلاك وقال
عليه السلام قلة العيال أحد اليسارين وكثرة العيال أحد الفقرين ولتعلم
أن جميع ما أتى في الترغيب عن النكاح لم يأت إلا مقرونا بشرط كما تجد في
الترغيب فيه فافهم والله أعلم **وأما فوائد النكاح**
فمنها غض البصر الذي هو تطهير القلب وتكثير للطاعة والحجة بدليل
قوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى
لهم وحفظ البصر من أهم الأمور بدليل قوله صلى الله عليه وسلم كتب على
ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فالعينان تزنيان وزناهما
النظر واليدان تزنيان وزناهما البطش وقال نبي الله عيسى عليه السلام
إياكم والنظرة فإنها تزرع في القلب الشهوة وكفى بها لصاحبها فتنة
وإذا اتقى هذا فالنكاح قامع للشهوة ولذلك قال صلى الله عليه وسلم إذا رأى ا

اذا رأى احدكم امرأة فأعجبته فليأت أهله فإن معها مثل الذي معها
وفي الخبر لا تلجوا على المغيبات يعني التي غاب عنها زوجها فإن
الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قلنا ومنك يا رسول الله قال ومني
ولكن الله أعانني عليه فأسلم قيل معناه فأسلم انا منه فإن الشيطان لا يسلم
ويروى ان بعض الصحابة كان يفطر في الصوم على الجماع وقد كان من
أكابر الزهاد وربما جامع قبل صلاة المغرب فاغتسل وصلى وما ذلك إلا لتفريغ
للعبادة ومن فوائده انه يسكن عشق العاشق ولو كان مع نجس من
بهو ويحصن الفرج ويسلم صاحبه من ان نكاد بالحلوم الا بعد المخصوص
بالفرج وهي اللواط وهو اعظمها نسأل الله السلامة منه والزنا على
حسب مراتبه واللواط فيما دون الفرج على حسب ترتيبه ايضا ولا سيما
ومما يختص بالنساء وهو السحاق وفي الخبر السحاق زنا النساء.
بينهن فالنكاح يمنع من هذه الرذائل كلها ومن فوائده انه يصفي
القلب وكل شهوة سواء تغشى القلب ومنها الولد وهو الأصل ولذلك وضع
النكاح والمقصود بقاء النسل وان لا يخلو العالم من جنس الانس ولا
يقصد بالنكاح زوال الشهوة فقط وان الولد لازم منها بل لابد من ان يلاحـ
ـظها وان المقصود الولد وانما الشهوة سبب التوصل اليه ومن فوائده
ايضا ترويح النفس وتقوية القلب على العبادة ليسكن اليها اي ليتأنس
ويركن اليها في بعض اوقاته ومنها ايضا تفريغ القلب من تدبير المنزل
والتكلف بأشغاله ولو تكلف بجميع ذلك لضاق عليه اوقات العلم والعمل

الخلب

قال تعل

فالمرأة

بالمرأة الصالحة عون على الدين من حيث تدبير المنزل وقضاء الـ
الشهوة وفي الحديث ليتخذ أحدكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا و
زوجة مؤمنة تعينه على آخرته وقال تعالى ربنا آتنا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة قيل هي الزوجة الصالحة ومن فوائده أيضا رياضة
النفس بالرعاية والقيام بالحقوق والصبر على الأذى والسعي في
صلاحهم وفي الحديث كلكم راع وكل راع مسؤول عن رعيته وليس من
اشتغل بصلاح نفسه وغيره كمن اشتغل بصلاح نفسه فقط ولا
من صبر على الأذى كمن طاب نفسه وأراحها بمفارقة الأهل والولد كالـ
جهاد في سبيل الله وفي الخبر إن الله يحب العبد المتعفف
أبا العيال وفي الحديث أيضا إذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله بالعيال
ليغفر له وفي الحديث أيضا إن من الذنوب ذنوبا لا يكفرها إلا الهم
بطلب المعيشة على العيال وفي الخبر أيضا من أنفق على ثلاث
بنات أوجب الله له الجنة وقال عليه الصلاة والسلام من بات متعوبا
في طلب عيش أولاده بات مغفورا له وعلى كل حال فالصبر على العيال
والتكفل بهم عبادة عظيمة في نفسه ومن فوائده أيضا اطلاع
الإنسان على ما يشوقه إلى العلو الآخرة لذة النكاح لعطا لذات الآخرة ومنه
الغنى قال الله تعالى إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وفي الحديث التمسوا
الرزق بالنكاح وهذا لمن يطلب بالنكاح رضاء الله تعالى وأما آفات
النكاح فمنها العجز عن طلب الحلال وهو أقواها وفي الحديث أن العبد

وقيل في قوله تعالى فلنحيينه حياة طيبة أنها المرأة الصالحة

فهذه فوائد عظيمة
مثل

ليوقف عند الميزان وله من الحسنات امثال الجبال فيحسن عن رعاية
عياله والقيام بهم وعن ماله من اين اكتسبه وفيما انفقه حتى يستغرق في
جميع ذلك فلا تبقى له حسنة وفي الخبر ايضا لا يلقى الله احد بذنب
اعظم من جهالة اهله ومنه العجز عن القيام بحقهن وفي الحديث كفى
بالمرء اثما ان يضيع من يعول وفي الحديث ايضا الهارب عن عياله بمنزلة العبد
الابق لا تقبل له صلاة ولا صيام حتى يرجع وكل من لا يقوم بحقوق اهله فهو
هارب وان كان حاضرا قال تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وهذه الفوايد الولد
وتسكين الشهوة واكبر ادوات الحاجة التي اكتساب الحرام وربما تشتغل عن الله
بانفسهم وبالله تعالى التوفيق

الفصل الثالث في الخطبة والنظر في المخطوبة

وفيما يتعلق فيه اما الخطبة فهي مستحبة خلافا لمن قال بوجوبها وتستحب
يوم الجمعة بعد العصر وكذلك في شوال ويستحب اخفاؤها وان يبدا الخاطب
بالحمد لله والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويجيبه المخطوب اليه بمثل ذلك والقبول
ويستحب ان يهنا الناكح ويدعى له بالبركة فيه ويكره للرجل ان يخطب على
خطبة غيره اذا تقاربا وتراكنا وان لم يتفقا على صداق لان النكاح جائز
دون تسمية صداق ولا باس ان يجتمع جمع واحد على خطبة المراة ولا يجوز
خطبة المعتدة حتى تنقضي عدتها ولا باس بالتعريض كقوله عندي حاجة
ومن ادابه احضار اهل الصلاح زيادة على الشاهدين وان يكون
في المسجد وفي شوال واما النظر الى المخطوبة فمستحب قبل الخطبة

والنظر فيه

الزكاة لانه لا تمنع من النكاح وانما يمنع ان تكون مع الفوايد المستغرقة ما بيدها
عليه وحمانه حكم به واعظم الفوايد الولد اهـ

وإنما أثم فيه إذا كان بنية طلب ومراده الخطبة قال صلى الله عليه وسلم إن في أعين
الأنصار شيئا فإذا أراد أحدكم أن يتزوج منهم فلينظر إليهن قيل كان في أعينهن
عمش وقيل صغر وقال الأعمش كل تزويج يقع على غير نظر فآخره هم
وغم وقيل إنما يباح النظر لزوال الغرر في الجمال وأما غير الجمال فيقدم من
هو بصير حاذق بصفتها والنظر لا يكون إلا للوجه والكفين قيل والمعصم
وقيل لسائر البدن سوى العورتين واستدل قائله بقصة عمر بن الخطاب
مع علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنهما وذلك أن عمر خطب منه ابنته أم كلثوم
فقال له أبعث بها إليك فإن رضيتها فهي زوجتك فكشف عمر عن ساقها
لما أدبرت عنه فقالت له لولا أنك أمير المؤمنين للطمت عينيك الحديث وانظره
واختلف هل يكون النظر بإذنها وهو الصواب أو باستغفال منها وقد كرهه
بعضهم وأما ما يعتبر فيها فمن ذلك أن تكون خالية من موانع النكاح
كالنسب والرضاع والصهر واللعان والوطء في العدة على ما هو مذكور
في مواضعه أما النسب فقوله تعالى حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم إلى قوله
وبنات الأخت وأما الرضاع فيحرم به ما يحرم من النسب وأما الصهر فتحرم الزوجة
من النسب والرضاع وإن علت وبنتها وإن سفلت وزوجة الأب وإن علا من
الجهتين أيضا وزوجة الابن وإن سفل وأما اللعان فقوله تعالى والذين
يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم إلى قوله الصادقين فإذا وقع
اللعان فلا تحل له أبدا وأما الوطء في العدة فكذلك أيضا ومما يعتبر
فيها أيضا أن تكون خالية من الزوج وعدته إلى غير ذلك مما يطول تتبعه

ومن ذلك ايضا ان تكون عارفة بما انطوت عليه الشهادة فان جاءت وهي
غير عارفة بذلك ولم تعرف نبي الله ورسوله الرسل فانها تطلق ولا يحكم لها
بالاسلام الا بعد التعليم وكذلك ان نشأت بين اظهر المسلمين وكانت
تصلي وتصوم غير انها كما ذكرناه لا تعرف نبي الله والرسول فانها كافرة
لا تنكح ولا تؤكل ذبيحة من كان هكذا ولا يرث وحكمه حكم المجوسي الا في
القتل فانه لا يقتل الا ان ابى من التعليم ومما يعتبر في الزوجة
ايضا ذات دين وهذا هو الاصل ويجب الاعتناء به لانها ان كانت ضعيفة
الدين بافساد ماله ونحوه كان العيش مرا معها فان سكت كان شريكها
في الاثم وان انكر عليها تنغص العيش ايضا وان كانت فاسدة الدين بغير حجبها
كان العيش اقبح واقبح نسأل الله السلامة بمنه وكرمه وفي
الحديث تنكح المرأة لمالها وجمالها ونسبها ودينها فعليك بذات الدين
وقال صلى الله عليه وسلم من نكح امرأة لمالها وجمالها حرمه الله مالها وجما
لها ومن نكحها لدينها رزقه الله مالها وجمالها وقال صلى الله عليه وسلم
لا تنكح المرأة لجمالها فلعل جمالها يرديها ولا لمالها فلعل مالها بعد
يطغيها وقال صلى الله عليه وسلم من خير فائدة يفيدها المسلم زوجة
صالحة ان نظر اليها سرته وان امرها اطاعته وان غاب عنها حفظته
في نفسها وماله وسئل اي النساء افضل فقال التي تسره اذا نظر
اليها وتطيعه اذا امرها ولا تخالفه بما يكره في نفسها او في ماله و
يروى عن لقمان الحكيم انه قال لابنه اول ما تتخذ من الدنيا

امرأة

امرأة صالحة وصاحب صالح تشتاق إلى المرأة الصالحة إذا دخلت وتشتاق
إلى الصاحب الصالح إذا خرجت وفي الحديث من سعادة ابن آدم
ثلاثة ومن شقاوته ثلاثة فمن سعادته المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب
الصالح ومن شقاوته المرأة السوء والمسكن السوء والمركب السوء
وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بالودود الولود ولا تنكحوا الحمقاء
فإن صحبتها بلاء وولدها ضياع ومما يعتبر فيها أيضا أن تكون كثيرة
الخير وأنها إن كانت سيئة الخلق كان الضرر منها أقرب من النفع وفي
الحديث استعيذوا بالله من المتفجرات قيل وما المتفجرات
قال الإمام الجائر يأخذ منك الحق ويتعدى عن الحق والثاني
الجار السوء عيناه تراك وقلبه يرعاك إن رأى حسنة [illegible] وإن رأى [illegible] أشهر
والمرأة السوء تشيب قبل المشيب ومن وصية لقمان لابنه يا بني إنما
مثل المرأة الصالحة كمثل الدهن في الرأس يلين العروق ويحسن الشعر
ومثل المرأة الصالحة كمثل التاج على رأس الملك ومثلها كمثل
اللؤلؤ والجوهر لا يدري أحد ما قيمته ومثل المرأة السوء كمثل
السيل لا ينتهي حتى يبلغ منتهاه يا بني إذا تكلمت أسمعت وإذا مشت
أسرعت وإذا قعدت توقفت وإذا غضبت أسمعت وكل داء يبرأ إلا داء
امرأة السوء يا بني تساكن لا سر ولا سوء خير من أن تساكنها تبكي
وهي الظالمة وتحكم وهي الجائرة وتنطق وهي الجاهلة وهي أفعى
يلدغ عنها وقال الإمام الغزالي قال بعض العرب لا تنكحوا من النساء ستة

لا انانة ولا منانة ولا حنانة ولا حراقة ولا برافة ولا شرافة اما
الانانة فهي التي تكثر الانين والتشكي وتعصب راسها كل ساعة ففي
تشترى فنكاحها لا خير فيه والمنانة هي التي تمن على زوجها فتقول فعلت
لاجلك كذا وكذا والحنانة هي التي تحن الى زوج اخر او الى ولدها
من زوج اخر فهذه ايضا مما يجب اجتنابها والحراقة هي التي ترمي بعينها
الى كل شيء فتشتهيه وتكلف زوجها بشرائه والبراقة تحتمل معنيين
الاول ان تكون طول النهار في تصقيل وجهها وتزيينه ليكون لوجهها
بريق وتجمل بالتصنع والثاني ان تغضب على الطعام ولا تاكل الا وحدها وفي
تستقل نصيبها في غيبتها من كل شيء وهذه لغة يمانية يقولون برقت
وبرقت الصبي للطعام اذا غضب عنه والشراقة المشدقة هي كثيرة
الكلام اهـ ومن دلايل التي تمرح زوجها زوجا اخر تحضر زوجها وكذلك
التي تصيب ثوبها وتبعث به الى الخياط وكذلك التي تطمح بعينها بعينها
الى الرجال اي ترمي بعينها اليهم فكل هذه المسايل يجب اعتبارها
في الزوجة وينبغي ان تكون المراة فوق الرجل بالجمال والاداب والخلق
والورع ويكون هو فوقها في السن والطول والمال والنسب والاستغفار
ويجب ايضا اجتناب الزرقا والطويلة المهزولة والعجوز والقصيرة ومما
ينبغي فيه المهر خفته في الحديث خير النسا احسنهن وجها
وارخصهن مهرا وقال صلى الله عليه وسلم ابركهن اقلهن مهرا وقال صلى
الله عليه وسلم تياسروا في الصداق وقال صلى الله عليه وسلم خير النكاح وكما

ثم

بيان
ايضا خفة المهر فيه

ايسره ايسره

وكما تكره المغالاة في المهر من جهة الزوجة يكره السؤال للزوج عن مالها
ومما يعتبر فيها أيضا الولادة فإن كانت عقيما امتنع تزوجها قال صلى
الله عليه وسلم عليكم بالولود الودود وكاثروا فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة
ولا تنكحوا عجوزا ولا عاقرة فإن ذراري المسلمين تحت ظل العرش في
يحضنهم أبوهم إبراهيم خليل الله يستغفرون لآبائهم إلى يوم القيامة وقا
ل عليكم بالسراري فإنهن مباركات الأرحام ومما يعتبر فيها البكارة قال
صلى الله عليه وسلم عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواها وأنتق أرحاما وأحسن
أخلاقا والطباع مجبولة على التأنيس بأول مألوف ويقال ابنة عشر سنين تسر
الناظرين وابنة عشرين لذة للمتعانقين وابنة الثلاثين ذات شحم ولين
وابنة الأربعين ذات بنات وبنين ومما يعتبر فيها أيضا النسب وهي أن
أن تكون من أهل الدين والصلاح فإن ذلك يسري في بناتها وبنيها وقد قال
صلى الله عليه وسلم إياكم وخضراء الدمن قيل وما خضراء الدمن قال المرأة
الحسناء في المنبت السوء ولا يجوز نكاح الظالمة إلا أنه لا يأخذ من حرام أبيها
شيئا ولو أتته بشيء من ذلك رده أو تصدق به ولا يجوز أن يعطيهم ابنته
ومما يعتبر في المرأة أن تكون أجنبية قال صلى الله عليه وسلم لا تنكحوا
ذات القرابة فإن الولد يخرج ويخلق نحيفا وذلك لضعف الشهوة معها لتجدد
القرب بينهما فإن الشهوة تتقوى معها وتشتد النفس إليها وهذا في أنها
تقوى الإحساس للشهوة فقط وأما من جهة العيش والهناء فمع القريبة أفضل
لأن القريبة قل أن تكون زوجها فيها تحبه وتحفظه وتنصح لذا أبيه

ضاويا

وتقنع بالقليل معه ولا تلزمه ولا تسمع في ذمه ولا تركن الى غيره وتأخذها
غيرة الغرائز عليه زيادة على غيرة الاجنبية وقل ان توجد هذه الخصال
في غير الغرائز وهذا مشاهد بالعيان ومما يعتبر فيها ايضا ان تكون
جميلة الصورة فذلك ابلغ في الالفة وفي غض البصر وقد قيل اذا كانت المرأة
حسناء خيرة الاخلاق سوداء الحدقة والشعر كبيرة العينين بيضاء اللون
محبة لزوجها قاصرة الطرف عليه فهي على صورة الحور العين ويقال
الجمال في المرأة ان يكون فيها اربع خصال من السواد والبياض والحمرة والتدوير
والطول والطيب والسعة والصغر وذلك ان تكون كحلة الشعر والاشفار
والحواجب والعينين وبياض اللون والعينين والاسنان والخدين كل البياض الناصع
الذي يشرق وحمرة اللسان والشفتين والخدين والفرج مدورة الوجه والرأس
والفرج والكعب من غير ارتفاع عظمه وطويلة العنق والقامة والحاجب والشعر
طيبة الانف والفم والابط والفرج واسعة الجبهة والعينين والصدر والوجه
صغيرة الفم والكعبين والقدمين والثديين وان تكون صغيرة الفرج وان يكون
الفخذ مصمد معتدلا اعتدالا متوسطا لا مهزولا جدا ولا سمينا جدا وان يكون
البياض ممزوجا بحمرة او سمرة وان تكون رقيقة الاطراف وان يكون مليح المضحك
وتكون عظامها كلها غائبة فلا يبدو منها مرتفع هذا هو غاية الجمال وقد
قيل ان الجمال الكامل قل ان يسلم من التشبيه وهو صحيح والله اعلم ان الجمال
المطلوب هو ما كان من اصل الخلقة من غير اكتساب واما الجمال المكتسب فان
كان مكتسبا بعلاج السمن في البدن فجميعه وذلك كثيرة منها مخالفة الشرع

لقوله

لقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله المتسمنات وقال صلى الله عليه وسلم ويل للمسمنات

وقال صلى الله عليه وسلم مررت ليلة اسري بي ومعي اخي جبريل فاذا بنسوة ما

بين ايديهن جبات كاعناق الابل فقلت من هؤلاء يا اخي قال هؤلاء نسوة كن

يلدن ولا يحسنن لها جري في رضاع اولادهن يتمسمن السمن اوكما قال **تم**

اضاعة المال لان السرف في ما كل لغير فايدة شي عنه محرم اجماعا ومنها ما يودي الى

الصلاة بالنجاسة لعفو به واما اذا كانت قادرة على شيء اخر فلا تصلي بالنجاسة

وقد قيل ان هذا يودي الى كشف العورة وان تصلي بالنجاسة ولا تكشف عورتها

لغير زوجها اصلا لان النجاسة اخف من كشف العورة وان شاء زوجها يوضيها

فلا باس وليس ذلك واجبا عليه وربما يودي السمن ايضا الى عدم الوطي **ق**

في الحديث انه لياتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن

عند الله جناح بعوضة واذا تقرر هذا فتسمين البدن قد احتوى على مفاسد

شتى عقلية وعادية فلا خير فيه للرجال ولا للنساء ولا في معالجته الا اذا كان

ذلك الهزال بالجسد تحول من اجل مرض فلا باس بمعالجته بشيء مما يعالج به وكالمرة

كموارة الحمى واجواء الكلاب وشرب المسكرات ونحو ذلك والله اعلم **ومما**

يسمن البدن المهزول يوخذ دود النحل قبل ان تنبت له اجنحة وتجفف

في الظل وتسحق وتربح وتجعل منه شيء في سويق بسكر وتحسى فانه جيد

قال في ذا بلاح **علاج** اخر يوخذ الحمص وفستق او يصب عليه لبن

البقر بعد ان ينعم سحقه ويعجن به عجنا جيدا ويتخذ منه اقراصا ويخبز ها ويوكل

علاج اخر تطبخ الحمص بقمح طبخا جيدا حتى ينتهرا ثم تطعمه

لقصر اليد عن الوصول الى المحل وسترا لها اذ الغرض على السترة عن تزيل عين النجاسة لتعفي

مواضع الاجرا

دجاج حتى تسمن وتذبحه وتأكلها وحدها فإنها تسمن وأما
ان كان مكتسبا فيحصل بمعالجة اللون فاعلم ان اللون قد تغير به امراض كالبهق
والكلف والبهق ونحو ذلك فليس في معالجة ذلك حرج ولا باس وصفرة اللون
ربما قد يكون من اكل الطين والصلصال وفي اكله ثلاثة اقوال اشهرها التحريم
ومما يحسن اللون اكل الدجاج ولبن الضان واكل التمر المنقع في الحليب واكل
الكرنب والزعفران والثوم وكذلك شرب مرق الدجاج بحب القمح سبعة ايام وللكلف
وللكلف والنمش ورق التين اذا سحق وخلط بعسل وطلي به في الحمام ازاله
واذا خلط الطين بمثله حنا وطلي به اذهبه باذن الله وللبهق ابيضا وا
سودا اذا دق بزر الفجل مع كفروس وعجنا بخل وطلي به في الحمام ازاله
وكذلك البصل والخل يطلى به في الشمس وماء الليمون كذلك ولصفاء
الوجه يؤخذ زرنيخ احمر واصفر من كل واحد جزءان وجزء من النورة يسحق الجميع
ببول البقر ويطلى على الوجه ويغسل منه الغد وأما المكتسب بمعالجة انبات
الشعر ونحوه فلا باس به وفي جواز صباغه بالسواد وكراهته خلاف ولا باس بالصبغ
بالحناء ومما ينبت الشعر يؤخذ الشونيز ويسحق ويعجن بماء ثم يترك
على الراس وان كان محلوقا كان ابلغ وكذلك مخ الثعلب ان طلي به الموضع وايضا
وايضا يؤخذ غرابا ويجعل في كوز ويدفن في مربط خيل بحيث تصيبه حرارة بو
لها وروائحه مدة طويلة حتى يعود كله الدود ثم يخرج ويؤخذ الدود ويجفف
في الظل ثم يسحق ويرفع مسحوقا فاذا اردت استعماله تأخذ منه قليلا وتد
هنه بدهن سيرج والكل بعد الراس بريشة ولا تمسه بيدك وهو غاية في انباته

وتجن

لعله الليم

بيان
ووراجه

وتحنيه وتكويله **وللتكويل** ايضا يوخذ عروق الفوة ويذاب
بالماء ثم يغسل به الشعر ولسواد الشعر يوخذ شقائق النعمان وعصارة
العوسج وعفص مسحوق بزيت وخبث حديد مسحوق من كل واحد جزءا
ومن الشب ربع جزء ويخلط الجميع بالخل ثم يصفى ويربع وايضا نصف اوقية
من غبار العفص المحروق وثمر اوقية حنا ومثلها حديدة ووزن ربع درهم
من الملح ومثله من الشب **ولنتف** الشعر يوخذ من النورة
جزء ومن الزرنيخ جزءان ويجعل عليهما من الماء ما يغطيهما بقدر اربع اصابع
ثم يطبخ حتى اذا غمست فيه الريشة تمعطت ثم يصفى ويرمى الثفل ويجعل
الماء في الشمس فانه ينعقد فاذا اردته فخذ منه قليلا وحله بشيء من الماء والخل
ويطلى به الموضع **واما** الجمال المكتسب بوصل الشعر والوسم والوشم
ونحوه فهو ممنوع باجماع **وقد وردت** احاديث كثيرة
بلعن الواشمة والمتوشمة والواصلة والمتوصلة والفامصة والواشرة والمستو
شرة والمتفلجات والمستنمصة والمتشبهة بالرجال فالفامصة هي الناتفة
لشعر الحواجب والواشرة هي التي تفلج الاسنان اي تنشر اسنانها حتى يفلجها
والواصلة هي التي تصل شعرها والواشمة هي التي تجعل الوشم في وجهها
او في شيء من جسدها فجميع ذلك لا يحل للرجال ولا للنساء شرعا ولا طبعا
وكذلك السبالة للنساء والرجال فهي حرام باجماع وما يزعم الجهال انها فرق
بين النساء والرجال فهو قريب من الكفر وقد جعل الله الفرق بينهما ظاهرا والله
تعالى الموفق وعليه توكلنا واليه انيب

الفصل الرابع فيما يعتني

في الزوج وفيما ينبغي تقديمه قبل الخطبة وهي ستة وكمال العقل يغني انه
يجب على الولي ان ينظر خصال الزوج لقوله صلى الله عليه وسلم النكاح رق
فلينظر احدكم اين يضع كريمته فلا يزوجها الا لمن كان كفؤا لها في مما
تلد له ومن قاربها ولا يعتبر المماثلة وهي الكفاءة في الدين لقوله تعالى
ان اكرمكم عند الله اتقاكم ولقوله صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم من ترضون دينه
وامانته فزوجوه فاعتبر الدين والامانة فقط وقيل ان مضمون الاية على ما
يكون في الاخرة واما منازل الدنيا فسبيلها غير ذلك من نحو معرة وغيرها
وعلى هذا تعتبر الكفاءة في الدين والنسب وتمام الخلقة واليسار والحر
ية وهذا الصحيح عند الائمة لكثرة ادلته فاما الدين فلا خلاف ان الفا
سق بالاعتقاد لا تجوز مناكحته ويفسخ بلا خلاف والفاسق بالجوارح يفسخ
بلا خلاف وكذلك مناكحة العقيم الحالف بالحرام والطلاق ولا تجوز على المشهور
ويفسخ واما النسب فان كان حرا عربيا فهو كفؤ في الموالي
والرقيق خلاف واما تمام الخلقة فان ذلك نقصا يضر بها كالجنون كان
وما يؤدي الى عدم الوطء كان لها الرد والا فلا واما اليسار وهو الغنى
فالمعتبر منه ان يكون فقره يقضي به الى العجز عن النفقة عليها او القيام بحقها التي
فيثبت لها الكلام واما الحرف فالرديئة كالحياكة والحجامة والجزارة
ونحوها فليست بكفؤ لذوات المروءات والصناعات الجليلة واما
الذي يعتبر في الازواج ابنا وينبغي للولي ان يفحص عنه ويبحث عليه شهر
الصحة والمعاشرة لقوله صلى الله عليه وسلم المرء على دين خليله فلينظر احدكم
من يخالل

من نجا الهوى ومراعاة ذلك في المصاهرة اخوة اولى **وشرط**
الصحبة خمسة العقل ولا خير في صحبة الاحمق وحسن الاخلاق ولا خير
في صحبة من ساءت اخلاقه وهو الذي لا يملك نفسه عند الغضب والصلاح
ولا خير في صحبة اهل الفساد والفسوق قال تعالى ولا تطع من اغفلنا قلبه
عن ذكرنا واتبع هواه الاية وعدم الحرص على الدنيا فان صحبة الحريص سم
وفتنة والصدق ولا خير في صحبة الكذاب **وقال** الحيري الصحبة

أبو عثمان

مع الله تعالى بحسن الادب ودوام الهيبة والمراقبة والصحبة مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم باتباع سنته ولزوم ظاهر العلم والصحبة مع اولياء الله
تعالى بالاحترام والخدمة والصحبة مع الاهل بحسن الخلق والصحبة مع الا
خوان بدوام البشر ما لم يكن اثما والصحبة مع الجهال بالدعاء لهم والرحمة عليهم
اه **وأما** ما ينبغي تقديمه قبل الخطبة فمن ذلك الاستخارة والا
ستشارة **لقوله صلى الله عليه وسلم** لا خاب من استخار ولا ندم
من استشار وقال صلى الله عليه وسلم من سعادة المرء استخارته لله تعالى
ومن شقاوته تركه استخارة الله **فينبغي** لمن عزم على النكاح
ويجب ان يقدم الاستخارة والاستشارة والا فلا يحمد عاقبة ما يريد وفي الحد
يث عن جابر ابن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخا
رة في الامور كما يعلمنا السورة من القران يقول اذا هم احدكم بامر فليركع
ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل **اللهم** اني استخيرك بعلمك واس
واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم

ولا أعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر وتسميه
خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري وعاجله وآجله فاقدره لي ويسره
لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم ان هذا الامر وتسميه ايضا شر لي في ديني
ومعاشي وعاقبة امري وعاجله وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه
واقدر لي الخير حيث كان ثم ارضني به اهـ وليحذر مما ارتكبه الناس
من تجيير الاستخارة المتوقفة على رؤية المنام فانها بدعة عظيمة وكذا
لا من توقف في الاستخارة الشرعية على المنام فهي بدعة وقد اطال
الكلام في ذلك الامام ابن الحاج في المدخل فليقف عليه من اراده وأما
الكهانة والخط والنظر في الكتب والقرعة والفال من المصحف ونحوه
فهو محرم للسائل والقائل وقادح في شهادتهما وامامتهما وعدا
لتهما وفي الحديث من اتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة
اربعين يوما وقال صلى الله عليه وسلم لا تأتوا الكهان قالوا يا رسول الله فانهم
يحدثوننا احيانا بشيء فيكون حقا فقال صلى الله عليه وسلم تلك كلمة من
الجن يخطفها فيقرها في اذن وليه فيخلطون بها اكثر من اربعين او مائة
كذبة وأما ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم كان نبي من
الانبياء يخط فذلك لا يقتضي اباحة الخط لنا وأما الفال الجائز
فهو غير المكتسب قال صلى الله عليه وسلم لا طيرة ويعجبني الفال وفي رواية
احب الفال الصالح وهو الكلمة الطيبة يسمعها الانسان بغتة من غير تعمد وا غير
ما ان خرج متشكك واضمر انه ان سمع حسنا فعل وان سمع قبيحا رجع فاذا

عنوانه

عن مراده فهو حرام وذلك من الازلام وانما الفال الحسن ان يسمع كلمة
صالحة من غير تعمد لسماعها ولو سمع ما يكره ايضا فليقل اللهم لا خير الا خيرك
ولا طير الا طيرك اللهم لا ياتي بالشر الا انت ولا ياتي بالخير الا انت اللهم لا ياتي
بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا يرجع عن مراده الا انت فاعرف
ذلك وبالله تعالى التوفيق **واما** الاستشارة فهي من تمام الامتثال للسنة
فلا ينبغي لعاقل ان يفعل امرا دونها وفي الحديث المشورة حصن من الندامة
وامن من الملامة وقال صلى الله عليه وسلم من حق المسلم على المسلم اذا استنصحه
ان ينصحه وفي الحديث ايضا المستشار مؤتمن وشروط المستشار العقل
والعلم والتجاريب فلا خير في مشورة الجاهل وان كان ناصحا كما لا خير في مشورة
العاقل اذا كان عدوا **وفي** الحديث من اراد امرا فشاور فيه امرأ مسلما
وفقه الله لارشد اموره وان يكون ناصحا ودودا وان يكون سالم الفكر
من الهم والغم وان لا يكون في الامر المشاور فيه غرض ولا هوى وبالله تعالى
التوفيق **وهل** ينبغي للمتزوج ايضا ان ينوي بالتزويج اتباع
السنة وتكثير امة محمد صلى الله عليه وسلم والقيام بحسن الرعاية على
الزوجة وحفظ الدين ورجاء الولد الصالح يدعو له فهذه خمس نيات
ينبغي لك ان تقدمها عند عزمك على الزواج واياك ان تفتر عن هذه
النية فانما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى وقد يقصد به المال وهو
ابعد من الالفة وقد يقصد به الجمال وهو اقرب من الالفة من المال وقد
يقصد التالف فتزول الالفة بينهما بزوال الموجب وقد يقصد به ايضا مجرد

لا ستصناع وهذا القصر اشد المفاسد وقد يقصد به تربية لا يتام
ولا بظ في هذا التماس خلاف الاسناد كما في حديث جابر ابن عبد الله رض
وبالله التوفيق **وأما** شروط العقد فرضى الولي والزوجين
والحلية وشاهدة عدل وصداق وخلو العقد من شيء يفسده ومن اركانه
الولي والصداق والشهداء وسنته الوليمة والدخان واللعب لقوله صلى
الله عليه وسلم اعلنوا النكاح واضربوا عليه بالغربال **وأما اركانه**
فالصيغة والولي والزوج والزوجة والصداق اما الصيغة فهو لفظ يدل على
التابيد مدة الحياة كانكحت وزوجت وملكت وبعت ووهبت ان كان يسمى
بتسميته الصداق واما الولي فشرطه العقل والبلوغ والحرية والاسلام
والذكورية وان يكون مالكا امر نفسه وان يكون عاصبا او وصيا واختلف او حاضنا
في الرشد والعدالة واما الزوج فشرطه الاسلام والتمييز والخلو
من الاحرام والمرض وفي السكران قولان ولا يشترط فيه الرشد والبلوغ والحرية
والاسلام والذكورية وان يكون مالكا امر نفسه والطوع واما الزوجة
فلابد ان تكون خالية من موانع النكاح كما تقدم ولابد من نطق الثيب والبكر
المرشدة واليتيمة التي بلغت حد التعنيس وهو خمس وثلاثون سنة وكذلك
اليتيمة غير العانسة اذا صدقت عرضا واليتيمة يزوجها وليها من غير
اذنها ثم تقوم بعد ذلك والمزوجة من عبد او من فيه بقية رق او عيب والبكر
والصغيرة المنكحة للخوف عليها والمشتكية بالعضل فكل هؤلاء لابد من
نطقهن **ويستحب** في الشاهدين ان يكون من ابناء ال

السبعين

السبعين وتكشف لهما عن وجهها خوف الانكار وقيل تلثم في ثوبها
ويقال لهما هذه هي وقيل يمنع النظر الى وجهها خوف الفتنة وهو
الصواب وكل بكر غير مولى عليها فاذنها صمتها ويستحب للاب ان يستا
ذن ابنته البكر واستئذانها ان يقول لها فلان قد خطبك واصدق لك كذا
وكذا واني اريد ان ازوجك له وكذا في بعض ما مضى كما تفعله العوام واما
الصداق فعده بعضهم ركنا واعترضه اخرون واحتجوا بصحة النكاح
بثبت دون تسمية صداق في نكاح التفويض وانه اذا مات احدهما
وجب التوارث دون الصداق اذا كان الموت قبل التسمية ولو كان ركنا
لم يثبت التوارث لان الركن ما كان من ماهية الشيء فينعدم ذلك الشيء با
نعدامه وكذلك الاشهاد هو شرط في جواز الدخول لا في صحة العقد
اه وبالله التوفيق قال رحمه الله تعالى

القول فيما جاء في البناء مهذب المعنى على الولاء

القول والباب والفصل والذكر والترجمة كلها بمعنى واحد غير ان الباب
اعم من الفصل وكلها عبارة عن المدخل والمخرج اي هذا قول تدخل منه
الى معرفة ما جاء في البناء بالازواج وقوله مهذب المعنى اي سالم المعنى
وقوله على الولاء اي على الترتيب **ثم قال**

فالامر بالبناء ليلا قد ورد في سائر الشهور حقا يعتمد

اخبر ان البناء يكون ليلا لقوله صلى الله عليه وسلم زفوا عرايسكم ليلا واطعموا الضحى
والبناء هو الدخول بالزوجة والمراد به هنا ركوب العروسة

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله

ويحتمل ان يراد به الدخول ويكون اتى به هنا ليرتب عليه ما بعده **قوله**
في ساير الشهور يعني ان البناء جائز في ساير الايام والشهور والفصول
وما يزعمه الجهال من ترك الدخول والعقد في محرم وشوال ونحو ذلك
فهو بدعة لا اصل له في الشرع **وفي الحديث** ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم تزوج عائشة في شوال وبنى بها في شوال وكان يستحب
النكاح في رمضان واذا تقرر هذا **فالايام** ايام الله والشهور كذلك
غير ان في بعض الايام كراهة اشار اليه بقوله

ودع من الايام يوم الاربعا ان كان اخر الشهور فاسمعا
كذاك جه يج يا فتى يو كا كد كه فقد اتى

ذكر في هذين البيتين ان البناء يتقى في ثمانية ايام وهي يوم الاربعاء الاخير
من كل شهر واليوم الثالث من كل شهر وهو المشار اليه بقوله جب اي
فالالف واحد والباء اثنان واليوم الثالث الخامس من كل شهر وهو المشار اليه
بقوله جب فالجيم ثلاثة والباء اثنان واليوم الثالث عشر من كل شهر ايضا
واليه الاشارة بقوله يج فالياء عشرة والجيم ثلاثة واليوم السادس عشر من
كل شهر وهو المراد بقوله بقوله يو فالياء عشرة والواو ستة واليوم الحا
دي والعشرون وهو المقصود بقوله اي كا فالالف واحد والكاف عشرون واليوم
الرابع والعشرين وهو المشار اليه بقوله كد فالكاف عشرون والدال اربعة
واليوم الخامس والعشرون وهو المشار اليه بقوله كه فالكاف عشرون
والهاء خمسة فهذه ثمانية ايام ينبغي للانسان ان يتوقاها في الامور المهمة

كلها

المهمة

المهمة كالزواج والسفر وحفر الابار وغرس ونحو ذلك وهذا على ما روي
عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وروي عنه ايضا خلاف هذا وهو قوله
لا تعادوا الايام فتعاديكم والايام كلها ايام الله **والصواب**
عندي ان ياخذ الانسان بالاول لاحتمال ان يكون هذا منسوخا ولاحتمال
ان يريد بقوله لا تعادي الايام اي غير الثمانية المشهورة ثم قال رحمه الله ونفع بنا به

في اول الشهر

وفضل غرة الشهر فقد فضل في الايام قل يوم الاحد

اشار في هذا البيت الى مسئلتين الاولى ان البناء في اول الشهر افضل
من اخره وذلك لما يرجى من نجابة الولد المكون عند زيادة القمر وكذلك
الغرس تنتج اكثر من الغرس في اخره قاله القزويني وغرة الشيء شهرته و
الثانية ان البناء في يوم الاحد افضل من ساير الايام وذلك لان فيه ابتدا
الله خلق السموات والارضين وقد روي هذا عن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه

وليولمن صاح ولو بشاة ، كما اتى نقلا عن الرواة
وليجتنب ما شاع في الولايم ، صاح من المنكر والجرايم
كجمع الرجال والنساء ، محرم شرعا وطبعا جاء
وفسروا كالحنا وكالودول ، من نحو ايراد عن المسايل
والنحر والسرج مع البكارة ، يعد من المناكر الاشارة

قوله وكالحنا يعني صبغ الحنا في يد الزوج فيهيي بذلك سراء لان ذلك
زينة النسا كما هي عادة البرابر اولا **وقوله** والسرج يريد كونه
على السرج كالرجال **وقوله** مع البكارة يعني ما جرت به عوايد الجهال
من دخولهم ينظرون الدم ويلعبون به وكذا غسله في السابع فينبغي له

سمع الله

لصاحب الوليمة انه لا تبهنم في شيء من ذلك كله ومناكر الوليمة كثيرة لا تحصى وحاصل ذلك ان الكلام ينحصر في الوليمة في ثلاثة فصول الاول في حكمها وادابها والدعوة اليها وما يتعلق بذلك الثاني في التحذير من البدع المحدثة فيها والثالث في الاجتماع فيها على ذكر الله وما يتعلق بذلك **الفصل**

الاول في حكم الوليمة والدعوة اليها وما يتعلق بذلك اما الوليمة وهي طعام العرس وقيل طعام الملاك وقيل طعامهما معا فهي مستحبة على المشهور وقيل واجبة وقد قال صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمان بن عوف اولم ولو بشاة واليه اشار الناظم بقوله ولبولمة اي على جهة الندب وهل هي قبل البناء او بعده خلاف وفي الحديث اعلنوا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالغربال وهل يقضى على الزوج بهدية العرس اذا اشترطها عليه الولي ام لا قولان واجرة الماشطة على المشهور واجرة ضارب الدف ونحوه لا يجب عليه الا بشرط وجميع ما يشترطه الولي على الزوج من هدية ومأكول ومشروب ونحو مما يكتب في الصداق او جرت به عادة فهو محسوب من الصداق كان اشترطه لنفسه او لا فاصرفه في مصالحها مضى وما بقي فلها محاسبته به ان شاءت

واما الدعوة فمن ادابها ان يقصد اتباع السنة وتسلية قلوب الاخوان وان يقصد الاخيار دون الفساق ولا يهمل اقاربه واصدقاءه فان في تخصيص البعض ايحاشا للباقين ولا يقصد المباهاة والتفاخر ولا يدعو من يعلم منه انه لا يجيب الدعوة وان يقصد بالدعوة الاشتغال باعيانهم **واما** الاجابة فهي سنة مؤكدة وقيل واجبة وفي الحديث لو دعيت الى كراع

لا جبت

وفي الحديث طعام اول يوم حق وطعام الثاني سنة وطعام الثالث سمعة ومن سمع

لا حيث ومن آدابها ان لا يقصد الاغنياء بالدعوة دون الفقراء فان دعا الا
غنياء وحده وترك الفقراء لم تجب الدعوة وليس من السنة ان يجيب دعوة الغني
ولا يجيب دعوة الفقير وان لا يتخلف عن الاجابة لبعد المسافة ولا لكونه صائما
بل يجيب وله ان يفطر في صيام التطوع لانه من افضل الحسنات اكرام الجلسا
وفي الحديث تكلف لك اخوك وتقول اني صائم قال هذا في جواب من اعتذر
بالصوم ومنها ان يمتنع من الاجابة ان كان هناك منكر كطعام من
اكل الحرام او مزامير او تصاوير او لهو وقد قيل خمسة لا تجاب دعوتهم المبتدع
واعوان الظلمة واكل الربا والفاسق المعلن ومن كان الغالب على ماله الحرام
ويقال ان علامة الفاسق طول الشارب ولباس الفيلة والشربيل ومن آدابها
ان لا يقصد بالاجابة قضاء شهوة البطن بل ينوي اتباع السنة والتحذر من المعصية
لقوله صلى الله عليه وسلم من لم يجب الداعي فقد عصى الله واكرام اخيه وا
دخال السرور عليه وزيادته وصيانة نفسه من سوء الظن به في امتناعه واما
الحضور على الطعام فآدابه التواضع وغض البصر والامتثال لامر صاحب
المنزل في الجلوس وغيره وفي الحديث ان من التواضع الرضى بالدون
من المجالس ولا يجلس في مقابلة باب النساء ولا يكثر النظر في عورة البيت ولا
للموضع الذي يخرج منه الطعام وعلى رب المنزل ان يعرفهم القبلة وبيت الماء
والوضوء. واما الاكل فمن آدابه غسل اليد قبل الطعام لقوله صلى
الله عليه وسلم الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم وفيه تفصيل
ان كانت باليد نجاسة وجب غسلها وان كانت بها اوساخ ندب غسلها وان

كانت طاهرة سالمة كره غسلها وهو المراد بقوله صاحب الرسالة وليس غسل اليد
قبل الطعام من السنة والله اعلم ومنها ان يوضع الطعام على السفرة وهي الغربال
وما في معناه **وأما** المائدة التي ترفعه فهي محدثة وفي كراهتها وجوازها
قولان **ومنها** ان يحسن الجلسة ولا يأكل متكئا ولا قائما ومنها ان ينوي بأكله التقوي
على الطاعة ومنها كثرة الايدي على الطعام ومنها بسم الله الرحمن الرحيم وهو سنة
لا يحملها احد على غيره ولا يتابع ذلك مع كل لقمة وان يقول الحمد لله في آخره ثم
سرا وان يتناول بيمينه وان يصغر اللقمة ويجيد مضغها ولا يرفع اللقمة حتى يبلع
الاخرى وان لا يذم طعاما وان يأكل مما يليه في غير الفاكهة ولا يأكل من وسط
الطعام ولا يقطع الخبز واللحم بالسكين وليتنهشه بفيه ولا يضع على الخبز نحوا وان
وقعت له لقمة فليأخذها ولا يتركها للشيطان وان يأكل بثلاثة اصابع ولا يمسح
يده حتى يلعقها او يلعقها ولا ينفخ على الطعام الحار ولا يكثر الشرب في اثناء الطعام
وآداب الشرب ان يأخذ الكاس بيمينه وان يسمي الله وان يشرب
مصا ولا يتنفس في الاناء وان ينحيه عن فيه بالحمدلة ويرده بالتسمية وان يناول
من على يمينه ولا يشرب قائما الا لعذر وان ينظر في الكاس قبل الشرب وينبغي
لصاحب المنزل ان لا يجهر بالحمدلة ولا يرفع يده حتى يفرغ الضيف ولا يقوم ويغسل
يده من الطعام فلو كان الغسل له فانه يبدأ بنفسه ثم باشرف ضيفانه فان استووا
فمن على يمينه ولا يرفع فمه بل يمضيه من حيث بدا الى آخر القوم حتى تكمل الزلفة
ومن آداب الغسل ان يفرغ الماء على عظم ابهام الغاسل وعليه ان يبدأ في
الأكل ليقتدى به **ومن آداب** الاكل ان يلعق بعد الفراغ اصابعه

صابعه ثم يمسحها ثم يغسلها وان يلتقط الفتات وان يلعق القصعة وان يحمد الله
تعالى بالثناء الوارد وان يدعو لرب الطعام وان يقول ان كان لبنا اللهم بارك لنا
فيما رزقتنا وزدنا منه وان كان غير لبن قال اللهم بارك لنا فيما رزقتنا
وارزقنا خيرا منه وان ينقي فمه. واما آداب الاجتماع عليه فمنها
ان لا يستاثروا على الطعام وان يتركوا الايثار بينهم وان يقول لرفيقه كل ثلاثا
ان رآه مقصرا ولا يحلف له وكذلك رب المنزل وان يغضوا ابصارهم عن بعضهم
ولا يفعل ما يستقذره الغير كنفض اليد في القصعة ومسحها بجوانبها
واختفاء راسه عليها وان خرج من فيه شيء او دابة صرف او نخامة حول وجهه
عن الطعام واخذ ذلك بشماله وتعجيل الطعام للاضياف من السنة وتقديم ال
فاكهة على اللحم والحلواء بعده مستحبة ومن اكرام الضيف
طلاقة الوجه وطيب الحديث ومن آداب الانصراف تشييع الضيف الى
باب الدار ولا يخرج الا باذن رب المنزل والضيافة ثلاثة ايام ويستحب ان يكون
عند الرجل فراش للضيف زائدا على فراشه وفي الحديث فراش للرجل وفراش
للمراة وفراش للضيف والرابع للشيطان وفضل الضيافة كثير وفي الحديث
لا تتكلفوا للضيف فتبغضوه فانه من ابغض الضيف فقد ابغض الله ومن
ابغض الله ابغضه واول من اضاف الضيفان ابراهيم عليه السلام وفي الحديث
لا تزال الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين يديه حتى ترفع
وفي فضل الضيافة واطعام الطعام احاديث كثيرة لا تكاد تنحصر وفي الحديث
من دخل على قوم لطعام لم يدع اليه فاكل دخل فاسقا واكل حراما ولا خير

ينقي

فيمن يقصد اوقات الطعام فياتيه ويكره للضيف ان يتكلف احضار ما يشق عليه احضا
ره واذا علم انه يشق ذلك فلا باس به وينبغي لرب المنزل ان يقدم ما حضر من الطعام
عنده ولا يتكلف بما ليس عنده ولا يقول للضيف هل تاكل او هل اقدم اليك طعا
ما وقيل الاكل مع الفقراء بالايثار ومع الاخوان بالانبساط ومع ابناء الدنيا با
لادب وبالله التوفيق

الفصل الثاني في التحذير من البدع

المحدثة في الولائم اعلم ان البدع تنقسم الى اقسام الشرع فواجبة كتعليم العلم
ومندوبة كاحداث المدارس والتجمل للائمة ونحو ذلك ومحرمة كبدعة الوظائف
المخزنية ومكروهة كتطويل الثياب وتوسيعها ومباحة كالتوسيع في الماكول
والمشارب والملبس المرتب وقد نظم بعضهم هذه الاقسام فقال

ان تابعا وافق من ابتدع • وقسمن خمسة هذه البدع •
واجبة كمثل كتب العلم • ونقط مصحف لاجل الفهم •
ومستحبة كمثل الكانس • والجسر والمحراب والمدارس •
ثم مباح كمثل المنخل • وذا الذي كخوان الماكل •
ثم حرام كاقتناء آلة الغنات • وكاسيات عاريات ما البدن •

فيجب على صاحب الوليمة ان يمنع منها جميع المنكرات لان جميع ما يقع بداره فهو
مطلوب برفعه لانه في ذلك راع وكل راع مسؤول عن رعيته وفي الحديث
ما من عبد يسترعيه الله رعية فلم يحطها بنصحه لم يدخل الجنة وقال المحاسبي
ولا يحل لصاحب الوليمة السعي على ما يقع فيها من المناكر بوجه اذ الكل حضر
في منزله ومن اقبح البدع المحرمة واشنعها في الولائم اجتماع الرجال والنساء

على السطح

ومحرمة

على الشطح والرقص والقراءة والحنا وغير ذلك فلا يحل اجتماع النساء مع
الرجال شرعا ولا طبعا ومن ذلك شرب الخمر واخذه في الهدايا ونحوها واحضار
موذن الشيطان وهو الزمار والى غير ذلك من المناكر الشنيعة المختلفة با
ختلاف البلدان مما لا يحصى تتبعه فيجب على صاحب الوليمة ان يتحفظ على كل سنة
وادب في وليمته ويجتنب كل محظور ولا عذر لعبد يعرض لنار الله وبحضور الملد
يعني وفي الحديث اذا زفت المراة الى زوجها فلم يتبعها من يشيعها سبعون
الف ملك قيل مفهومه انه اذا تبعها مزمار شيعها سبعون الف شيطان
وفي الحديث فيمسخ قوم من امتي في اخر الزمان قردة وخنازير لانهم اتخذوا المغنيات
والمعازف والدفوف ويشربون هذه الاشربة وهو الخمر والمراد بالمسخ مسخ
القلب واما مسخ الصورة فقد رفع بوجود النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز في
النكاح الا الدف قال ابو الحسن الصغير وهو المدور المغشي من جهة واحدة
وهو المسمى زماننا بالمزهر والكبر وهل يجوز للنساء في محافلهن وللرجال
في محافلهم او لا خلاف والمشهور انه لا يجوز الا للنساء وحدهن ولا يجوز الا
بالذكر والتسبيح بشرط ان لا يسمع صوتهن ولا يصفقن بايديهن ولا يجوز با
الشعر في هذا الزمان للرجل ولا للنساء. وأما المزهر وهو المغشي من
جهتين على راي ابي الحسن الصغير فالمشهور فيه عدم الجواز وكذلك الحكم
الكبر وهو اقوال واما المعازف وهي حنين الصوت بحيث لا يفهم فهي
من مزامير الشيطان وفي الحديث من ملا اذنيه من المزامير صب في اذنيه
يوم القيامة الانك وهو الرصاص المذاب وأما الغنا فهو مفتاح الزنا وشعار

وهو المسمى بالبندير
وقال غيره هو المغشي من
جهتين

واختلف في الكبر والطبل
وهل اصل

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

الشيطان وهو المراد بقوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث في رواية
أي ذات لهو أو ذات اللهو فهو عام حرم فقط فلا يجوز بيع المغنيات ولا شراؤها
ولا النظر إليها فهي وهو جرح في شهادته وأمانته وأما الطبل فهو
للتلهي أيضا إلا ما كان منه في حرب العدو فإنه جائز وكذلك إذا لم يقصد
منه اللهو في الوليمة فهو جائز لأنه يعلن النكاح والله أعلم **تنبيه**
الغرامة إن كانت سالمة من اختلاط الرجال والنساء ومن الوقود فهي في
الغالب سمعة ورياء وحشمة فلا خير فيها وقد كتب بها العلوي في كل فكل
بلوا فتنصروا عادة فيهما بين الفقهاء أسلم وإنما بالصفة المتعارفة فبسبب
الحشمة فيه حاصل وهو من سبب الغضب والله أعلم

الفصل الثالث في الاجتماع في الوليمة على الذكر

وما يتعلق به بذلك اعلم أن فضائل الذكر لا تكاد تحصى وفي الاجتماع
عليه بالجهر والمنا ونته خمسة أقوال المنع وهو لابن شعبان والكراهة لمالك
والجواز للباجي في مكان خال في قليل من الناس والجواز مطلقا للمزاري والاستحباب
استحباب لابن عطاء العباسي لكل واحد حجج وأدلة والواضح منها أن الذكر
جائز بكل حال وعلى كل حال ما لم يؤد إلى غيره من فصل أو رداءة أو منكر
ونحوه وشرطه الذكر أن يريد به تحقيق الأنس بالله تعالى وإذا فهو ذكر العادة
التي لا تجلب إفادة وأما آدابه التوبة والطهارة واللباس الحسن والبيت بيان الآداب
المطيب والتبخر والجلوس كهيئة الصلاة أو متربعا ووضع اليدين على الركبتين
وتغميض العينين وتخييل جمال الشيخ بين عينيه وإذا استمد أحد من

الشيخ

للشيخ والصدق والاخلاص والقوة في الذكر بالقلب واحضار لمعنى الذكر في كل مرة والغلق للباب والترك للدخول والخروج حالة الذكر والاستماع لبعضهم في الذكر واستواء قلوبهم في الصفاء والاعتقاد بانه ادنى من غيره والانفصال عن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وانقطاع ما ذكر التشويش والترك للشبع والترك للحرام والخلوة والسبحة وان يكون المجلس قد بني على تقوى من الله ورضوان وان يكون مفهوم ربي احكام الشيخ ولا يتحرك احد الا باذنه

فهذه آداب الذكر جعلنا الله من المنصوصين في جمع الذاكرين بجاه سيد الاولين والاخرين محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله في كل وقت وحين

فينبغي لصاحب الوليمة ان يدعو الى وليمته اهل الدين والصلاح ليجتمعوا على الذكر وتطيب بهم المجالس وتطفى بهم المناكر واما اهل الطوائف الذين ليسوا على السنة والكتاب فلا تحل مجالستهم واما اجتماع النساء على الذكر فلا باس به في الوليمة وغيرها وفي الحديث النساء شقائق الرجال يعني في امتثال الاوامر واجتناب النواهي يعني انهن لسن بمثابة الرجال فيما يؤدي الى كشفهن كالحرث وزيارة الصالحين وما في معنى ذلك لانهن عورات والعورة يجب سترها ولذلك لا تؤذن المراة ولا تجهر بالصلاة كالرجال ولا ترفع صوتا بالتلبية في الحج ولا بالذكر وما زعمه بعضهم من جواز الذكر للنساء بالجهر فهو باطل عند جمهور المحققين فالمراة كلها عورة يجب سترها واما خروجها فهو على خمسة اقسام واجب كخروجها لتعلم ما يجب عليها من امور دينها ان كانت لا تناله في بيتها وكخروجها ومهما عزمت على

فرع في اجتماع النساء للذكر ولا باس

قال الشيخ الصعيدي [illegible]

[illegible]
[illegible]

من بلاد الكفار وبلد الوخم بشرط الامن والسلامة وحرام وهو الذي يفضي
بها الى الخلوة مع اجنبي او الى تكشف الى من لا يحل او الى موضع النياحة واللهو
والغيبة والنميمة ونحو الفحش واسواق الزنا الذي يجتمع فيه الرجال مع النساء
ومندوب كزيارة العلماء والصالحين مع السلامة من الوقوع في الحرام ومباح
كطلب المعاش مع السلامة ايضا من الوقوع في نوع من الحرام ومكروه كالهارب
من الوباء مع الايمان بالقدر والسلامة ايضا والا فيحرم واما من لم يومن بالقدر
فليس بمومن ولبعضهم رضي الله عنه وقرن في البيوت اي والله قال النسوة دبر
رسول الله من كان يومن بالله فليتبع فعل رسول الله وحاصل
ذلك ان خروج النساء لا يجوز الا فيما لا بد لهن منه واما صوتهن فهو عورة في
ايضا خوف الفتنة باجماع المحققين لان الاذن تعشق قبل العين احيانا ولان السامع
يستمع صوتهن في جماعة ام لا فلا يجوز للمراة ان تبدي صوتها الا في الضرورة
كتعليم العلم ونحوه مما لا غنى لها عنه ومن هذا المعنى كان كلام الصحابة رضوان الله
عليهم مع النساء واما النبي صلى الله عليه وسلم فقد اختص برؤيتهن والكلام معهن
وغير ذلك والله اعلم **خاتمة** اعلم ان من حق الام ومستحقها والربيبة
ان يعلمها المعيشة وادب المعاشرة مع زوجها فكوني له ارضا يكن لك حسن
سماء وكوني له مهادا يكن لك عمادا وكوني له امة يكن لك عبدا وكوني له مطيعة
يكن لك طايعا ونحو ذلك من الوصايا **فهذا** مما ينبغي لولي المراة او و
ليتها ان يعلمها اياه ويجب عليها ان تمتثل وصيته بذلك ومما يتاكد النظر
فيه ايضا لولي الزوجة دخول الحمام الذي استمرت عوايد الناس بدخول العم

العمومية

العروس إليه ولو لم يكن دخلته فلا ينبغي للولي أن ينظر في شيء ولا دخوله
ويعلمهن ذلك لئلا يقعا في محظور وفي الحديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فلا يدخل حليلته الحمام وفي الحديث أيضا ستفتحون أرض العجم وانكم ستجدون
فيها بيوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال إلا بميزر وامنعوها
النساء إلا نفساء أو مريضة وعن مالك كراهته للمرأة وإن كانت مريضة أو
نفساء. وفي الحديث أيما امرأة دخلت الحمام وضع الشيطان يده على قلبها فإن شاء
أقبل بها وإن شاء أدبر بها وفيه أحاديث كثيرة والمعتمد منها أنه جائز إن
كان خاليا بلا كراهة وإذا دخله مع من يستتر جاز أيضا وتركه أحسن عند ابن
القاسم لاحتمال الانكشاف وأما مع من لم يستتر فلا يجوز بإجماع لأن النظر بلا
يجوز إلى العورة حرام والرجال والنساء في جميع ذلك سواء غير أن المرأة
قد يكره لها مع من يستتر ولا يحل لها أيضا دخوله مع الكافرات لأن الكافرة
مع المرأة المؤمنة بمنزلة المرأة مع الأجنبي وقيل مع ذي محرم فلا ترى منها
الكافرة إلا ما يرى الرجل وربما يحرم دخوله في هذا الزمان على الرجال والنساء.
لأن كشف العورة عندهم ليس بعيب ويذمون من يستتر فيه لا سيما النساء. فيه
إنا لله وإنا إليه راجعون ويجري في النهر والبحر ما يجري في الحمام والله أعلم ق
شروطه التداوي والتطهير واعتماد الخلوة والا سفتنا وغض
البصر والرفق في تغيير المنكر وأن لا يمكن أحد من عورته غير زوجته أو جاريته
والأجرة المعلومة والقدر من الماء والتفكر في عذاب جهنم فهذه ستة ولكنه قد
يعجز عنها فليجتهد في غض البصر وإن حضر وقت الصلاة استتر وصلى وما

ومما ينبغي لمن دخل الحمام ان يمكث كل بيت ساعة ثم يغمض عينيه ويدخل
في الثاني ثم يفتحهما ويتبرد فيه ايضا كذلك الى ان يصل الى الحوض ولا يستعجل
الدخول من اول مرة وكذلك في الخروج ودخوله على الريق احسن وليحذر من
استعمال الحنافيه ومن صب الماء البارد على الراس ومن شرب فيه وبعده الا ان
يكون ممزوجا بشراب الورد ومن النوم فيه وليغسل رجليه اذا خرج بالماء البارد
ولا يدخله صاحب الحمى والقروح ونحوهما وكذلك المحموم ومن افناه المرض وليس
دريا الاكل بعده بعكس الحجامة والفصد ولا يجمع بعده وليخرج ملفوفا ما امكنه
انفعه وليشرب بعده ماء او عسلا ومما ينبغي للعروسة ان تضع من
الزينة لتكون جميلة عند الزوج تطييب الفم بالسواك ونحوه لانه من الامور
المراعاة في الزينة وفي الحديث ان الله يحب معالي الامور ويكره
سفسافها ومن تطييبه استعمال المصطكى والعود والقرنفل في الفم
ولسواد الاسنان وصفرتها يحرق العسل في الجمر وتحك به الاسنان بعود
مونع وقد يحرق مع الملح وكذلك ان يخلط بخل وتمضمض به اياما في الشهر
وفي العام سبعة ثم ومن خواص حجر العقيق تنقية الاسنان باصد بقي ويمنع
الحفر وسيلان الدم اذا به يستاك كل يوم ولبخر الفم يستاك بورق العليق
وكذلك اكل الزعتر بالزبيب عند النوم ولعرق الرجل يدلك بشب محكوك
بالماء يورق السوسان والضرو او الاس المعصور ولوشخ الاذن يقطر فيها
دهن عند النوم ثم يدخل من الغد الحمام وينام على جنبه حتى يسيل منها
ما سال ثم ينقيها بقطن ولصنان الابط ونداوة الفخذين ورق الريحان

اليابس

الريحان اليابس يسحق ويجعل على المابط ولا مجانة وكذلك الورد اليابس او تاخذ
ورق الرند والريحان ومرتو وصندا ابيض يطبخ الجميع ثم يجعل يغسل به
موضع لا اذا واما الخضاب بالحنا فهو مما ينبغي ان تستعمله العروسة
وهو مستحب للنسا وسوا كان بالغمس او بالنقش وسوا في الرجل او في اليد
وقد كره النقش بعضهم وهذا اذا لم يمنع وصول الماء الى البشرة في الوضوء
والطهر واما ما يمنع ذلك مما ينجسد او مما هو ناجس فهو حرام ويجب
على الولي والزوج منعها من ذلك ومما يزول به الصبغ من الثياب والابدان
يوخذ دقيق الفول ويخلط بالخل مع خشوم التبغ ويلطخ به في الشمس ثم
يغسل وكذلك بول الحمار والله اعلم وممّا جرت به عادة الجهال في هذا
الزمان من التعافيف المجصصة المتجسدة في الوجه واليد وترك الصلاة للعروسة
سبعة ايام ونحو ذلك فهو حرام وبدعة وكذا ما يخضب راسها بالسواد
وممّا ينبغي ان تتزين به العروسة الثياب والحلي والكحل وكان صلى الله عليه
وسلم يامر النسا بالكحل والخضاب ولباس القلايد والاسورة ولا يتشبهن بالرجال
وكانت نساوه يلبسن المعصفرات من الثياب فينبغي للزوج ان يتنظف ويتطيب
ويلبس احسن الثياب لان جميع ما هو مطلوب في حق الزوجة من الزينة والنظافة كله
مطلوب في حق الزوج الا ما هو مختص بالنسا كلبس الحرير والمعصفر والحلي والكحل
والحنة ونحو ذلك فانه من زينتهن لا يحل للرجال منها الا الكحل للتداوي خاصة
وما سوى ذلك حرام قليله وكثيره سواء عم كله الحرير اذا كان مخلوطا بصوف
او قطن خلاف والمشهور جوازه وكذلك ما يستعمل في عمارة البرانس

سوى ان يشتري بنته بما لها او ينقد صداقها فلعل الزوج قد بالغ في المهر لذلك والله اعلم
بهذا بعض ما يختص بناهب العروسة للدخول واما الرجل فينبغي له ان يتنظف

ابضا

حنا

اما

والتتابع والله أعلم ثم قال تاب الله عليه **فصل في وقت الدخول وصفته وما يلحق به**

وبالدخول وقته معروف ۞ بعد العشاء أو قبلها مألوف
ويكونن طاهرا على الطهارة ۞ هو الصواب دونه بشارة

أخبر عفا الله عنه أن ساعة الدخول بالزوجة بعد صلاة العشاء وهي السنة ويجوز قبل العشاء وبعد المغرب وهو المراد بقوله أو قبلها والدخول جائز في جميع الأيام وسائر الشهور إلا ما تقدم ذكره وما سيأتي إن شاء الله تعالى بعد هذا قوله ويكونن طاهرا البيت أي ويكون الزوج على طهارة بوضوء أو طهر هو الصواب أي السنة وينبغي له أن يجمع بين طهارة البدن وطهارة القلب فلعل الله يكمل له أمره به ثم قال رحمه الله ورضي عنه

ثم يحيي بالسلام باقتفا ۞ ثم يصلي ما استطاع تنفلا
شكرا على نيل نصيب الزين ۞ بذا النكاح دونكم تبيينا
ثمت يدعو ويقول جا ۞ من كل ما اجتناه آمنا

قلت ينبغي للزوج إذا أراد الدخول أن يستعمل السنة في ذلك فيقدم رجله اليمنى في دخول البيت ثم يقول في دخوله بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد عبدك ورسولك النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم تسليما بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله أحد الخ اللهم باسمك دخلنا وباسمك خرجنا اللهم إني أسألك خير المدخل وخير المخرج رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا وروي أن من قال ذلك عند

الدخول

الدخول وعند الخروج من منزله رزقه الله الجنة والبركة في بيته ثم يسلم من في
البيت بقول السلام عليكم ثم يعلمها كيفية الصلاة ثم يامرها بالوضوء ان كانت
على غير طهارة ثم يامرها بصلاة المغرب والعشاء ان كانت لم تصلهما لان العروسة
في هذا الزمان قل ان تجدها تصلي هذين الوقتين ليلة الدخول وليتحرز من
ذلك ثم يامرها ان تصلي خلفه ركعتين وان تامن على دعائه فاذا سلم فليقل
اللهم اصلح لنا ديننا الذي هو عصمة امرنا واصلح لنا دنيانا التي فيها معاشنا
واصلح لنا اخرتنا التي اليها معادنا واجعل الحياة زيادة لنا في كل خير والموت
راحة لنا من كل شر يا ارحم الراحمين يا رب العالمين اللهم بارك لي في اهلي وبارك
لها في اللهم ارزقني منها وارزقها مني اللهم اجمع بيني وبينها في خير اللهم
ارزقني الفها وارزقها الفي ومودتي وحبب بعضنا الى بعض ثم يختم بالصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم وليحمد الله ويشكره ولينوي التوبة من جميع الاثام
وحقيقتها الخروج عن الذنب لله تعالى وفروضها ثلاثة رد المظالم واجتناب
المحارم والنية الا يعود والتوبة من ذنب مع البقاء على غيره صحيحة والقول
والتوبة من كل ذنب والعودة للذنب الذي تاب منه لا توجب رجوع اثمه على
الصحيح والله اعلم وتتبع الكلام على تحقيق ذلك يطول فمن اراده فعليه
بالاحياء والمعيد النصيحة وغيرهما قوله نصف الدين يشير الى قوله
صلى الله عليه وسلم اذا تزوج المرء فقد كمل نصف دينه فليتق الله في النصف الثاني
او بهذا معناه ثم قال رضي الله عنه
وبعد ذا يأتي اما فروردا على جبينه بعه لا قترا

كالعون والنصر والانشراح ، والحفظ في الاعوان جا يا صاح
وتسئل الاله جل خيرها ، وان تجنبه باصاح شرها
وحثه على التعويذ في الصباح ، وفي المسا تهدى الى النجاح

قلت فاذا فرغ من الصلاة والدعاء فليقبل بوجهه اليها وليجلس
بازائها وليقل السلام عليكم وليضع يده على ناصيتها وليقل اللهم اني اسألك
خيرها وخير ما جلبتها عليه واعوذ بك من شرها وشر ما جلبتها عليه وليقرأ
سورة يس والضحى والم نشرح والواقعة والنصر. ابن العربي كل ذلك مرة مرة
ثم سورة القدر ثلاث مرات قوله على جبينه اي جبهتها وقوله بعد كذ فيقرأ في
ما حفظه كذا وقوله والانشراح يعني الم نشرح وقوله والحفظ يعني ابن العربي
وقوله وتسئل الاله البيت يشير الى قوله اللهم اني اسألك خيرها الخ وقد
تقدم وقوله وحث على التعويذ يعني اللهم اني اسألك خيرها الخ وقوله في الصبا
ح يعني في كل صباح ومسا. فليس ذلك خاصا بليلة الدخول قال سيدي احمد
زروق في نصيحته ويستعيذها الله في كل صباح ومسا. انتهى بلفظه
قلت ورايت في نسخة ويستودعها الله في كل صباح ومسا.
فلا ادري هل ذلك غلط من الكاتب او سبق قلم ام ذلك نسخة فان صحت النسخة
فالمراد انه يستودعها الله كقوله استودعك الله الذي لا تخيب لديه ولا
تضيع ودائعه وقوله استودع الله دينك وامانتك ونحو ذلك هو مروي
في وداع المسافر والله اعلم ثم قال الناظم رحمه الله

ثمت نيل بارقيب سعدا ، في جيدها لم تخش منها كيدا

فإنه يؤذن بالصبيان كذاك للصبي خذ برهانا

قال سيدي أحمد زروق في نصيحته وإذا خاف الفاحشة عليه أو على ولده وضع يده
على رقبته ثم قال يا رقيب سبعا ثم يقول فالله خير حفظا وهو أرحم الراحمين
اهـ بلفظه والحفيظ هو العفو وقد أطلقه على الرقبة ثم قال رحمه الله

وغسلك الرجلين واليدين في إنائه منه فيهنا وافتفي
ورشه في كل ركن جاء فاحفظه وقيت البأس والضراء

قال محمد بن عبد الوهاب الحسيني وينبغي له إذا كانت عروسه في أول ليلة أن سيدي
يغسل لها يديها ورجليها ويسمي الله ويصلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويرش بذلك الماء أركان البيت فإن ذلك ينفي عنه الشر والشيطان بفضل الله
تعالى انتهى قلت ولعله يفعل ذلك قبل أن يضع يده على ناصيتها والداعي
والضمير في قوله منه عائد على الماء وسنة المتقدمة ثم قال عفا الله عنه

فصل

واحذر من الجماع في الثياب فهي من الجهل بلا ارتياب
بل كل ما عليهما صاح بنزع وكن ملفا عليهما لا تنزع
معانقا مباشرا مقبلا في نحر عينيها فهاك وافعلا

قال سيدي أحمد زروق ولا يجامعها وهي في ثوبها إذ ليس من السنة اهـ
بلفظه من النصيحة وقال ابن الحاج وليحذر من النوم في الثياب فهو من البدع
والسنة الفراش والتجريد من الثياب اهـ بمعناه وقال سيدي محمد بن عبد الوهاب
الحسيني ثم يدخل معها في لحاف واحد قلت ظاهره أنه لا يجامعها وهما مكسو

مكشوفان وهو كذلك اذ كان النبي صلى الله عليه يغطي راسه ويغض
صوته ويقول للمرأة عليك بالسكينة وفي الحديث اذا جامع احدكم
فلا يتجردا تجرد العيرين وقال القرافي وليغط نفسه واهله بثوب
انتهى قلت فاذا برع من جميع ما تقدم فليأمرها بوضع الثياب
بيدها وهي السنة كالسراويل فانه ينزعه بيده ثم يكشفها ويعانقها
ويقبلها في غير العين قال سيدي احمد زروق وتقبيل العينين موجب للفراق
انتهى من النصيحة ثم قال

وعكس ذا يودي للشقاق، بينهما صاح وللفراق،

الاشارة بذا البيت الى افراد مذكور خاصة بل الى جميع المذكور اي وعكس
المذكور والمعنى ان لا تيان من غير مقدماته والتقبيل في العينين موجبان
للفراق قال سيدي احمد زروق وعدم الملاعبة يوجب كون الولد جاهلا
غبيا انتهى بالمعنى في النصيحة ثم قال عفا الله عنه وعنا

وطيبن فاك بطيب فائح، على الدوام تلتم المنافع

وتطييب الفم موجب المحبة فينبغي له ان يجعل بفيه ما يطيبه كالقرنفل
ونحوه وقوله على الدوام اي ليس ذلك خاصا بليلة الدخول بل في ساير الساعا
ت والله اعلم ثم قال عفا الله عنه

ولا تمكنها خليلي درهما تحلها السوق هاك وابهما
لكونه في الشبه كالزنا. فاحذرن تواجو سنة البنا.

وقال سيدي احمد زروق في نصيحته ولا يعطيها شيئا عن تمكينها

عن

منه فإن ذلك شبيه بالزنا. وكان يعيب عند بعض أهل العلم في نقل السراويل
انتهى باختصار. قوله لحلها السروال ظاهره أن لباس السراويل مطلوب
في خلوة العروسة وهو كذلك قال عبد الملك إنما يستحب للمرأة
لبس السراويل إذا ركبت أو سافرت خيفة انكشاف العورة إذا سقطت عنه
وأما في غير ركوب أو سفر فاللبس وشأنها انتهى وفي الحديث رحم الله المتسر
ولات من أمتي قال ذلك لما صرعت المرأة على عهده فانكشفت فإذا هي بسر
اويل والله أعلم وقوله السروال صوابه السراويل والجمع سراويلات
وإنما أتى به كذلك لضرورة الوزن وربما كان ذلك لغة عند بعضهم ثم قال عفا الإله

ثمت يعلو فوقها بلبس ، وارفع الرجلين عن تنفيس
وارفع العجيزة بالوساد ، سافلة الراس بعكس الهاد ،
مسميا بدون نطق تبيان ، وقائلا جنب الشيطان
وحرك السطح ولا تنال ، ودم وكن تنزع الى ان تزال
وهز فانطح عجزها ولا ، تجهر بقوله تعالى مسجلا
والحمد لله لدى الفرقان ، التي قدمت دون نطق تبيان

قلت فإذا فرغ من جميع ما تقدم فليمض إلى حالته وهذه
الصفة التي ذكرها الناظم هي المختارة عند الفقهاء والأطباء وهو
ألذ هيئات الجماع وقوله مسميا هو منصوب على الحال من فاعل يعلو
والتسمية الواردة في ذلك أن يقول بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب
الشيطان ما رزقتنا وارزقنا ذرية طيبة إنك سميع الدعاء وليقرأ قل هو

بيان حاجة

الله احد والمعوذتين ثم ياخذ ذكره بشماله ويحرك به سكح الفرج في غده

بسم ثم يرسله فيه ولا ينزع حتى ينزل فاذا احس بالانزال ادخل يده تحت وركيها

وهزها هزا شديدا فانهما يجدان لذة عظيمة ثم يقول عند الانزال سرا الحمد

لله الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا قوله الحمد

لله لعل الفرقان اي في سورة الفرقان ولفظ الحمد لله هنا ليس من الاية و

قوله ودم ولا تنزع الى الانزال قال سيدي محمد بن عبد الوهاب وينبغي

لمن تزوج بكرا ان لا يعزل ذكره كما يفعل الجهال بل يبقيه حتى الماء الى رحمها عمره

لعل الله يجعل له من ذلك ذرية ينتفع بها ولعل ذلك يكون اخر عمره فيا نفع

للنساء في الاصابة اخذا من احد الموتة انتهى وقال الغزالي وهي السنة

انتهى **تنبيه** ينبغي للمرأة ان تضم فرجها على الذكر عند

الانزال وتتشرح شدا فانه في غاية اللذة للرجل والله اعلم قال رحمه الله

وان تكن انزلت قبلها فلا تنزع وعكس ذا انزع في خصلا

علم من الانزال منها بافق عرق جبهتها ولصقها انثنى

ويوجب الوداد جمع الماء وبعد يبعد للبغضاء

قال الغزالي واذا قضى حاجته فليمهل عليها حتى تقضي هي حاجتها

وهي السنة انتهى بمعناه وفي الحديث ارضهن فان رضاهن في فرو

جهن وفيه ايضا الشهوة عشرة اجزاء تسعة للنساء والعاشرة للرجال الا

ان الله سترهن بالحياء قوله وعكس ذا انزع في خصلا اي وان نزلت قبلك

فانزع فان فيه اذاية للذكر وان استطعت ان تبول قبل ان تعود ولو

بقطرة

بفطرة بأ وفعل ثم أخبر أن علامة انزالها عرق جبهتها والتصاقها بالرجل ومن
ذلك استرخاء معاطفها وأن تستحيي من النظر في الرجل حتى ربما أعرضت
بوجهها وربما أخذتها رعدة يهتز بها علامة انزالها واجتماع ماء الرجل
وماء المرأة موجب للمحبة ومتى تباعدا كان موجبا للفرقة ولعدم اللذة
ومتى تقاربا كان بقدر ذلك والله أعلم **وفي الحديث** إذا اسبق ماء الرجل
ماء المرأة كان ذكرا وإذا اسبق ماء المرأة ماء الرجل كانت أنثى **وفي الحديث**
أيضا إذا علا ماء الرجل ماء المرأة أشبه الولد أعمامه وإذا علا ماء المرأة ماء
الرجل أشبه الولد أخواله ومعنى علا أي كثر فيتصور من ذلك أربعة
أحوال ذكر يشبه أعمامه وأنثى تشبه أخوالها وذكر يشبه أخواله وأنثى تشبه
أعمامها **فائدة** من خواص قوله تعالى يهب لمن يشاء إناثا ويهب
الخ الآية أن تكتب في سبع تفاحات بيضاء أو بسرات قوله يهب لمن يشاء إناثا
على كل واحدة ثم يكتب في سبع أخر ويهب لمن يشاء الذكور فتأكل المرأة
السبعة التي فيها الذكور في سبعة أيام على الريق كل يوم واحدة وتطعم
السبع التي فيها إناثا لبقرة أو معزة ويكون أكلها لذلك بعد الطهر من
من الحيض قبل أن تحمل فإنها تحمل بالذكور إن شاء الله تعالى نقل هذا صاحب
المقنع عن سيدي محمد بن عبد الوهاب الحسيني **خاتمة** ينبغي
للزوج إذا دخل إلى بيته ليلة الدخول أن لا يدع أحدا يقف حول الباب ولا
في وسط الدار ولا يترك أحدا يمشي هناك من رجل أو امرأة لئلا يشوش
عليه وما جرت به عادة الناس في هذا الزمان فهو بدعة وضلالة وحرج

وأحكم من ذلك دخول الوزراء عند العروسة فهذه مستقبح في القلوب
نعوذ بالله من الخذلان ومما للداية في هذه الليلة وفيما بعدها أن تؤانسها
بالكلام الحسن مما يقتضي الفرح به لتزول الوحشة عنها والدهشة فإن
لكل داخل دهشة ولكل غريب وحشة وتلقمها في فمها شيئا من الطعام و
الحلوى ثلاث لقم ونحوها فقد جاء بذلك الأثر ومما ينبغي للداية أن تجتنب
الأطعمة التي تميت الشهوة كالبقلة الحمقاء والخس والهندبا والخيار والقثاء
والقرع والعدس والشعير والأشياء الحامضة والبطيخ والثوم ونحو ذلك
ومما يقوي الباءة والإنعاظ دماغ الخفاش إذا طلي به أسفل القدمين
قوى بإذن الله تعالى وكذلك مرارة التيس إذا طلي به الذكر وما
حوله وفي الفارسية فيما يقوي الباءة والإنعاظ قوله

وعود خولنجان إن جعلته • في الفم ثم ماؤه ابتلعته
تنعظ إنعاظا شديدا دائما لها • ويكثر المني منك مفرطا
وأكل نرجس مقو للجماع • لذا الرجال والنساء كذا تراه

وقال أيضا في الفارسية

وإن سحق بزر الكراث العتيق • فإنه يقوي ذلك في الحين
والماء الذي يطفى به الحديد • شربه منعظ شديد
فول وكمون وزبيب • مهيج تجده متى أتيت
ونصف درهم قرنفل منقى • شربه في الحليب قوى وقنى
ويشربه المريد للغشيان • في كل يوم درهم لوبان

وبيض الفول

كذا أخذا

كما اذا اشتريت وزن خردله • من حب نافوق دواء النفاله •

وميراث الذيب اذا ما علقت • بالفخذ اليمنى جامع ما بقت •

وان شئت تغسلا اثر النزول • رجع ما زال كما قبل الدخول •

ومما ينبغي لدابنا ان يحرز نفسه من السحر بقراءة البردة وحملها
وما شابههما مما له بركة فان السحر حق واكثر ما يا يدي السحرة لمن عقد
العروسة ومما يبطل السحر ان يكتب في ورقة صغيرة خمسة لامات
وحاوين قبل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا وتبيت تحت السماء ليلة
واحدة ويعلقها عليه تنفع باذن الله تعالى وقال الحكيم خاصية قوله تعالى
واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن
الى قوله يعلمون يكتب في طاسة نحاس احمر على طهارة ونظافة وتبخر
بلوبان وتمحى بماء مطر ثم يرش به البيت فان كل ما كان فيه من السحر يبطل
باذن الله تعالى ولا ينفذ في احد من اهله وان سقي به مسحور ابطل عنه
باذن الله تعالى وللمسحور وللسحر ايضا والغم والامراض ان يكتب في اناء نقيع
بزعفران سبعة ايام ويمحى به على الاسم بن سورة يس والواقعة والفاتحة
والاخلاص والمعوذتين واية الكرسي وامن الرسول الى اخر السورة
وقل الله اذن لكم ام على الله تفترون فاذا اشربه فليأخذ سبع تمرات
عجوة بعد ان يرقيها برقية الزيت الاتي فيه ويأكلها فان السحر يذهب باذن
الله وصفة الزيت المرقي ان تاخذ شيئا من الزيت الطيب وتاخذ عودا
او غيره وتحرك به الزيت وانت تقرا عليه الاخلاص والمعوذتين واية

الغريبي يفعل ذلك سبعة ايام وهذا الزيت ينفع لجميع الامراض وصفة
استعماله ان يجلس في الشمس قليلا ويدهن به الموضع الذي فيه الالم يبرا باذن
الله تعالى وان كان الوجع شديدا جعل عليه بعد الادهان به شيئا من المصطكى
والشونيز اه باختصار من المقنع المحتاج ومما جرب لاذهاب الخوف والهم
وساير الاحزان والامراض الباطنة والظاهرة والنفخ وغيرها ان يكتب قوله
تعالى ثم انزل عليكم من بعد الغم امنة نعاسا الى قوله بذات الصدور محمد
رسول الله الى اخر السورة وتحمل بها او تدهن او تشرب منها انتهى وكل اية
منهما جمعت حروف المعجم باسرها وان اصابه اعراض فليكتب الفاتحة
سبعا وسورة القدر خمسا وعشرين مرة في اناء ثم يمحيه بماء الحمص الذي بات
فيه ليلة ويشرب ثلاثة ايام على الريق قال سيدي احمد زروق في نصيحته
فان لم يبرء فليوكل الامر الى الله تعالى فيما اصابه فقد ذكرت الحلية الحلبية اه بلفظه

في اول شيء ذكر القنفود … فهو الحل للمعقود
وان يشرب دلكة الذكرا … انقضه نقضا شديدا امقرطا
وان تبخر بجلد القنفود … ينحل عقده باذن الصمد
كذا اذا بحلب الديك ابتخر … اعني اليمني منه سبعة اشهر

انتهى ويكتب ايضا لحل المعقود في كف يد الرجل اليمنى اذا جاء نصر الله والفتح
وفي يد المراة اليمنى ورايت الناس الى افواجا ثم في شمال الرجل قال هذا رحمة
من ربي الى حقا ثم في شمال المراة وتركنا بعضهم يومئذ يموج في بعض الى
جمعا ثم في جبهة الرجل والنا له الحديد الى وقدر ثم في جبهة المراة

واحللنا

واصلحنا الدزوج انهم كانوا يعبارعون للى خاشعين ثم تعلو المراة فيها اليمنى
ثم هو كذلك اليمنى ثم هى سمالها ثم هو شمالها ثم كذلك امر فهذا بعض ما
ينبغى للزوج استعماله واما الزوجة فينبغى لها استعمال المسخنات
والمجففات والمضيقات فان كمال اللذة لا تحصل للزوج الا بهذه الاوصاف الثلا
ثة ومما يضيق الفرج يوخذ زاج وشب من كل واحد جزء ويسحقان و
يعجنان بالحصرم ويتحمل منه فانه نافع باذن الله ومما يسخن
يوخذ كرسنة وتسحق وتتحمل منه قليلا مع دهن الزنبق فانه يسخن
ومما يجفف ويضيق يوخذ شب واثمد من كل واحد جزء يدق الجميع
ويجعل فى خرقة مع شىء من عسل وتتحمله المراة وكذلك اذا انشى بشى
الخردل مسحوقا مع العسل انتهى ومرارة الدجاج اذا خلطت بعسل و
طلى به الذكر احبته ولم تحب غيره وكذلك اذا طلى الذكر بمرارة الذيب
وكذلك دم الغراب وكذلك شحم الغزال وكذلك مرارة الضبع وكذلك
خصية الديك تسحق بزيت ويطلى بها الذكر وحم الخطيف اذا سقى
للمراة لم تزن ابدا الا ان هذا مما ينبغى اجتنابه لان الدواء حرام والله
اعلم ومما يذهب الغيرة من المراة ان تسقى لها دماغ ارنب بشراب
وهى لا تعلم وان اردت ان تعلم هل هى بكر او ثيب فتاخذ ثومة فتقشر ثم
تنقشها بابرة فى غير موضع ثم تحملها فى فرجها ليلة فاذا اصبحت فا
تشمها فان وجدت رائحة الثوم فى فيها فهى ثيب والا فهى بكر واذا
نام فراش المراة بشىء من ضفدع اخضر وهى لا تعلم ثم نام عليه فانها

ويطبخ بشراب ويستعمل عوضه كما ان ورد حج (ط) ا (ب)
يوخذ الزاج وقشر الرمان وعفص والكمون يعجن (ط) ا

فحدثني بكل ما علمت في يومها فهذا بعض ما يختص بالزوج باختصار
والله ولي التوفيق ثم قال **فصل**

تمنع من خل ومن فلسبور ، داخل سابقها عن مشهور
ولبن وحامض التفاح ، خوف امتناع الحمل جا باصطلاح

قلت ينبغي للزوجين ان يعتنيا باسباب الولادة لان ثمرة النكاح
هو الولد وفي الحديث اذا استقر الماء في رحم امراة كان لها مثل اجر الصائم
القائم المخبت المجاهد في سبيل الله فاذا ضربها الطلق لم يدر احد ما
ثوابها الا الله عز وجل فاذا وضعت كان مثل اجر الشهيد في سبيل
الله المتشحط في دمه فاذا ارضعت كان لها بكل مصة عتق رقبة فاذا
افطمت نادى مناد من السماء ايتها المراة استانفي العمل فيما
بقي فيما بقي فقد كفيت ما مضى ومما يعين على الولادة ان تعقد
زن نشارة العاج ان شربت العاقر منه وزن درهمين في كل يوم بماء
او عسل حتى تكمل سبعة ايام ثم جامعها زوجها فانها تحمل باذن الله
وكذلك الحمل ان طبخ منه ربع رطل في سبعة ارطال ونصف
من الشراب وسقيت منه المراة التي حملت مرة ثم انقطع عنها الحمل ثلاثة
ايام فمن التي نفعها باذن الله تعالى وعلامة انتفاعها به انها تتقيا
مع من المقنع المحتاج واذا انقع حب الخروع في ماء يوما وليلة ثم اخذت
منه بصوفة بعد طهرها وجامعها الرجل حملت باذن الله تعالى
ومما تختبر به المراة واذا تحرت المراة في وقت حيضها كل يوم

ثلاث

ثلاث مرات بشعر الرجل ثم اغتسلت وتجردت بعد ايام وجامعها حملت
باذن الله ومما يجرب به المراة التي لا تلد هل هي عاقر ام لا او
ان ذلك يحدث بسحر ونحوه ان تتبخر بسنا ذربان بالكذ من جنبها
فهي ولدت الا لعارض في السحر ونحوه فيذهب باذن الله والله اعلم
وان لم تبل فهي عاقر والسلام والمراة التي لا تلد تجعل يدها اليمنى
على حجر بطنها ليلة الجمعة بعد اضطجاعها معه في فراش واحد وتقرا
المصور المصور الف مرة وتعد بشمالها وعلى كل تقول راس مائة
تقول اللهم صور في هذا الرحم بشرا سويا ناطقا اسمه احمد او
محمد او ابو القاسم انك انت المصور فانها باذا تقر بما ذكرنا من
الاعتناء بالولادة وينبغي للعروسة ان تمتنع داخل
السابع من اكل الخل والقسبور واللبن الحامض والتفاح الحامض
وجميع ما فيه حرارة ومرارة كالترمس والزنبوز وكالحمص واللوبيا
مخافة امتناع الحمل ويكون غذاؤها لحوم الدجاج والسفرجل والر
مان والتفاح الحلو وتمضغ المصطكى والكندر وهو اللبان واللو
بيان ونحو ذلك ولا تشم الا الاشياء الطيبة وتجتنب طول المكث
في الشمس والحمام وكل هذه الاشياء تراعى في حق الحبلى وليحذر
عليها من الوثبة والسقطة والضربة لا سيما في اول الحمل واخره وفي
تعيش الحبلى من اكل السفرجل لا سيما في الشهر الثالث والرابع
منافع كثيرة في تحسين صورة المولود وكذلك في التخبيص باللوبيا

وهو العنبر وفي الحديث نعم الدخنة اللوبان وهي التي تبخرت بها مريم
عند ولادتها وان البيت اذا تبخر باللوبان لم يقرب به حاسد ولا
كاهن ولا شيطان ولا ساحر وفي الحديث يا معشر الحبالى بخرن
اولادكن باللبان فانه يزيد العقل ويقطع البلغم ويذهب بالنسيان
اه وكذلك التبخير بالحرمل والزعتر ويروى ان قوما شكوا
الى نبيهم قبح اولادهم فاوحى الله اليه مرهم ان يطعموا النسا
الحبالى السفرجل اه ولتغليب الحامل كثرة التخليط في ما تاكل
واذا اشتهت الحبلى اكل الفحم والطين فينفع الكمون في الخل
وتجففه وتسف منه الحبلى كل يوم فانه يقطع شهوة الطين وكذلك الحماض
نافع باذن الله تعالى وللاشياء الردية وشرب الحصرم وعصارة التفاح
الحامض نافع للوحمى وساير الحوامل وكذلك ان تجود بنعنع انسان بريث من
الوحم ولقطع نزف الدم من اي موضع كان ان تتختم بالعقيق وكذلك ان
اكلت الخرنوب وكذلك ان تسحق زهر الياسمين وتشرب من ماية ثلاثة
ايام في كل يوم مقدار اوقية فقطع نزف الارحام باذن الله وكذلك بعر
المعز اليابس اذا دق وخلطه بكندر وحملته المراة في صوفة او قطن
قطع نزف الرحم المدمن باذن الله تعالى واذا قرب وقت الولادة فينبغي لها ان
تدخل الحمام وتكثر من دهن ظهرها وبطنها وكذا اكلها الحلاوة والا
غذية اللذيذة ومما يسهل الولادة وضع الحامل المأخوذة من
البيض العتيق على عانة الحبلى وسرتها وكذا سلخ الحية اذا وضع على

ويورث الحمق

وركها

الوضعية

ودكها وكذلك العزيزة اذا علقت على فخذها وكذلك حجر الزناد اذا
علق بخرقة على فخذها وكذلك اذا مسح فرج المراة ببرارة الخفاش مجرب
وكذلك اذا ان سقيت وزن درهمين من الزعفران وكذلك ان سحق حجر
الزناد وشربت منه وزن درهم مع مثله زعفران في مرقة دجاجة س
سمينة وكذلك ريشة النسر ان وضعت تحتها مجرب صحيح وكذلك
راس العنزان علق على فخذها الهم ولا سفالة المشيمة اذا بخرت بسلخ
الحية وفعت مشيمتها مجرب صحيح التشوين تخرج لها جنة والمشيمة وكذا
اذا بخرت بزبل بقرة خرجت مشيمتها وكذلك التبخير بزبل الخيل يخرج لها
جنة والمشيمة ولعسر الولادة ايضا يوخذ شقفة فخار جديد وينقش
فيه هذا الخاتم وتجعلها الحامل تحت قدمها وينزعه عند وضعها ويهز اجفنة

دع	هو	رب
زح	ط	وح
حط	اا	وع

وقيل يكتب في بطاقة او خرقة وتضع
على فخذها انتهى واذا حضر
وقت الولادة فلا تكثر التقلب بل تمد
رجليها ثم تقوم عليهما مرارا وتدلك فم
الرحم بدهن الخل والسوسان وان عسر انشقاق المشيمة شقتها القابلة
بظفرها او بسكين صغيرة انتهى **تنبيه** قوله تمنع وقوله
سابعها يوخذ منه انه يقيم عند العروسة سبعة ايام كذا قوله تمنع مبني
للمفعول وهو كذلك ان كانت بكرا وفي الحديث للبكر سبعا وللثيب
ثلاثا وهل ذلك بيمين يكون له غيرها اولا فقولان والراجح انه حق لها ولا

وهل ذلك حقوله
او لا قولان

بيان
بالاذان

ولا مع انه يقضي به لها ويجوز له التصرف في حوائجه والخروج الى المسجد
وقيل لا يخرج الا الى الجمعة خاصة ولا يخرج لما سواها وان طلبته الثيب
في تعجيل سبع وكان له غيرها فقيل يجيبها ويقضي بذلك للاخرى و
قيل لا يجيبها وهو الاصح وفيه ابعد تمام ذلك بايهما احب وقيل بالقرعة
والابتداء بالليل مستحب والله اعلم خاتمة ومن اداب الولادة الا يكثر
الفرح بالذكر والحزن بالانثى فانه لا يدري ايهم الخير له وفي فضل
البنات وادخال السرور عليهن احاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم
من اشترى طرفة فيبدا بالانثى قبل الذكور نظر الله اليه ومن نظر الله اليه لم
يعذبه ابدا ومن اداب الولادة ان يؤذن في اذن المولود وتحنيكه بتمرة
او حلواء يمضغها ثم تحنكه بها ويتفل من ماء فمه في فيه وفي الحديث
من ولد له مولود فاذن في اذنه اليمنى واقام الصلاة في اذنه اليسرى
رفعت عنه ام الصبيان انتهى ومما يجب على الولي ان يسال
القابلة عن مباشرتها للمولود ويعلمها السنة في ذلك بان تتحفظ
عليه من دم النفاس ومن ساير النجاسات وان لا تكتفي في شيء من ذلك
بغير الغسل بالماء الطاهر وان لا تطعمه حراما والا تعالج خروجه
وان لا تتطير بشيء مما جرت به عوائد القوابل كوضع اللوح والخبز والسكين
التي قطعت به سرته ونحو ذلك عنه راسا ولا حضار الصبيان عند قطعهم
ته ولا اخذ القابلة الثوب الذي زاد فيه وكسفوطه في خرقة حرير
قبل ان يعلم انه انثى وقبل هذه الامور يجب الا يخفى ان منها ومما
يجب

يجب على الولي ايضا ان يعين اجرة القابلة ولا يتركها على غير اجرة
معلومة وينبغي عليه ايضا ان يحمد الله ويشكره تعالى على تخليص الزوجة مما
كانت فيه وعلى خروجه بشرا سويا سواء كان ذكرا او انثى فهي نعمة يجب
الشكر عليها من وجوه عديدة وينبغي ان يعصر انف الطفل عند الولادة
وبعدها ويرفق بالدلك والدهن والتقميط ولتجتنب المرأة دخول لبن
في انفه عند الرضاع ولتحنكه بالعسل ولتلوي على عينيه من الايام الاول
خرقة من كتان ولا يكون في موضع كثير الضوء والشعاع ولتعلق امامه
خرقا ذات الوان مصبغة وخرزا او نحو ذلك ومن تعويذ الاطفال ان تكتب
في حرز وتعلق في عنقه اعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه
وشر عباده ومن همزات الشياطين وان يحضرون انتهى واذا حضر
وقت كلامه فلتكثر من دلك لسانه بالعسل والملح واذا حضر نبات
اسنانه فلتدلك لثته بالزبد وشحم الدجاج انتهى وان قل لبن الام
فلتكثر من اكل الحمص وكذلك الطيفوان تطبخ وتشرب ولتعقبه تستعمل
النعناع على التعب والكندر مع الصعتر ودهن الورد يلطخ على الثدي ومما
ينزل ايضا ومما يحلل اللبن تأخذ حبة حلاوة والنافع والجلجلان وكله
والسانوج والحرف والزعتر واملي والنعناع ومشتشين والاوزا
متساوية ثم يدق الجميع بعد تجفيفه ما يجب ويخلط بمثله من سميد القمح
ويعجن بماء نقع فيه الحمص ويجعل منه خبزا رقيقا ويطبخ في الفرن
بعد ان يهدأ من سخانته ويدق الرغايف وتطحن ويجعل من طحينها

رقيق بالعسل والزبيب وتاكل المراة منه كل يوم ويتعين عليه ايضا المنع من
شيء اعند ذلك من افعال النساء بالزغاريت واللعب والشطح باللهو ورفع
الصوت ونحو ذلك فجميع ذلك حرام لا يحل السكوت عليه والحب في الله والبغض
في الله ومما ينبغي عليه ايضا ان يسمي المولود باسم حسن وان يعلمه
القران والوصيي ان كان ذكرا وان كانت انثى يعلمها سورة النور
وقيل سورة يوسف وقد جاء النهي عن تعليم سورة يوسف للنساء
وان يسكنها الغرف وهذا من حق المولود على والده وفي الحديث احب
الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمان وفي الحديث ايضا سموا باسمي
ولا تكنوا بكنيتي قيل ذلك خاص بزمانه صلى الله عليه وسلم والله اعلم
وفي الحديث من ولد له مولود فسماه محمدا حبا لي وتبركا باسمي كان
هو ومولوده في الجنة وفي الحديث ايضا من كان له ثلاثة من الولد ولم يسم
احدهم محمدا فقد جهل وفي حديث اخر فهو من الجاهلين وفي اخر
فقد جفاني وفي اخر اذا سميتموهم محمدا فاكرموهم وعظموهم
وبروهم ولا تقبحوا لهم وجها وفي اخر ليسمونهم محمدا ثم يسبونهم
وفي اخر ثم يسبقونهم وفي فضل التسمية بهذا الاسم الشريف
احاديث كثيرة وفي الحديث لا يدخل الفقر بيتا فيه اسم محمد انتهى
ومن له اسم يكره يستحب له تبديله والمستحب في تسمية السقط
ان يسمى بنحو حمزة وطلحة والتسمية مستحبة في السابع ولا باس
بتغيير الاسم قبله وتمنع التسمية بنحو حرب وحزن ومالك الاملاك
ونحوه

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

ونحوه **وفي الحديث** هو أخنع الأسماء عند الله انتهى يمنع الكذا ملكي
ولا ينبغي بنحو جبريل ولا بياسين ومما ينبغي على الولي أيضا الـ
العقيقة وهي سنة مؤكدة على المشهور ومن لم يكن له يوم ذا ضحى
إلا شاة واحدة فإنه يعق بها على راجح والله أعلم ويكفي للذكر شاة
وللأنثى شاة خلافا للشافعي فإنه جعل للذكر شاتين ويتعدد التوأمين
ويجزئ فيهما ما يجزئ في الضحية والمشهور أنها كالضحية في أجناسها
وقيل لا يعق بالإبل والبقر ووقتها اليوم السابع على راجح فلو أنه
ذبحت بالليل أو عند ميل الشمس فلا تجزئ على المشهور ولا يحسب اليوم
الذي ولد فيه على المشهور وتسقط بفوات السابع وبفوات الفعل
قبله على المشهور **ويكره** جعلها وليمة على المشهور وقيل بالجواز
لأنه طعام سرور والسنة إطعام الناس في مواضعهم ويستحب
أن يحلق رأس المولود يوم السابع ويتصدق بوزنه ذهبا أو فضة وقد
يستحب أن يلطخ رأس المولود بالطيب كالزعفران وماء ورد ونحوه
ويكره ما كانوا يفعلونه في الجاهلية من تلطيخهم رأس المولود بالدم
ويجوز كسر عظام العقيقة وقيل يستحب مخالفة للجاهلية أيضا لأنهم
كانوا يفعلونه من المفاصل ولا بأس بتخيير الاسم قبل السابع ويكره
الختان في السابع مخالفة لليهود وكذلك في يوم الولادة والختان للرجل
سنة مؤكدة ومن تركه من غير عذر ولا علة لا تقبل شهادته ولا إما
مته وحده من سبع سنين إلى عشر كالصلاة وأول من اختتن إبراهيم

ابراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة وقيل ابن مائة وعشرين سنة
واختتن اسحاق على راس سبعة ايام واختتن اسماعيل على راس
ثلاثة اعوام عشر سنة والخفاض للنساء سنة ويستحب الستر
عنده وعدم المبالغة في القطع وعدم الاطلاع عليه وصفته ان تقطع
الخافضة التي في فرج المرأة وهي قائمة مضمومة فان كهيئة لها جلدة من
بين الشفرين فتقطعها وسببه قصة هاجر مع سارة فانظرها وفي
وسبب الختان وقصة ابراهيم مع العمالقة والله اعلم **فائدة**
في ذكر بعض ادوية لبعض امراض الصبيان منها دهن البنفسج
يسهل حركة المفاصل ام ولقروح ر ومرهم الخاتم الزفت الاسود
معجونة بزيت او بدهن ورد فانها تجفف قروح ر ويسهم باذن الله تعالى
ولبول الفراش بخور ظلف المعز ويعجن بعسل ويشرب بالماء فانه نافع
باذن الله تعالى وفي البا وسبة

ومن يبول في فراشه في نومه فليتبخر بجلد قنفذ يابسه
او يسقى من رماد ظلف تيس مجرب في هذا الجنس

انتهى ولسعال الهم دهن البنفسج اذا حل فيه شمع ابيض ودهن
به صدورهم نفع باذن الله تعالى وللصراع اذا علق الذهب الابريز على
صبي ما يفزع ولم يصرع باذن الله تعالى ولبياض اعينهم عصارة الشعابنو
تجلي ذلك باذن الله تعالى واذا اخذت ام الصبي مثل الحمصة من الملح
الدراني وتلقيه في فمه على الريق فاذا اكلت الفنة ذلك في عين الصبي

ظهر

بيان
فرج

ذهب البياض باذن الله تعالى وللعرطمسة ولعياذ بالله الجلد اذا
اجتنبت عيونها الرخصة ودرست وطبخت في سمن حتى تتهرا
وطلي بذلك العرطمسة ينفع باذن الله ومرارة الخنزير او الذيب
او الذيب اذا اطليت احدها بعسل وقلعل انبتت الشعر في راس
الاقرع باذن الله تعالى قال

القول في الجماع واوقاته مهذب النعيم في الاباة

القول والفصل والباب بمعنى واحد اي هذا باب تدخل منه الى
معرفة آداب الجماع واوقاته فهو على حذف مضاف تقديره القول
في آداب الجماع وفي اوقاته ثم قال

بكل ساعة من الايام من غير ما يانيك في النفاس
يجوز فيها الوطئ يا ذا الشان كما اتى في سورة العمران

اخبر ان الوطئ جايز في كل ساعة من ليل او نهار الا ما ياتي ذكره بعد هذا
قريبا وهو قوله ومنعه في الحيض والنفاس الخ ما ذكر وقوله كما اتى في سورة
العمران يريد قوله تعالى نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم من ليل او نهار
على احد التاويلات ثم اشار الى الافضل من ساعة الليل بقال

لكن صدر الليل اولى فاعتني وقيل بالعكس واول شهر
وليلة العروب والاثنين توذن بالفضل فخذ من مبني
وكونه بعد نشاط فاعتني وخفة الاعضاء وهضم فاثبتا

اخبر ان الوطئ اول الليل افضل من اخره لكن نساع وقت الصلاة فجلد و. اخر

وبعبادته

منق بخير

الليل فقد يضيق الوقت فيه وقد تحدث بالجم روائح تستنكر فيؤدي في الى
التنافر **قوله** وقيل بالعكس اي وقيل ان الوطئ اخر الليل افضل من اوله
لئلا ينام وهو جنب وهو قول الغزالي والاول اشهر والله اعلم **قوله** وليلة
العروبة الغزالي ومن العلماء من استحب الجماع يوم الجمعة تحقيقا لاحدى
التاويلين في قوله صلى الله عليه وسلم رحم الله من غسل واغتسل انتهى وزاد
غيره ليلة الاثنين لفضلهما والله اعلم **وقوله** وكونه بعد نشاط الخ من
اداب الجماع ان يكون بعد مقدماته حتى تنشط النفس اليه وينهى وقوع الوطئ على
امتلاء البطن والعروق والاعضاء كان مهيجا لها وجاع المفاصل وغيرها وفي
الجماع على امتلاء البطن ضرر كثير فلينتفه من اراد صحته والله اعلم ثم قال

ومنعه في الحيض والنفاس وضو وفي العرض التباس

قال تعالى ويسئلونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض
ولا تقربوهن حتى يطهرن قيل معناه فاعتزلوا فروجهن وقيل من اشهن
وقيل ما تحت ازارهن والمشهور الثالث لقول عائشة رضي الله تعالى عنها
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام معي وانا حائض وليس بيني وبينه
الا ثوب يجاوز الركبتين وفي الحديث ايضا المراة تشد ازارها وشانه باعلاها وكان
صلى الله عليه وسلم يضع راسه في حجر ازواجه وهن حائضات والمشهور ان
النهي في هذه الاية للتحريم والله اعلم وقوله حتى يطهرن يعني بالماء
وهو المشهور وقيل بالتيمم عند وجوبه والله اعلم وله ان يواكلها ويضا
جعها والله اعلم وله ان يستمتع بيدها وله بانيها في غير الفرج دائما

وله

بانه يضر بها التحرك شهوتها وذلك حرام ومن وطئ زوجته او امته في
الحيض فليستغفر الله تعالى وليتب وليتصدق بدينار ان كان ذلك في اوله وان
كان ذلك في نصف الحيض فنصف دينار وان كان في اخره فربعه وبد
والله اعلم وقيل بنصف وبدينار مطلقا والله اعلم وحكم النفاس حكم الحيض
في جميع ذلك وقال الغزالي ان الوطئ في الحيض والنفاس يورث الجذام في
الولد والعياذ بالله واما ان ضاق وفعل ذلك فليستغفر الله وليتب وليتد
ارك ما فاته والله اعلم ثم قال غفر الله له

وليلة الاضحى على المشهور ، كالليلة الاولى من الشهر
وضف اليها نصف كل شهر ، واخر الليالي منه فادري

يقال ان الجماع ليلة عيد الاضحى يوجب كون الولد سفاكا والله اعلم وقال
الغزالي يكره الجماع في اول ليلة من كل شهر وفي اخره قيل ان الشياطين
يجامعون فيها وقيل يحضرون الجماع فيها وفي الحديث لا تجامع ليلة الشهر
او في النصف انتهى ويقال ان ذلك يورث الجنون في الولد والله اعلم وهذه
الايام بالكراهة والتي قبلها بالمنع وانما عطفها عليها لموافقتها في الابعاد
التي تاتي من الجماع فيها والله اعلم ثم قال غفر الله لقائله ولجميع المسلمين

بخمسة في كلها يا صاح ، علة تكون بذا النكاح

والاذى المشار اليه وهو ما تقدم من كونه يورث الجذام وسفك الدم ثم قال

واحذر من الجماع في حال الظما ، والجوع صاح هكذا منهما
والغيظ والفرح كذاك وردا ، والشبع والسهر لذاك مسندا

وقت الصلاة بحيث انه اذا جمع واغتسل لم يدرك الوقت
فهو ممنوع ايضا بالجماع وان فعل ذلك
اهـ

والغم والاسهال في انتقاء ثم اخروجه من الحمام
اوقبله كما التعب والحجام بعو وحقفوا ولا ملامه

قال القرافي ولا يستعمله على العطش والجوع فانه يسقط القوة انتهى بمعناه والجماع على الجوع المفرط يورث الغشا وعلى الشبع يورث اوجاع المفاصل وعلى السهر يسقط القوة وعلى الهم كذلك وقال الرازي ايضا وليحذر ان يكون قبله قيء او اسهال او خروج دم او عرق او بول كثير او ضربا من ضروب الاستفراغ فانه مضر وكذلك على التعب انتهى معناه ولا يجامع بعد الحمام فانه يملأ الراس ولا قبله فانه يسقط القوة والراس

قلل من الجماع في المصيف وحالة الامراض والخريف

قال الرازي ولينوقى صاحب المزاج اليابس الجماع في الازمنة الحارة وصاحب المزاج البارد في الازمنة الباردة وينبغي ان يقلل منه في المصيف والخريف ويترك البتة في وقت فساد الهواء والامراض الوبائية اهـ باختصار بعضه بمعناه وبعضه بلفظه ثم قال

مرنان حقها باستصلاح في كل جمعة مع الصباح
ومن لحفظ صحة ورد في جمعة من ذا اعتزال لا يقدح

قال شيخ احمد زروق وحقها في كل جمعة مرتان صح بلفظه في النصيحة وقال ابو الحلمتي الصغير قال ابو عمران اختلف في اقل ما يقضى به على الرجل من الوطء للمرأة فقيل بيوم من الثلاثة اخذا من قوله تعالى للذكر مثل حظ الانثيين وقيل بليلة من اربعة اخذا من كون الرجل

من وج

يتزوج أربعة حرائر وقيل مرة في كل طهر انتهى **قوله** ومرة بجمعة
صحة وجد ورد قال سيدي أحمد زروق في النصيحة واحفظ ما الخصنة — ما الصحة
أن كان معتدل المزاج في الجمعة مرة انتهى بلفظه **وفي** الحديث أن الرجل
إذا هم بغشيان أهله فلاعبها كتب الله له عشرين حسنة ومحا عنه
عشرين سيئة فإذا أخذ بيدها كتب الله له أربعين حسنة ومحا عنه
أربعين سيئة فإذا قبلها كتب الله له ستين حسنة ومحا عنه ستين
سيئة فإذا أصابها كتب الله له عشرين ومائة حسنة ومحا عنه عشرين
ومائة سيئة فإذا قام ليغتسل باهى الله به الملائكة يقول انظروا إلى
عبدي هذا يغتسل في هذه الليلة من خشيتي ويقينا بأني ربه أشهدكم
وإني قد غفرت له فما يجري الماء منه على شعرة إلا كتب الله له بكل شعرة
حسنة انتهى وفي فضل الجماع وجه الاستكثار أحاديث كثيرة فمن — مسئلة
أرادها فليطالع كتاب الغاية لعبد الملك بن حبيب **ثم قال**

وفي اختيار لا يقل يا فتى ، إذا انتضرت فيها كما أتى ،
والعكس بالعكس كذا أي يعني ، فاضع لما قيل وحقق الخبر ،

قال سيدي أحمد زروق ولا يكثر عليها حتى تمل ولا يقل حتى تتضرر
بلفظه من النصيحة قلت ولا يكلفها من ذلك ما لا تطيقه وكذلك لا
يجوز لها الامتناع من غير عذر والله أعلم وقال أبو الحسن الصغير قال أبو
عمران أما كثرة الوطء فقد قال ابن حبيب هي كثرة الجماع لها ما قدر
عليه وإن اشتكت بكثرة الوطء فقضى لها بأربع مرات في اليوم وأربع

مرة في الليل وان لم تقدر على التمكين لكبر دالة فقيل يفرق بينهما
وقيل يومر بتلبيد ما زاد على القدر المعتاد وان منعت الجماع خوفا
من الماء في البرد لا يكون لها الامتناع لاجل ذلك ولو اداها ذلك الى انتقالها
للتيمم على المشهور والله اعلم وكذلك اعتذارها بالطفل الرضيع لا يقبل
لانه اراد بولده وكذا الماء يعني اللبن والله اعلم وفي الحديث اذا دعا
الرجل زوجته الى فراشه فابت من ذلك لعنتها الملائكة حتى تصبح ثم قال
واعلم بان سنة الجماع في موضع يومن من سماع
حس وصوت هناك بالطاح ولا بغير هناك احد فليفعل
قال الامام بن الحاج فان كانت له حاجة الى اهله فالسنة الماضية
في ذلك ان لا يكون في البيت احد وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنه اذا كانت
له حاجة الى اهله اخرج الرضيع من البيت والمقصود ان يكون سالما من
عينين تنظران اليه لان ذلك عورة والعورة يجب سترها اه باختصار
وعن ابن الماجشون لا يطاها ومعه في البيت احد صغير او كبير نائم او
غير نائم اه وفي بعض الاخبار يكره ان تكون معه في البيت بهيمة اهو النهي
في هذا كله للتنزيه والله تعالى اعلم لان الاصل اباحة الوطي وانما كره ذلك
لاجل الحياء الذي هو من الايمان اه مختصرا بالمعنى من جواب ابي عبد الله
الحطاب وظاهر كلام اللخمي والقضيب المنع على ما قاله صاحب المقنع المحتاج
وذكر ايضا صاحب المقنع المحتاج ايضا ان الجنك سيد عمر بن عبد الوهاب
الحلبيني حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وطي امراة بغير بيده في قبل فقد

ازبر

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله

بريئة منه الزمنة اه واهل البوادي وغيرهم في ذلك سواء والله اعلم

ثم قال عفا الله عنا وعنه امين امين امين امين

وجاز حايل كثيف بافتضا، لمنزله مسكن واحد اثنتي

قال ابو عبد الله الفخار واما ان كان عليه في اخراج غيره مشقة لكونه ليس له

الا مسكن واحد فانه يجعل حايلا بينه وبينهم وليحافظ من الصوت في ذلك ثم قال

وكل حالة سوى ما يذكر، جاز عليها الوطي عو واخبر

اخبر ان الوطي جايز على كل حالة سوى ما يذكر بعد هذا وهو قوله وجنب الجماع

في حال القيام التي اخره ثم قال رحمه الله تعالى

كذاك ما ذكرت صاح اولا، وقيل بل من خلفها فليتحملا

اعني لذا الحمل وينبغي باركه، على عماد لا تكونن تاركه

لما ذكر ان الوطي جايز على كل صفة استدرك الصفة المختارة في ذلك فقال

كذاك ما ذكرت قبل هذا في فصل الدخول من كونها مستلقية وراسها

منكسا اولى واحسن قال الرازي واحسن حالة هيية الجماع استلقاء المراة

وعلو الرجل عليها وان يكون وركها عاليا وراسها منكسا فان ذلك امر اراد

اللذة اه محل مختصرا قوله وقيل بل من خلفها الى قوله لا تكونن تاركه

وانما لا يحتاج الى بيان ويوخذ منه ان الرجل ياتي امراته كيف شاء اذا كان

في المحل وهو كذلك وقد قال علي كرم الله وجهه ينبغي مطيته يركبها

كيف شاء وقال تعالى فاتوا حرثكم انى شئتم اي على اي حالة شئتم اذا كان في

محل الولد وهذا على احد التاويلات وقد تقدم فيها تاويل اخر وهو ان المراد

صح الجوار واحد منكم

أبي وقد شبعتم وفيها غير ذين والله أعلم وفي الحديث أن زوجي يأتيني مدبرة
يعني من خلفها كما أشار في النظم فقال صلى الله عليه وسلم لا بأس به إذا كان في
اسم واحد يعني في الفرج والاسم الثقب والله أعلم قلت وقد ذكر لي بعض الفضلاء
الأخيار أن هذه الصفة أبلغ في اللذة من كل صفة بكثير وذكر أن فيها طبا كثيرا
للبدن والله أعلم وكنت رأيت في بعض المصنفات إنكارها وهي من صفات البهائم فقد
يرد له ذلك فقال إن المراد بذلك أن تكون المرأة قائمة محدودبة فهذه هي من
صفات البهائم والله أعلم ثم أشار إلى الحالة التي تجتنب في الجماع فقال

وَجَنِّبِ الجماعَ في القيامِ ... وفي الجلوسِ وكذا نيامِ
على جنبها صاحِ يُتَّقَى ... لضررٍ أو داءٍ هاك حققا
قعودها عليه صاحِ يمتنع ... لضرر الإحليل هاك واستمع

ثم قال صاحب الإيضاح الجماع في حال القيام يضعف الفخذ والركب والجماع في حال
الجلوس يورث وجع الظهر والبطن والعصب وتحدث منه القروح اهـ وتقدم أن الجماع في حال القيام
من صفات البهائم وقال سيدي أحمد زروق ورأيتها على الشق يورث وجع الخاصرة
وقال الرازي صعود المرأة على الرجل يورث القروح في الإحليل اهـ والإحليل هو
الذكر وهذه الأشكال كلها لا تحمل المرأة فيها على ما قاله صاحب الإيضاح والله أعلم ولا
بأس في التسري بها وغيرها وإنما تكره من جهة الطب وما ورد فيه والله أعلم ثم قال رحمه الله وعفا عنه

والوطء في الأدبار ممنوع فقد ... لعن فاعله فيما قد ورد
وكل من أجاز فعله فلا ... يعمل عليه عند جل النبلا

قال سيدي أحمد زروق في النصيحة ودبر الزوجة في التحريم كغيرها لأنه لا

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله

لا يوجب حد القوة الشبهة ونسب لمالك اباحته فتبرا منه وكذب نساؤكم حرث لكم
فاتوا حرثكم انى شئتم وهل يعرف الحرث الا في محل الزرع اهـ بلفظه وفي الحديث
ملعون من اتى امراته في دبرها وفي الحديث ايضا هي اللوطية الصغرى وبها ابتدا
قوم لوط وفي الحديث ايضا لا ينظر الله لرجل اتى امراته او رجلا في الدبر اهـ وفي الحد
يث من اتى امراة حائضا او امراة في دبرها فقد كفر يعني كفر المعصية اهـ ومن
بعض خطب النبي صلى الله عليه وسلم ومن نكح امراة في دبرها او رجلا او صبيا حشر
يوم القيامة وهو انتن من الجيفة يتاذى به الناس حتى يدخل نار جهنم واحبط
الله اجره ولا يقبل منه صرفا ولا عدلا ويدخل في النار في تابوت من نار ويسمر
عليه بمسامير من حديد وهو اشد الناس عذابا يوم القيامة الا ان يتوب قال صا
حب المقنع المحتاج وجدته بخط سيدي عمر بن عبد الوهاب الحسيني اهـ **قوله**
في الادبار الالف واللام للجنس اي جميع الادبار من الرجال والنساء والله اعلم وهل
يجب الغسل على المفعول في الدبر ام لا ذكرا او انثى ولم نر نصا فيهما والله اعلم انه لا غسل
عليه وقال في الشامل واوجب العدة والكفارة والغسل منهما ولا يحلل ولا
يحصن وفي تكميل المهر به قولان ويحرم به الصهر كالوطء في الفرج اهـ واما
التمتع بظاهر الدبر يعني بين الاليتين فهو مباح كسائر جسدها الا انه لا
ينبغي سدا للذريعة وخوفا من تحريك شهوتها والله اعلم **ثم** قال

وجاز في الافخاذ طاح او ماء ضارعها فاحفظ وقيت الشوما

قال ابن الحاجب وما فوق الازار جائز لا ما تحته على المشهور اهـ يعني اذا كانت
حائضا ومقابل المشهور لاصبغ وهو الجواز قاله الحطاب المازري واستخفه

أصبغ اهـ وإنما منع ما تحت الإزار وهو ما بين السرة والركبة لأجل سد الذريعة
فقط وسئلت عائشة رضي الله عنها عما يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضا
فقالت كل شيء ما خلا الفرج ويجتنب أسفلها سدا للذريعة اهـ وقد تقدم أن
له أن تستمني بيدها وأن لا يبدو وعلى أليتيها في غير الفرج فانه يوذيها وطاذاية
حرام **وقوله** وجاز الوطء في حال الحيض في الأفخاذ على قول أصبغ بلا
كراهة وهو الصواب وعندي إن اضطر لذلك والله أعلم **وقوله** ظاهرها
لا ما تليهما ثم قال عفا الله عنه

وجاز عزل الماء عنها يا فتى ، بالإذن والرضى حقيق ثبتا

قال في الشامل ولا يعزل عن حرة إلا بإذنها ولا عن زوجته الأمة إلا بإذن سيدها
وقيل مع إذنها كحكم أمته وعن مالك كراهة العزل مطلقا ولهما أن تأخذ
ما ليعزل عنها وترجع متى شاءت اهـ وحكى الغزالي فيه أربعة أقوال وصحح
الجواز مطلقا وقال سيدي محمد بن عبد الوهاب لا بأس بالعزل لصلاح الرضيع ونحوه
عليه أن تحمل أمه بغيره فينتضر من ذلك والله أعلم ثم قال

وجنب النشاف وما يفسد ما ، وكل شيء لا نرم فيه سدادا

قلت أما استعمال ما يفسد قوة الحمل فلا يجوز بوجه كاستعمال ما يبرد
الرحم فلا يقبل الولادة بعد ذلك ونحوه وكذلك استعمال ما يفسد النطفة
بعد استقرارها في الرحم وتبديلها فهو ممنوع أيضا فإن كان بعد نفخ الروح
فهو قتل نفس بلا خلاف وأجاز اللخمي استخراج الماء قبل الأربعين يوما
ما بعد وقيد على ما تقدم والله أعلم وأما استعمال ما يفسد النطفة نفسها

ويتفق

وينقي الرحم ويقويه فيجيبه للولادة وكذلك في العزل والله اعلم **ومما** يفسد
النطفة ويفسدها ان اخرج كعب بن عرس وهو حي وعلق على المراة لم تحمل
وان ازالته حملت وكذلك ان اخذت وسخ اذنها في جلدة وعلقته عليها وكذا
لك الخفاش ان ذبح واخرج ما في بطنه ووضع تحت راسها وكذلك راس الجعا
شر ان وضع تحت راس امراة في حال الجماع فانها لم تحمل وكذلك يطلى الذكر
بعرق يعلقه مع وسخ اذنيها وكذلك ان يطلى الاء بمرارة دجاجة سوداء وكذلك
ان يطلى بملح اندراني وتحمله المراة وقت الجماع فان ذلك كله نافع باذن الله تعالى
وقال صاحب الايضاح اذا اخذت المراة حبة الخردل وغمضت
عينيها وابتلعتها لم تحمل سنة وان ابتلعت حبتين لم تحمل سنتين وكذلك
الثلاثة والاربعة باذن الله تعالى اه وكل هذا انما يرتكبه من رضي الزوجين
على المشهور كذا في العزل والله اعلم واما التشفاء فلم اقف عليه على نص للعلماء
رايته في بعض اجوبة بعض فقهاء عصرنا ما نصه واما تشفاهما فالظا
هر انه من السحر الخفي لا يجوز والله اعلم اه بلفظه من خطه ثم قال غفر الله له

وينفي الجماع في السطاح ۝ وتحت عود مثمر يا صاح

ينهى عن الجماع على سطح الدار لما يذكر في ذلك من الاذاية للولد والله اعلم
وكذلك تحت الاشجار المثمرة في حال ثمرها والله اعلم **قوله** في السطاح
اي على السطاح كقوله تعالى في جذوع النخل اي على جذوع النخل ثم قال

ومثله الدبر والاستقبال ۝ لقبلة لدى الوطء يقال

قال ابن الحاج وان كان في بادية او على سطح فلا يجامع مستقبل القبلة

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد واله

ولا مستدبرهما وان كان في بيت فيختلف بالجواز والكراهة والمشهور الجواز
قاله خليل وجاز بمنزل وطء وبول مستقبل القبلة ومستدبرا وان لم يلجأ
اولا بالساتر وبالاطلاق لا في الفضاء. وبستر قولان تحتملهما والمختار
الترك اه قوله لدى الفضا اي وفي الفضا. كقوله تعالى لدى الحناجر والله اعلم

بقمر وشمس باختلاف نامي واختيار الترك للاذا رمي.

خليل لا القمرين وبيت المقدس اه قوله باختلاف نامي اي بعيد قوله
واختيار الترك للاذا. لما بين اولا بقوله بقمر وشمس باختلاف نامي اي
ان الوطء في الشرع جائز قبالة الشمس والقمر وان الخلاف فيه بعيد اختار
الترك فقال واختيار الترك ثم علله بقوله للاذا. اي لاجل الاذى. الذي يحكى
فيه وذلك انه قيل ان الجماع على السطح وقبالة الشمس والقمر او تحت
الشجرة المثمرة يورث في الولد السفه والقرطسة وغير ذلك والعياذ
بالله فان كان كذلك فالترك اولى والله اعلم ثم قال

ومسك الذكر باليمين يمنع للنهي فخذ تبييني
لمس الفرج نظر لكل نقل عنه جا بالخلل

قلت انما ذكره مس الذكر باليمين تشريفا لها وتنزيها عن القذر اذ
في الحديث يميني لوجهي وشمالي لما تحت ازاري وفي الحديث ايضا لا يمس
احدكم ذكره بيمينه وقوله يمنع يريد منع كراهة لا منع تحريم والله تعالى
اعلم واما النظر الى الفرج ففي النصيحة للسيد احمد زروق ويكره
نظر احد الزوجين لفرج صاحبه لانه يورث العمى في البصر ويذهب بالحياء.

وقد يرى

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد رسول الله

وقد يرى ما يكره فيؤدي إلى البغض. وقالت عائشة رضي الله
عنها ما رأيت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه مني وإن كنا
لنغتسل في إناء واحد تختلف أيدينا فيه اهـ بلفظه قلت وكذا المس فرج
المرأة قيل فيه إنه يؤذي البصر والله أعلم وفيه أيضا قلة الحياء. والله أعلم
قوله لمس الفرج يعني فرج المرأة ولذلك كان يثبت في بعض النسخ من
هذا النظم فرج لمس والله أعلم قوله نظر لكل أي وكذلك النظر من كل
واحد منهما لكل فرج فيشمل نظر كل واحد منهما الفرج نفسه ولفرج
صاحبه فافهم ليوافق ما قال سيدي أحمد زروق في نصيحته ولفظه
ومنها نظر الرجل في عورة نفسه لغير ضرورة وفي تحريمه وكراهته
قولان حكاهما ابن القطان في أحكام النظر ثم يقال إن فاعله يبتلى
بالزنا ونحوه وقد جرب ذلك فصح اهـ وحكم الرجل والمرأة في هذا سواء.
والله أعلم وما ذكره من كراهة نظر أحد الزوجين لفرج صاحبه ولمسه
ونحوه إنما هو فرارا مما ذكر وأما في الشرع فهو جائز قال في الشامل
وحل به وبملك مبيح نظر فرج من كل اهـ وفي المختصر وحل لهما حتى نظر
الفرج كالملك اهـ وسئل ابن القاسم عن ذلك فأباحه والله أعلم وقوله
تكلم عنده أي عند الجماع وفي الحديث لا يكثرن أحدكم الكلام عند الجما
ع فإن منه يكون الخرس اهـ من بعض خطبه صلى الله عليه وسلم وأما
النخير والتشهيق والحمحمة والجمجمة فإن كان ذلك في غير الجماع
فهو مكروه بلا خلاف ويروى أنه من أن ونخر إبليس لعنه الله وتحقيق النخير

الواحدة ان يجي الانسان اربع تكبيرات والله اعلم واما ان كان عند
الجماع مروي عن مالك انكاره وروي عن عبد الله بن عمر جوازه لما فيه من لذة
الجماع والله اعلم قلت وهذا فيمن كانت عادته ذلك واما من لم تجر له عادة فلا اعلم
يطلب في حقه ذلك والله اعلم

واحذر من الجماع نحوها واجتنب ۞ ايراد خرقة لفرجين اجتنب
وطي بشهوة حرام وكذا ۞ اتيانها بعد احتلام محتذا

قلت ينبغي للزوج ان لا ياتي اهله بالاكراه من غير تطييب نفسها لان ذلك
يفسد عليها دينها وعقلها حتى ربما تتشوف لغيره وكذلك رأينا من
غفلته بوجه ذلك والله اعلم وقال سيدي محمد بن عبد الوهاب الحسيني ولا يحل
لمسلم ان يفسد على زوجته دينها ولا ان يتسبب في معصيتها وتشوفها
لغيره اه قوله واجتنب ايراد خرقة قال في الروض البارع وينبغي ان
تعد الحرة المراة خرقة لمسح فرجها وخرقة لمسح فرج زوجها ولا
تمسحهما بخرقة واحدة فانه يورث البغضاء اه بمعناه على طول
العهد بكلامه وقوله اجتنب ببنائه للمفعول اي واجتنب وطي
بشهوة الحرام قال ابن الحاج ولتحذر مما عمت به البلوى وذلك ان الرجل
اذا راى امراة واتى اهله جعل بين عينيه تلك المراة التي راها وهذا
نوع من الزنا وقد قال العلماء من اخذ كوزا من ماء بارد فشربه وصور
بين عينيه انه خمر صار ذلك الماء عليه حرام والمراة في هذا كالرجل
اه الشذا اه باختصار وقوله وكذا اتيانها بعد احتلام قال سيدي

احمد

جامع

أحمد زروق في نصيحته وينهى عن مس الذكر باليمين وعن إتيان المرأة
بعد وقوع الاحتلام قبل وذلك يورث الجنون في الولد اهـ بلفظه ويعني
بذلك قبل الاغتسال والله أعلم وقال الغزالي فإن احتلم فلا حتى يغسل فرجه ويبول
ثم قال وينبغي أن لا يحلق ولا يقلم ولا يخرج دما ولا يأخذ شيئا من جسده ولا يفعل
شيئا وهو جنب لئلا يعود في الآخرة جنبا فيرد عليه ذلك والله أعلم اهـ فالمعنى
قلت وكذلك يحكى أنه أن يأتي أهله بجنابة الحرام فخلو في جنابة الحلال إلا أن
الاغتسال الطيب للتقوى والله أعلم ثم قال

ولتتوضأ إذا أردت النوم ** بعد جماع بغير لوم
غسلا بإصباح ينام طاهرا ** أحرى الطهارتين هاك الخبرا

قال ابن حبيب لا ينام حتى يتوضأ فإن تعذر فليتيمم اهـ وفي الشامل ووضوء قبل
نوم من لا يجب غسله لا ابن حبيب اهـ وقال مالك ولا ينقضه بول ولا غير إلا الجماع
ويقصر ولا يقوم على جنب يتيمم اهـ وهذا الوضوء حمله بعضهم على الوضوء الشرعي
وبعضهم على الوضوء اللغوي وإلى ذلك أشار الناظم بقوله غسله بإصباح ينام طا
هرا أحرى الطهارتين ويحتمل أن يريد بالطاهرتين الطهارة الكبرى و
الطهارة الصغرى وهذا التأويل أبين والله أعلم أي غسله ينام على أحرى الطها
رتين وقوله ولتتوضأ أي على جهة الندب لا على جهة الوجوب كما تقدم وهو
المشهور ثم قال عفا الله عنه وغفر له ولنا

وغسله لذكره كذاك ** إن شاء عودها بفور ذاك

قال ابن حبيب فإن أراد أن يعود إلى الاجتماع بأهله فإن كان بعد الغسل

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

الغسل او الوضوء فليفعل وان كان قبل ذلك فليستنجي فقط لان نبينا
محمدا صلى الله عليه وسلم فعل ذلك اهـ وفي الشامل ويستحب له غسل ذكره
قبل عوده للجماع انتهى وقال عياض انما شرع ذلك لان غسل الذكر يقوي
العضو وينشطه اهـ مختصرا بمعناه ثم قال تاب الله علينا وعنه

وكل ماء بارد فاصلح ، يمنع شربه على النكاح
كذاك صح بعد وهي نيفا ، غسل قضيبه بذاك دفقا

قال ابن سينا ولا تاخذ الماء على الطعام ولا على الخروج من حمام ولا على الجماع
لانه يلبنه اهـ وقال في الايضاح ولا ينبغي ان يغسل ذكره بالماء البارد عقب
الجماع حتى يبرد وتمضي عليه ساعة اهـ وقوله بذاك اي بالماء البارد ثم قال

ونومها بعد الفراغ يا فتى ، بجنبها الايمن هاك ما افتى
يوجب صح ذكرها او عكس ما ، ذكرت فاصح بعكسه انثى

قال سيدي احمد زروق واذا اراد تكوين ذكر فليامرها بالنوم على شقها الايمن
بعد فراغه وللانثى بالعكس وللبلادة بنومها استلقاء على ظهرها
ونحوه اهـ بلفظه وقد تقدم ما ذكر سيدي محمد بن عبد الوهاب من خواص
قوله تعالى يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الخ فانظره تنبيه اذا اردت
ان تعلم في المراة هل هي حامل بذكر او انثى فخذ نملة من نمل بيتها واحلب
عليها شيئا من لبنها في كفك او في كفها فان خرجت النملة من الحليب
فهي حامل بانثى وان لم تخرج فهي حامل بذكر اهـ من البرزلي بالمعنى
وقد جربت ذلك مرة فصح فاعرفه ثم قال عفا الله عنا وعنه آمين

سد

ثم صاحب احتلام بافتنى * فهاك حكمه صحيحا اتقنا
ان كان عن مباح ذي امه * وعكسها عقوبة علامه
وان يكن بغير صورة ورد * فنعمة بروى جديد الا يفسد

قال سيدي احمد زروق والاحتلام بصورة محرمة عقوبة وبغير صورة نعمة وبصورة شرعية كرامة اه ملخصا في النصيحة ثم قال

القول في بعض من المسائل * مهذب المعنى لكل سائل

الباب والقول بمعنى واحد وقد تقدم وقوله في بعض من المسائل التي تواقع بين الازواج من حقوق واداب وغير ذلك ولنبين ذلك مقدمة يشتمل على فصلين الاول في بعض ما على الزوج من حقوق واداب والثاني في بعض ما على الزوجة من ذلك وبالله التوفيق

الفصل الاول في بعض ما على الزوج من الاداب والحقوق

اعلم انه يجب على الزوج ان يعاشر زوجته بحسن الخلق وان يصبر على الاذى منها وان يكون حليما عند غضبها قال الله تعالى وعاشروهن بالمعروف وقال ايضا في تعظيم حقهن واخذن منكم ميثاقا غليظا واخر ما اوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الموت الصلاة والنساء وما ملكت ايمانكم وفي الحديث من صبر على سوء خلق زوجته اعطاه الله مثل ما اعطى ايوب على بلائه ومن صبرت على سوء خلق زوجها اعطاها الله ثواب آسية امرأة فرعون لعنه الله اه ومما ينبغي للزوج ايضا المزاح والملاعبة بما فيه مضحكة لطيفة مما لا يؤدي الى نقص قدره وهيبته

ولا بد من الانقباض والهيبة عند رؤيته ما يخالف الشرع والمروءة لئلا
تستخف وتستخفه وإنما يمازحها بما تهوى نفسها إذا كان مباحا وموافقا
للحق كمزاح النبي صلى الله عليه وسلم مع أزواجه ولا يمازحها بما فيه خنا و
خشونة ويروى أن الله يبغض الشديد على أهله المتكبر في نفسه اهـ ومن
ذلك أيضا أن يكون غيورا على أهله عند الريبة وأما الغيرة في غير الريبة
فهي مما يبغضه الله تعالى وهو من سوء الظن المنهي عنه والداعي وفي
الحديث أتعجبون من غيرة سعد والله لأنا أغير منه والله أغير مني
ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن اهـ وكان الصحابة رضي الله
عنهم يسدون الثقب والكوى في الحيطان لئلا يطلع النساء إلى
الرجال ورأى معاذ بن جبل امرأة تطلع في كوة فضربها ورأى امرأته
أعطت تفاحة لغلام قد أكلت بعضها فضربها وفي الحديث لا يدخل الجنة
مدمن خمر ولا ديوث يعني الذي ليس بغيور ومن الغيرة المحمودة الواجبة
أن يمنع الرجل زوجته من الخروج رأسا بل قد استحسن هذا في
زمن الصحابة فكيف في زماننا هذا فالصواب أن لا تخرج بحال وقد قالت عائشة
رضي الله تعالى عنها لو علم النبي صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء
بعده لمنعهن من الخروج اهـ عبد الوهاب المرأة عورة فالأحوط لها
المقام في بيتها وترك الخروج إلا من عذر لا بد منه اهـ وقال ابن الحاج وفي
خروجهن ثلاثة أقوال المنع والجواز بشرط التستر والتفصيل والفرق بين
الشابة فلا تخرج وبين المتجالة فتخرج ثم قال وهذا في نساء الزمان الأول
وأما

واما في هذا الزمان فمعاذ الله ان يقول احد بجوازه اه فهي مختصر بمعناه
قلت وينبغي للزوج ان يعلم زوجته شروط الخروج ان اضطرت الى ذلك
بعضها ان تخرج في طرفي النهار وان تخرج في اخشن ثيابها واغلظه وان تجر
خلفها شبرا او ذراعا وان تمشي في طرفي الطريق وان لا يكون عليها ريح الطيب
وان لا تكشف شيئا من جسدها حتى الوجه والله اعلم ومن الغيرة الواجبة
ايضا ان يحجب زوجته عن الاصحاب والشركاء ولا فرق في ذلك بين اخ الزوج او عمه
او ابن عمها ونحو ذلك قال الله العظيم ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن
او ءابائهن او ءاباء بعولتهن الاية واكبر الدياثة من يسمح لزوجته
في ابداء زينتها لنساء اليهود ورجالهم وصبيانهم ثم للطلبة الموسومين
بالصلاح والكذب والشيخ ثم للوصفاء من الصبيان والنساء والله اعلم
ومما يجب على الزوج ايضا من حقوقها ان يعلمها التوحيد والفرائض واحكام
التوحيد والحيض والنفاس ونحو ذلك والا خرجت للتعليم وليبين لها نفعها
ويعلمها اتباع السنة واجتناب البدعة ويتفقدها في ذلك ويحذرها
عليها تغيير التوحيد وما يجب الايمان به ونحو ذلك حسب ما هو مسطور في
موضعه حتى يرسخ ذلك عندها رسوخا كليا وليلتمس التلطف في تعليمها
وتعليم خادمها ونحو ذلك ذلك كالعدلين التي تبهمها عقولهن ونحو
ذلك وليحذر من اعتقاد ما جرت به عوائد النسوان وغيرهم في هذا
الزمان من تعليق التجبوك في العنق والاحجار والاعواد ونحو ذلك وكافتنا
دم الاضاحي وغير ذلك من البدع المحرمة التي لا اصل لها في الشرع وهي كثيرة

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

في هذا الزمان لاسيما في بوادينا هذه، والله اعلم ومما يجب عليه ايضا
ان يعدل بين ازواجه ولا يميل الى بعضهن وسياتي الكلام على ذلك ان شاء
الله تعالى وينبغي عليه ايضا ان يؤدبهن ويعظهن وله ان يضربهن ان خالفن
امره وفي هجرها فراشه ونحوه، قال الله تعالى واللاتي تخافون نشوزهن
فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن الى قوله سبيلا والنشوز
المخالفة وقال بعضهم يبدا بالوعظ فان لم تفعل هجرها فان لم تفعل ضربها
والله اعلم وفي الحديث لا ترفع عصاك عن اهلك وادبهم في الله اه
يعني بالعظ والادب باليد واللسان والله اعلم فهذا بعض ما يجب على الزوج باختصار

الفصل الثاني في بعض ما على الزوجة من حقوق الزوج

اعلم ان حقوقه عليها كثيرة منها طاعته لديه في كل ما يطلبه منها في نفسها
مما ليس معصية فيه وفي الحديث اذا صلت المراة خمسها وصامت شهرها
وحفظت فرجها واطاعت زوجها دخلت جنة ربها اه فانظر كيف اضاف
طاعة زوجها الى ما ياتي من الاسلام وفي الحديث ايما امراة باتت وزوجها عنها
راض دخلت الجنة اه وقد عهد رجل الى زوجته ان لا تنزل من اعلى الى
اسفل في الدار وكان ابوها في الاسفل فمرض فاستاذنت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فامرها بطاعة زوجها فمات فاستاذنته فامرها بالطاعة فلما
دفن اخبرها صلى الله عليه وسلم ان الله قد غفر لابيها بطاعتها لزوجها
اه مختصرا بمعناه بالمعنى وفي الحديث ايضا لو كان من قرنه الى قدمه
صديد فلحسته ما ادت حقه وشكره اه وفي الحديث ايضا والذي نفسي

محمد

محمد بيده لا تؤدي المرأة حق الله عليها حتى تؤدي حق زوجها كله وفي
الحديث ومن حقه ألا تمنعه نفسها وألا تخرج من بيته إلا بإذنه فإن فعلت
لعنتها الملائكة حتى ترجع وأن لا تعطي شيئا من بيته إلا بإذنه ام جا
خنطار وفي الحديث لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد
لزوجها انتهى وفي الخبر ومن حقه عليها أن تلتزم فراشه وتجتنب
سخطه وتتبع مرضاته وتوفي بعهده ولا تعصي له أمرا وتحفظه في
نفسها ولا تخونه في فرجها فإن فعلت ذلك كانت زوجته في الجنة و
في الخبر ثلاثة لا يقبل الله أعمالهم المرأة التي تبيت وزوجها
غضبان عليها وإمام قوم هم له كارهون والعبد الآبق حتى يرجع انتهى
وقد وردت أحاديث كثيرة تقتضي حق الزوج على الزوجة فليطالع
من أرادها كتاب الغاية لابن حبيب وغيره ومن حقه عليها أن تصون
نفسها وتحفظه في فرجها قال الله تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من أبصا
رهن ويحفظن فروجهن الآية وفي الخبر أيما امرأة تعطرت
لغير زوجها فهي زانية ولا يقبل الله منها صرفا ولا عدلا وأيما امرأة
اكتحلت بين يدي رجل ليس لها بمحرم أمر الله الملائكة أن يلعنوها ولا
يقبل الله منها صرفا ولا عدلا ما دام ذلك الكحل في عينيها وفي
الحديث ما من امرأة أكرمت زوجها إلا كانت كالقمر ليلة البدر وما من امرأة
وما من امرأة تعطرت في دار غيرها دون إذن زوجها إلا كبها الله في واد
الفلق في جهنم وما من امرأة خرجت تمشط رأسها في الجنازة دون إذن

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

زوجها الا مسخها الله والبسها بامشاط من نار وما من امراة رفعت بردها
الى زوجها بغضب الا جعل الله يدها ثعبانا ياكل لحمها وما من امراة
خرجت مكشوفة الراس من دارها الا لعنها الله والملايكة والناس اجمعون
ولا تزال اللعنة عليها حتى ترجع ثم قال يا عايشة **وللمراة** على زوجها
ان لا يجيعها ولا يجفو بها ولا يشتم ابويها ويعاشرها بالمعروف
كما امر الله سبحانه فان لم يفعل انقلب بالسيئات وانقلبت هي بالحسنا
ت باختصار وفي هذا المعنى احاديث لا تحصى فليطلبها من اراد
ها في مواضعها وبالله تعالى التوفيق ومن حقه عليها ايضا ان تحفظ ماله
وتوسع عليه من مالها ان كان محتاجا الى ذلك وان تقوم بخدمة الدار
الباطنة على قدر طاقتها **وفي** الحديث لا يحل لها ان تطعم من بيته الا باذنه
الا ما يخاف فساده والطعام فان اطعمت عن رضاه كان لها مثل اجره وان اط
عمته بغير اذنه كان له الاجر وعليها الوزر وفي الحديث ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما اشتكت اليه ابنته فاطمة قضى عليها بالخدمة البا
طنة وقضى على علي بالخدمة الظاهرة مما يكون خارج البيت انتهى
وفي الحديث ايضا لما سالته فاطمة خادما الا ادلك على ما هو خير لك من
خادم وخادم اذا انصرفت الى بيتك فاطوي فراش زوجك فاذا جاء
فتلقيه بالباب وخذي منه رداءه ثم اذا قعد على فراشه فاخلعي نعليه
فاذا كان مفطرا فقربي اليه ما كان في بيتك فاذا فرغ ورفعت ما بين يديه
فاقعدي قريبا منه فاذا دعاك الى فراشه فاجيبه وان لم يفعل بذلك

وادخلي الى فراشه

وادن الى فراشك فاذا استويت فيه فسبحي الله ثلاثا وثلاثين واحمديه
كذلك وكبريه كذلك واختمي المائة بلا اله الا الله وحده لا شريك له فذلك
خير لك من خادم وخادم اهـ وفي الحديث كلكم راع وكل راع مسئول
عن رعيته فالرجل راع على اهل بيته ومسئول عنهم والمرأة راعية على
مال زوجها ومسئولة عنه وفي الحديث ايضا سئلت عائشة عن امرأة استا
ثرت بطعام عن زوجها فقالت لقمة من نار جهنم وفي الخبر ايما امرأة قامت
تخدم زوجها يوما واحدا اوجب الله لها الجنة وفيه ايضا ما من امرأة تغز
لت حتى كست نفسها واولادها الا استغفرت لها ملائكة السبع سمو
سموات والسبع ارضين وما فيهن من الملائكة وتخرج من قبرها وعليها
حلة مثل نور الشمس اهـ وفي هذا الباب احاديث كثيرة لا تحصى فلتطالعها
في المقنع المحتاج وفي كتاب الغاية وغيرهما والله الموفق للصواب

خاتمة ومن آداب الزوجة ان تكون قانعة من زوجها
بما رزقه الله ومقدمة حقه على حقها وان تكون مشفقة على ولدها
حافظة الستر عليهم نصيرة اللسان عن سبهم وفي الحديث لا يدخل الجنة احد
قبلي غير اني انظر عن يميني فاذا امرأة تبادرني الى باب الجنة فاقول ما لي هذه
تبادرني فيقال هذه امرأة حسنة جميلة حبست نفسها على ايتامها حتى
حط بلغ امرهن اهـ ومن آدابها ألا تزدري بزوجها لفقره ولا تفتخر عليه بجما
لها ومن آدابها ملازمة الصلاح والانقباض في غيبته والرجوع الى الانبسا
ط في حضوره ومن آدابها ايضا ان تتحبب اليه بالطاعة ولا تتحبب اليه ك

بيان فضله

بالسحر فانه حرام وقد عمت به البلوى عند نسوة هذا الزمان نسأل الله السلامة
من نزغ الشيطان وفي الحديث ان لي زوجا يبغضني فامرها بتقوى الله فقالت الحديث
ارايت ان صنعت لك شيئا انحبب به اليه فقال اف لك اف لك لقد قلت قولا عظيما
لقد آذيت اهل السماوات واهل الارض ولقد كدرت الماء في امريها فاخرجت
ثم امر بالماء فنضح الموضع الذي كانت فيه وفي الحديث كانت العنكبوت امرأة
فسحرت زوجها فمسخها الله عنكبوتا وكانت الارنب امرأة لا تغتسل من حيض
ولا من غيره فمسخها الله ارنبا اه وقد قيل ان الساحر يقتل ولا تقبل توبته
اه والله اعلم كما كتاب عطف يكتب ويعلق في العضد البسملة والفاتحة والمعو
ذتين وآية الكرسي ولو انزلنا الى السورة ولو انفقت الى حكيم ومن آياته
ان خلقكم الى تتفكرون واذكروا نعمة الله عليكم ان كنتم اعداء الى تهتدو
ن انتهى . اقرأ بالله يا حليم ذا الاناة انه لا يعادله شيء . من خلقه تتلوه الف
مرة ومرة واحدة على ماء فيه رائحة طيبة ويعطى لمن يتهمه ويسمى على راس كل
مائة وينقل عليه الى المائة الاخرى فلا تبعد والله اعلم مجرب اه وادب
الزوجة كثيرة وقد تقدم بعضها في فصل الدخول والله ولي التوفيق ثم قال

وَنَشْرِ سِرِّ زَوْجَةٍ لِلْغَيْرِ ، يُمْنَعُ صَاحِ هَاكَ وَلْتَعْتَبِرِ

قال في النصيحة ولا يبث حديثها للغير اه بلفظه وقال ابن الحاج وليجتنب
افشاء ما يتفق له مع اهله فانه قبيح وقد ورد النهي عنه فليحذر ذلك
فانه امانة يجب عليه حفظها وسر يجب كتمه وعورة يجب سترها والمرأة كالر
جل فلا يجوز لها ان تبوح بشيء مما يتفق لها مع زوجها والله اعلم

فالمعنى

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

فالمعنى مع طول عهده بكلامه والله أعلم ثم قال عفا الله له ولوالديه

وفي اختيار يكره الطلاق، وفي اضطرار يشرع الفراق
وبعده الإمساك بإحسان، سئل عنه هاك إمساك زكن

قال سيدي أحمد زروق ولا يطلقها إلا لضرر يلحقه منها أو يلحقها منه فإن طلقها فلا يتعرض لذكرها وإن سئل عنها فيقل جزاك هو الإمساك بالمعروف والتسريح بإحسان اهـ من النصيحة بلفظه **قوله** يشرع الفراق أي بالطلاق السني وهو أن يكون في طهر لم يجامعها فيه والله أعلم والفراق بين الأزواج إما بموت أو بطلاق فإن كان بالموت فينبغي أن يترحم عليها ويدعو وينصرف ولا يجوز في شيء من التربية وهي كذلك وعليها مع ذلك الإحداد مدة عدتها وهي أربعة أشهر وعشرة أيام سواء دخل بها أو لم يدخل بها والإحداد أن لا تقرب شيئا من الزينة والطيب والحناء والدهن ونحو ذلك وتجتنب المصبوغ كله إلا الأسود والحرة والأمة في ذلك سواء وكذلك الصغيرة والكبيرة وليس على المطلقة إحداد وأما إن كان بالطلاق فهو مباح ولكنه أبغض المباحات إلى الله تعالى ولا يباح إلا مع الاضطرار وإن كرهها أبوه لغير غرض فاسد وأمره بطلاقها ولم يجد مخلصا من ذلك فإنه يطلقها والله أعلم لأن حق الوالد أقوى والله أعلم وفي الحديث أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس فالجنة عليها حرام وفي لفظ أخرى لم تذق رائحة الجنة اهـ **وقوله** وبعده الإمساك قال الغزالي ولا يفشي سرها في الطلاق ولا عند النكاح فقد ورد فيه وعيد شديد وقد تقدم آنفا كلام ابن الحاج وسيدي أحمد زروق فقف عليه والله الموفق

نسئله العفو والعافية في جميع الاحوال ثم قال تاب الله علينا وعليه
لطاعتها تمنع في لمة المحضور كمنعها من جائز فسطور
قال في النصيحة الكافية ولا يطيعها في محرم متفق عليه ولا يمنعها من
مباح غير مستبشع اه بلفظه ثم قال رضي الله عنه
ولنأمرنها صاح بالصلاة وعلمها الدين وغسل الذات
قال في النصيحة ويامرها بالصلاة وينبهها ويعلمها فرائض دينها كالحيض
والغسل وحقوق الزوجية واقامة البيت وقد اكثر العلماء في هذا الباب
فالله فليطالعه من اراده من كتاب المدخل لابن الحاج فقد شفى وبرد
الغليل اه بلفظه منه وقال ايضا في شرحه لارجوزة للقرطبي وقد
اختلف العلماء فيمن اتى بالعبادة على وجهها دون ان يميز فرضا من
سنة فقيل هي باطلة وهو اثم وقيل هي صحيحة وهو ماجور لانه وافق
الحق وقيل يسامح انه اثم وهي صحيحة ولا يوجر واما ان لم يوافق الحق بل اخل
ببعض الشروط والاركان فهي باطلة وهو اثم بلا خلاف اه بلفظه
وقال ابن الحاج اذا اتى المكلف وهو لا يعرف المفروض من المسنون واتى
بالصلاة على وجهها فلا تصح صلاته اه ولنذكر هنا عقيدة
الشيخ الولي الصالح سيدي عبد الله ابن سعيد السوسي
رضي الله عنه فانها لا يقف بهذا المحل للمتعلمين والمبتدئين لاختصار
ها وايجازها وقصرنا لاختصار وترك التطويل فنقول قال
الشيخ الصالح سيدي عبد الله بن سعيد رحمه الله تعالى فاما يجب ان نومن

بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره وأن ما
أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك أشهد أن لا إله إلا الله
وأشهد أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمعنى الذي هو فرض على
المومن المسلم أن يعتقده بقلبه أولا قبل النطق بالشهادتين ويخرج به
من ظلمات الجهل والتقليد إلى نور الهدى والإيمان والإيقان إن شاء الله تعالى
في قوله أشهد أن لا إله إلا الله وشهدت وعلمت وحققت وأيقنت أن
لا مستغني عن كل ما سواه ومفتقرا إليه كل ما عداه إلا الله وفي قوله أشهد
أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم شهدت أيضا وعلمت وحققت أن محمدا
صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله وخيرة خلقه ورسوله إلينا بشيرا ونذيرا
يبشر أهل الطاعة والحلال بالجنة وينذر أهل المعصية والحرام بالنار
ومصدق فيما بلغه إلينا من الأمر والنهي فنحن قبلناه ورضينا به أما الوا
جب في حق الله تعالى فصفات الكمال وهو أن نعتقد أن الله سبحانه مو
جود غني مالك وهو تعالى بجميع صفاته قديم دائم باق وأما المستحيل
في حقه تعالى فصفات النقايص وهي صفة غيره لأن غيره معدوم مفتقر
مملوك محدث فان وأما الجائز في حقه تعالى ففعل كل ممكن أو تركه وأما
الواجب في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام فالصدق وأداء الأمانة
وتبليغ الرسالة واتباع الحق في أقوالهم وأفعالهم وأما المستحيل في حقهم بيان
عليهم الصلاة والسلام فالكذب والخيانة بفعل شيء مما ينهى عنه وعدم نهي
التبليغ واتباع الباطل في أقوالهم وأفعالهم وأما الجائز في حقهم عليهم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

الصلاة والسلام ما يجوز للعباد البشر من الأكل والشرب والبيع والشراء
والنوم والنكاح والنسيان في غير ما أمروا بتبليغه **شروط التكليف**
ثلاثة العقل والبلوغ وبلوغ الدعوة **و**شروط التوبة ثلاثة رد المظالم
واجتناب المحارم والنية أن لا يعود أبدا **فرائض** التوبة أربعة النية والندا
مة والصدق والإخلاص فرائض القلب ثلاثة تقابلها ثلاثة اعتقاد الإيما
ن ومجانبة الكفر واعتقاد السنة ومجانبة البدعة واعتقاد الطاعة
ومجانبة المعصية شروط صحة الإيمان أربعة علم دون جهل ويقين دون
شك وإخلاص دون شرك واستواء الظاهر والباطن دون مخالفة
شروط الشيخ خمسة كونه عارفا بالله وبأحكام الله واقفا
على حدود الله ناصرا لدين الله ناصحا لعباد الله **شروط الإمام**
عشرة كونه ذكرا عاقلا بالغا مسلما صالحا قارئا فقيها فيما يلزمه
في الصلاة قادرا على الأداء فرضه على وجهه حرا مقيما في صلاة الجمعة
فرائض الوضوء سبعة وقيل فيه أنها ثمانية النية والماء الطاهر و
غسل الوجه وغسل اليدين إلى المرفقين ومسح الرأس وغسل الرجلين
إلى الكعبين والجسد الطاهر والدلك **وسننه** ثمانية
فرائض الصوم خمسة معرفة الشهر والنية ولا يأكل ولا يشرب في
ولا يجامع نهارا **وسننه** خمسة تعجيل الفطر وتأخير السحور
ولا يبالغ في المضمضة والاستنشاق وقيام شيء من الليل **فرائض** الزكاة اربعة
الحرية والنية وتمام الحول والنصاب **وسننه** أربعة إعطاؤها

من خيار

من أجار الحال ودفعها باليمين وسترها عن رؤية العيون وقسمها الذي
هلها هو بالبلد فرائض الحج خمسة النية والاحرام والوقوف والطو
اف والسعي وسننه خمسة الحلق ورمي الجمار وترك تقليم الا
ظفار وترك المحيط والمخيط والطيب واقسام المظالم خمسة مالية وبدنية
وعرضية وحرمية ودينية والباقيات الصالحات
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم معنى الباقيات الصالحات سبحان الله اي لا عيب
في الله الحمد له الممدوح كله لا اله الا الله الا مستغنيا عن كل ما سواه
ومفتقرا اليه كل ما عداه الا الله الله اكبر لا كبير الا الله لا حول ولا قوة
الا بالله العلي العظيم اي لا حول لي عن معصيته الا بعصمته ولا قوة لي
عن طاعته الا بتوفيقه اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله معنا
اللهم يا ذا الاسماء الحسنى والصفات العليا زد سيدنا محمدا عزا وشرفا
ودرجة في جنتك وزدنا أمانا في جنتك تنبيه يجب على
الزوج ان يعلم زوجته ما تحتاج اليه من امور دينها ويجب عليه ايضا ان
يجنبها البدع المحرمة الشائعة في هذا الزمان عند جماعة النساء كتأخير
الغسل بعد انقطاع الدم وكغسل الحيض بنية النظافة وكزعمهن
ان الحائض لا تطهر حتى تدخل يدها في فرجها وتغسلها بالماء وهذه
بدعة ذميمة يجب التحرز منها وسبب هذه البدعة الشنيعة عدم
العلم بالسنة وتفهم الحديث الوارد في ذلك وهو ان امرأة قالت كيف

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

فيقال

اغتسل من الحيض فقالت يا رسول الله خذي فرصة ممسكة وتوضئي فيها ثلاثا
ثم أعرض صلى الله عليه وسلم حياء فجذبتها عائشة فأخبرتها بما أراد النبي
صلى الله عليه وسلم وذلك أن قوله توضئي أي تنظفي وصفة ذلك أن تأخذ شيئا
من القطن ونحوه وتجعل فيه شيئا من الطيب والمسك وترسله في الفرج بعد ما
وتتركه حتى يتعلق بالمحل هكذا ثلاث مرات وليس المراد غسل داخل الفرج
بالماء فاحذر ذلك فإنه بدعة وفساد وأعظم هذه البدع كلها ما شاع
عند أكثر العامة بالبوادي من اعتقادهم أن نكاح النفساء في السابع يبيح
جماعها في سائر الأيام وأنه إن لم يجامعها في السابع لا تحل له إلا بعد
انقطاع الدم وهو من تسويل الشيطان نعوذ بالله من الخذلان ويجب
التحرز أيضا من عدم الغسل من التقاء الختانين قال ابن الحاج ويعلمها أن الغسل
يجب من لا إنزال وإن لم يكن جماعا ومن دخول الحشفة وإن لم يكن إنزال ومن
دم الحيض والنفاس رأسا جميعا، ثم قال رحمه الله

وكف بما أنفقت نفسا بافنى ، واعدل بما ملكت صاح تلفا

قال سيدي أحمد زروق في النصح النصيحة ويجب أن تكون نفسه طيبة
بالنفقة عليهم لأن ذلك من الواجبات فيخرج عليهم أي يلقطه وقال الغزالي
لا ينبغي أن يقتر في الإنفاق ولا أن يسرف قال تعالى كلوا واشربوا ولا تسرفوا
إنه لا يحب المسرفين وقال تعالى ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا
تبسطها كل البسط وفي الحديث أعظم لا نفاق أجرا ما أنفقه على أهله
وفي الحديث اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول وقال صلى

بالمو.

بالمر. الثالث ان ينفق من يعول وفي الحديث ان ابا سفيان رجل شحيح ما
يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي عيالي الا ما اخذته من ماله بغير علمه
فهل علي في ذلك من جناح فقال صلى الله عليه وسلم خذي من ماله با
لمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك وفي الحديث ما اعطيتموهن من شيء
عن اهله
فهو لكم صدقة اهـ وينبغي ان لا يستأثر بمأكول طيب وينبغي ان يأمرها
بالتصرف بما يخشى فساده من بقايا الطعام ولا يصف لهم طعاما لم
يرده لهم واذا اكل فليأكل مع اهله وعياله جماعة ويجب عليه ان لا يطعمهم
بطعمها من حرام والله الموفق فهذه بعض ما يتعلق باحوال النفقة و
فضلها واما احكامها فليس هذا محلها **قوله** واعدل بما تملك قال
سيدي احمد زروق من له زوجات تعين عليه العدل بينهن فيما يملك
وقال الغزالي فان خرج في السفر واراد استصحاب واحدة منهن اقرع
بينهن وهي السنة اهـ وفي الحديث من كان له امرأتان فمال الى احداهما
دون الآخر وفي لفظ الاخرى ولم يعدل بينهما جاء يوم القيامة واحد
شقيه مائل اهـ والعدل انما يكون في العطاء والمبيت واما في الحب
والوقوع فذلك لا يدخل تحت الاختيار والقدرة ولذلك كان صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم هذا جهدي فيما املك ولا طاقة لي فيما تملك ولا املك
يعني في الحب وقال تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حر
صتم اي لا تعدلوا في شهوات القلب وميل النفس لان الانسان لا يملك
ذلك ولهذا اشار بقوله فيما تملك قوله وذلك لا يدخل الاختيار هذا

اذا لم يقع التنويه بشهواته للاخرى والله ولي المتقين

خاتمة في رياضة الصبيان وتعليمهم وتاديبهم وما

يتعلق بذلك اما رياضة الصبيان وتاديبهم فذلك من الامور المطلوبة
شرعا وطبعا قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا
ويقال من ادب ابنه صغيرا قرت به عينه كبيرا ومن ادب ولده ارغم انف
عدوه، ومن الادب الرفق بهم والشفقة والحنانة عليهم لان الشدة والـ
التغليظ عليهم دائما ربما ادى للبغضاء فاحذر ذلك وفي الحديث من لا يرحم
لا يرحم وفي اخر اقل الناس رحمة من لا يرحم وكان صلى الله عليه وسلم يقبل
الحسن ويمازحه والله اعلم والصبي امانة عند والديه فينبغي ان يراقبه
من حين ولادته فلا يستعمل الا في حضانته حضانة المراة الصالحة
لان اللبن الحاصل من الحرام لا بركة فيه والله اعلم وينبغي له ان يعلم ولده
الحياء والادب في الاكل والقناعة ونحو ذلك ولا يتركه يلطخ ثوبه وينبغي
ان يذم عنده كثرة الاكل ويمدح قلة الاكل ويعلمه الادب في الثياب
واللباس ويحفظه من مخالطة الصبيان ومخالطة قرناء السوء ويعلمه
العقائد الطبيعية ومعنى لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه
وسلم والقران والاحاديث وحكايات الصالحين ويجنبه الاشعار ومخالطة
الابعاد الادباء ويعلمه ان لا يبصق في المسجد بحضرته ولا بحضرة غيره
ويعلمه كيفية الجلوس وان لا يكثر من الكلام وان لا يحلف بشيء ولا يكذب
وان لا يقول الا حقا وان يوقر من هو اكبر منه وان ينصت اليه عند الكلام وان

لا يسب

17

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

لا بسبب أحد وأن لا يتشبه بالمرأة في الزينة ونحوها وأن لا يسرع في المشي
وأن لا يكثر الصراخ عند ضرب المعلم وأن يكون شجيعا وأن يلعب لعبا جميلا
بعد الخروج من المكتب ونحوه. **وبالجملة** وعلى كل حال فكل شيء
محمود شرعا من آداب وعلم ومروءة وأخلاق وغير ذلك فينبغي له أن يعلم
إياه ويلح عليه في ذلك حتى يثبت في قلبه ويرسخ كما يثبت النقش
في الحجر وكل شيء مذموم شرعا وطبعا وعادة ومروءة يجب عليه أن يحذره
منه ويقبح له ما في ذلك من الوعيد ويشدد عليه في ذلك حتى يخشاه
كما يخشى الثعبان ولا سيما النار ونحو ذلك ومهما ظهر من الصبي فعل وخلق
جميلا أكرم عليه وجوزي ومدح عليه بين الناس ونحو ذلك
لتنشط نفسه للأفعال الجميلة والله أعلم فإن خالف في شيء من ذلك
في بعض الأوقات تغافل عنه وترك سبيله لئلا يهتك ستره بذلك لا سيما
إذا ستره الصبي واجتهد في إخفائه فإن عاد ثانيا لذلك فليعاقب سرا
ويعظم عليه الأمر في ذلك بأن يقول له إياك أن يطلع عليك أحد في مثل
ذلك فتكون مفضوحا بين الناس أو نحو هذا من الكلام ولا يكثر عليه
القول بالعتاب في كل حين فإنه يسقط المهابة والملامة بل ينبغي
أن يكون الأب حافظا هيبة الكلام معه فلا يوبخه أحيانا ويكون ذلك
بقدر ما يعطى الطعام من الملح وينبغي للأم أن تخوفه بالأب وتزجره
عن القبائح ولا فرق في جميع ما ذكر بين الذكور والإناث فليحتفظ في تأديب
البنات كما يحتفظ في تأديب الذكور لأنهن شقائق الرجال في الفرائض

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

ولا أحكام الإماء إن كان خاصا بهن كما تقدم والله أعلم ويجب على الإمام أن لا يستحي
في تعليم أولاده أمر الشريعة وكذلك الأدب وينبغي للرجل أن يقرر
لولده عند البلوغ أن لا يقصد بالعلم إلا وجه الله والدار الآخرة وإن من يقصد
به الدنيا يخشى عليه من سوء الخاتمة والله الموفق ولا بأس بلعب البنات
الصغار بصور العرائس والله أعلم **وأما** اتخاذ المعلم بأجرة معلومة
للشهر أو سنة أو الموضع من القرآن فهو جائز وفيه فضل كثير للوا
لد والمعلم قال صلى الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن أو علمه وهو
شامل للوالد والمعلم والله أعلم فافهم ولا أجرة في ذلك حلال لقوله صلى
الله عليه وسلم أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله ام ويجب على الوالد
أن يختار لولده من كان من أهل الدين والعفاف والتقوى والمعرفة
ليقتدي به الصبي وإن فقد هذا وكبير في السن فهو أولى وأسلم لا سيما كان
في هذا الزمان فقد يجب ذلك والله أعلم **ومن شروط** المعلم أيضا
أن يكون عارفا بأحكام القرآن ومخارج الحروف ولا بأس بأخذه مصحف
والله أعلم وينبغي أن يكون الموضع الذي يعلم فيه الصبيان بالسوق ونحوه
ويكره أن يكون في موضع خفي من الناس ويكره أن يكون في المسجد أو
صحنه أو نحو ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم جنبوا مساجدكم مجانينكم وصبيا
نكم ام وحد إدخال الصبيان المكتب سبع سنين ومن أراد إدخالهم
قبلها فواسع والله أعلم ولفوت عند إدخاله أداء ما افترض الله عليهم
من تعليمهم إذ كل راع مسؤول عن رعيته ويقال إن ملكا يأخذ من يده

ويقول

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وءاله

ويقال له اجلس على نية ابيك والله اعلم وليبتدئ له المعلم اول دخوله البسملة
والصلاة فان ذلك نافع باذن الله تعالى في اعانة المعلم وحفظ الصبي والله اعلم
وليبتدئ وليعلمهم بعد ذلك الهجاء والكتابة وحسن الخط فانه معين
على الحفظ والله اعلم ثم القرءان والفرائض والعقائد وءاداب الدين وما يحتا
جون اليه من امر دينهم ولا يعلمهم الشعر ونحو ذلك والذكور والاناث
في ذلك سواء غير ان بعض العلماء قال ترك الكتابة للمرأة اصون والصواب
خلافه والله اعلم وللمعلم ان يؤدبهم على قدر اجتهاده بما يراه كافيا
في حق الجاني والله اعلم **ومحل الضرب** باطن القدم والمضروب به
سوط لين عريض والله اعلم وقد حده بعضهم من ثلاثة الى سبعة او عشرة
وقال اخر من واحد الى عشرة وقال اخر من ثلاثة الى عشرة وقال
اخر من ثلاثة الى سبعة وما زاد فهو تعد والصواب في ذلك والمعتمد
ما ذكرناه لان احوال الصبيان تختلف فمنهم من يكفيه الزجر بالكلام
ومنهم من يكفيه ضربة واحدة ومنهم غير ذلك والله اعلم وبالجملة
فالاكثار من الضرب مكروه وكذلك الضرب للضعيف والكبير ونحوهما لا سيما
الراس فلا يفعله الا من لا دين له والضرب الكثير يورث قلة الحفظ والفهم
بل يزيل الحفظ والفهم حتى لا يبقى لهما اثر وهذا امر شاهدناه عيانا وقل
ان يتنبه احد على المعلم بكثرة الضرب وهذا امر شاهدناه بالعيان فيما علمناه
والله اعلم ولا يجوز له ان يسبهم ويشتمهم بيا قرد ونحوه ولا يكون لهم
عبوسا منقبضا ولا منبسطا كثيرا بل فيها بابا في غير عنف ومتلطفا من غير عنف

ولم در القابلة تكليف الصبيان اثناء مرور وسراة بن عدي بالنداء العالي
ويسرا لهما بالزجر فبل ألمهما في العصا هي راتبة لا حرام

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

والله أعلم ولا يجوز له أن يضربهم لغيظ منه بعضهم ولا أن يولي أحدا منهم على
ضربهم فإنه يسامح والله ولا يقبل شهادة بعضهم على بعض البتة أعلم
وله أن يوكل بعضهم على تعليم بعض من يحتاج تعليمه ولا ينبغي أن يغني القلا
ومع من صرفه من إخوانه في وقت الصبيان وينبغي أن لا تمحا الألواح
إلا بالماء الطاهر في موضع طاهر وينبغي إبرازه في موضع لا تناله الأقدام
كالبئر ونحوها وإن أصابه شيء من مداد هم غسله على المشهور وظهور
المداد على الثوب لا يخل بالمروءة كما قال الشافعي رضي الله عنه مداد
الفقيه على ثوبه أحب إلينا من الغالية اهـ ولا يمنعهم من تجفيف الألواح للشمس
لما قيل إنها تطلع لذلك ولا يمنعهم من الخروج لقضاء الحاجة فإن ذلك ضرر
وإن خرج واحد منهم فلا يخرج غيره حتى يرجع ولا يترك أحدا يأتي بدرا
هيم للمكتب ولا يترك أحدا يبيع لهم شيئا في المكتب لا سيما إن كان
مما يؤكل ولا يتركهم يأكلون شيئا في المكتب وأقبح من ذلك أن يأكل
هو معهم فذلك نقص في المروءة وفي الحديث مواكل وعينان تنظران
فكأنما أكل سما وفي الحديث أيضا الأكل في السوق دناءة اهـ وهذا إن
أكل من طعامه وأما إن أكل معهم من طعامهم فذلك أشد وأشد والله
أعلم ومن احتاج منهم للغداء تركه يمضي لبيته فيأكل ويشرب والله أعلم ولا
يأخذ منهم شيئا إلا بإذن أوليائهم ولا يبعثهم في حاجة إلا بإذنهم ولا
يستخدمهم إلا بشرط وعادة فإن قام الشرط ولا يرسل لداره منهم بـا
لغا ولا مراهقا وله أن يرسل بعضهم في طلب بعض إذا كان الموضع قريبا

والأولى

والا فلا الا باذن اوليائهم **وأما أيام التعليم** فستة من صبيحة السبت
الى صبيحة الخميس واوقات التسريح ثلاثة بعد الضحى وقبل الظهر
الظهر وبعد العصر ولا يلتزمهم بالليل الا بشرطه ولا يحط شيئا
من اجرته في غيبة الجمعة ونحوها ويطالبهم في الاعياد من ثلاثة الى
خمسة وفي الختمة اليوم وبعضه وما فوق ذلك لا يجوز الا باذن اوليائهم
وان ختموا في مرة واحدة واتوا بالختمة في مرة فالصواب ان يفرق بينهم
ولا يوالي تسريحهم ومن مرض منهم صرفه لبيته **وأما الحرفة** وهو
ما يعطى عند الختم ويسمى جائزة ولا حد فيها على المشهور وانما هي
بحسب الحال في العسر واليسر وتجويد قراءة الصبي والله اعلم ومن امتنع
منها اخذت منه كرها والله اعلم وان اخرج ولم تقربه لزمته وهل
القرب السدس او اقل او الربع خلاف والله اعلم **تنبيه**
يجب على الولي ان يجتنب البدع في الحذق فان في هذا الزمان تزيين
المكتب والدار بالحرير والتصاوير ونحو ذلك وتزويق اللوح بالفضة
والحرير ونحوه وتزيين الصبي بالذهب والقلائد والحرير كالعروسة
وركوبه واجتماع الطلبة عليه بالشطح والرقص والتجمير وغير ذلك عليه
بحضرة النساء وقراءتهم بعض الآيات بالالحان المسمى عندهم بالتحزيب
وكثرة زغاريت النساء الى غير ذلك مما يختلف باختلاف البلدان فجميع
ذلك بدعة وخسران فعلى العاقل ان يجتنب في وليمة او ختمة جميع
جميع المنكرات وبالله تعالى التوفيق **وقد** افتى الامام القدوة ابو القاسم

بن محرز رحمه الله بنحو من ذلك وقبسوا واعله وقفوا عليه وكذلك سيدي عبد
الرحمان الفهيكي وابن رشد وغيرهم والله الموفق واما اقامة الولد في
المكاتب والزوايا وغيرها فهو جائز ان كان سالما من البدعة المذكورة و
نحوها لانه من اعياد المسلمين ولا باس باستعمال المباحات فيه وينبغي
فيه قراءة المدح والقصائد ونحو ذلك والله اعلم ومتى ادى الى المنكر اذ
كان ممنوعا على الخمنة والله اعلم **ومما** يجب على المعلم ان ينوي بالتعليم
وجه الله تعالى خالصا ولا رجاء انما هي فتح ورزق ساقه الله وان ينوي
النفع في اولاد المسلمين ويرى نفسه انه راع عليهم وانه مسؤول
عن رعيته فهو اسم له والله الموفق **فائدة** في بعض ما يذهب
النسيان ويزيد في الحفظ قال في جواهر الجرب ان من علق عيني هدهد لم ينس عليه
ابدا ويتذكر ما نسي باذن الله وقال الرازي من علق لسان هدهد على صاحب
النسيان ذهب عنه باذن الله تعالى وكذا لسان السبع ان علق على العضد نفع
باذن الله تعالى ومما يعين على الحفظ باذن الله تعالى ان يكتب في زلفة بماء ورد
وزعفران يوم الخميس الاول من الشهر قبل طلوع الشمس ويشربها على الريق
مع سكر الفاتحة الى نستعين والم الى المفلحون ربنا اشرح لي صدري ويسر
لي امري واحلل عقدة من لساني الى سنقرئك فلا تنسى الم نشرح لك صدرك
اقرأ باسم ربك الى قوله ما لم يعلم وفي الحديث من كتب اية الكرسي بماء ورد وزعفرا
ن على راحة يده اليسرى ولحسها كل يوم على الريق سبعة ايام وعى كل ما سمع
باذن الله تعالى وفي هذا كفاية وبالله التوفيق بهذا ما يتعلق بنية رب

الصبيان والله الموفق والمستعان ثم قال رحمه الله تعالى
هذا تمام التصحيح المنظومة على اختصار القول عن منظوم
إن شاء بهذا الى قوله وطب بما انتقت الخ بيت اي هذا البيت. اخر ما قصدنا
جمعه في هذا الارجوزة المسماة بالمنظومة على اختصار القول في ذلك و
قوله عن منظومه اي احفظوا منظوم القول والضمير عائد على القول والله
اعلم ثم قال رحمه الله تعالى ثم على خير الورى محمد ، صلاة ربنا العظيم الصمد
ختم نظمه بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم تبركا به صلى الله عليه وسلم وتبركا
الصلاة عليه واقتداء بالسلف الصالح في ذلك وامتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم
اجعلوا الصلاة علي اوله واخره يبارك لكم في اموركم او ما هذا معناه والله
اعلم والورى الخلق وقوله خير الورى اي افضل الخلق من الملائكة وغيرهم
وهذا بالاجماع والله اعلم ولا يجوز التفضيل بين الملائكة [illegible] على المشهور
وفي فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم احاديث واخبار لا تكاد تنحصر
فلينظرها من اراده وبالله تعالى التوفيق لا رب غيره ثم قال رحمه الله تعالى
ابياتها قل مائة وواحد ، بعون ربنا القدير الماجد
نظمها محتسبا للاجر ، عبيد ربه العظيم القدر
نجل ابن ياموف وفاه الله ، بجاه خير الخلق مصطفاه
في رمضان عام تسع باثنى ، من بعد سبعين والف ثبتا
اخبر ان ابياتها مائة بيت وواحد وذلك بعون هذه الارجوزة والبيتين
قبلها والا فابياتها بحسب الجملة مائة وسبع ابيات والله اعلم وقوله العظيم

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وءاله

الغراب الجليل القدر وهو نعت للزيد والنجل الابن وقوله بجاه خير الخلق الجاه
الحرمة والقدر ولا خلاف انه اعظم المخلوقات جاها صلى الله عليه وسلم وفي
الحديث توسلوا بجاهي فان جاهي عند الله عظيم انتهى قال سيدي احمد
زروق هذا الحديث وان لم يقع فقد صح حديث الشفاعة في اراحة الناس من
الموقف ولا اعظم جاها من هذه منزلته صلى الله عليه وسلم اهـ بلفظه
من شرحه لارجوزة القرطبية والمصطفى هو المختار وقوله في رمضان البيت
سبكت نظم هذا النظم ووضعه في رمضان على تسعة اذ فضت من بعد ستين
والف قد مضت **ورايت** ان اختم هذا الموضع بخاتمة في اداب
النوم وما يتعلق به فان المحل قابل له لانه يجري بين الازواج وغيرهم وكان
الصواب ذكره عند قوله في النظم وليتوضا صاح عند النوم البيت لان
الوضوء من اداب النوم اغفلناه هناك واردنا الان استدراكه ليكون خاتمة
الكتاب ان شاء الله تعالى فنقول والله المستعان **اما** النوم وعبر بعضهم اداب
هنا بالسنن فهي اربعة **الادب** الاول ان يضع النائم كفه الايمن تحت خده
الايمن ويكفيه الا يستوعب فخذه الا يسيرا هكذا كان يفعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم وذلك لما فيه من التيامن ويسرع الانتباه ومخالفة الجبابرة والشياطين
فانه روي ان النوم على الشق الايمن من السنة المحمدية وعلى الشق الايسر من فعل
الجبابرة وعلى الظهر من فعل الانبياء وعلى البطن من فعل الشياطين وقيل
على الايمن من سنة الانبياء وعلى الايسر من فعل الشيطان والجبابرة وعلى الظهر من
فعل الصالحين وعلى البطن من فعل النساء ولا عاجم والله اعلم **الادب**

الثاني

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

139

الثاني ان يذكر الله عند النوم حتى ياخذ مضجعه فقد كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول عند النوم اللهم باسمك وضعت جنبي وباسمك ارفعه اللهم ان ا
مسكت نفسي فاغفر لها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين
اللهم اني اسلمت نفسي اليك والجات ظهري اليك وفوضت امري اليك ووجهت وجهي
اليك رهبة منك ورغبة اليك لا منجا ولا ملجا الا اليك استغفرك واتوب اليك. امنت
بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
واسررت واعلنت انت الهي لا اله الا انت رب قني عذابك يوم تبعث عبادك
اهـ من كان. اخر كلامه عند النوم حفظه الله في نفسه ودينه وثبت عنه صلى الله عليه
وسلم انه كان اذا اوى الى فراشه جمع كفيه فنفث فيهما قل بالفلق وقل با
لناس والله اعلم اي قرا فيهما الاخلاص والمعوذتين ثم مسح بهما ما استطاع من
جسده يبدا بهما راسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات
اهـ ويروى ان من قرا سورة الكافرون عند النوم تكون اخر كلامه حفظه الله و
حفظ عليه دينه القران فيه وفي الخبر من ذكر الله عند النوم لم يجد الشيطان اليه
سبيلا ومن لم يذكر الله فان الشيطان يلعب به كيف شا. والله اعلم ويروى
من ذكر الله تعالى عند النوم وكل الله به ملكا يحفظه في نفسه وجسده من جميع
الافات والهوام والله اعلم ويروى ان من قرا ان ربكم الى المحسنين حين يا
خذ مضجعه فانه في حرز وامان الله ومن ثاته على خوف من لص وغيره فليقرا قوله تعالى
ان في خلق السموات والارض الى اخر السورة فاذا اراد احد ان يقوم اي ينتبه عند ذلك
فلا يرخد به باذن الله تعالى ومن اراد ان ينتبه في السحر وفي اي وقت من الليل لعمل

ان

وبرسولك

قيل

اي نفخ فيهما

صالح فليقرأ قوله تعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات إلخ السورة ويكون آخر حديثه
فإنه ينتبه في الساعة التي نوى بإذن الله تعالى وفي رواية من قوله أفحسب إلخ الـ
السورة وقال ابن منظور في خواص القرآن من قرأ قوله تعالى إذا زلزلت إلى قوله أوحى
لها ونام فإنه يستيقظ في الساعة التي يريد إذا نواها عند القراءة بإذن الله تعالى
اهـ بلفظه. وعن معروف الكرخي رضي الله عنه بإسناده عن عمرو بن دينار عن ابن عبا
س رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قال عند منامه اللهم
لا تؤمنا مكرك ولا تنسنا ذكرك ولا تكشف عنا سترك ولا تجعلنا من الغافلين
اللهم ابعثنا في أحب الساعات إليك حتى نذكرك فتذكرنا ونسألك فتعطينا وندعوك
فتستجيب لنا ونستغفرك فتغفر لنا بعث الله إليه ملكا في أحب الساعات إليه
إليه فيوقظه فإن قام وإلا صعد الملك وبعث إليه ملكا آخر فإن قام وإلا صعد ذلك
الملك فقام مع صاحبه الأول فإن قام بعد ذلك ودعا استجيب له وإن لم يقم كتب
الله له ثواب أولئك الملكين اهـ من الروضة العابقة بلفظه وبعضه بمعناه و
عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه من قرأ كل ليلة عند النوم وإلهكم إله واحد إلى
يعقلون لم ينفلت القرآن من صدره بإذن الله تعالى اهـ من النصيحة ويروى أن من قرأ لقد
جاءكم رسول إلخ السورة عند النوم لم يتوفاه الله في تلك الليلة النومة والله
وفي حديث فاطمة رضي الله عنها حين اشتكت إليه الخدمة فإذا أخذت
مضجعك فسبحي الله ثلاثا وثلاثين مرة واحمديه كذلك وكبريه كذلك واختمي
المائة بلا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. فذيل
الحديث وحكمة ذكر الله تعالى عند النوم ما ذكر من الحفظ والتحصن وكذلك

الحرم

اعلم

النوم على ختم ما كتب فيه النهار ويذكر الله تعالى بذلك أجدر في الغفران والله أعلم
الأدب الثالث الوضوء لقوله صلى الله عليه وسلم إذا أخذت مضجعك فتوضأ
الحديث واختلف هل يصلي بذلك الوضوء أم لا المشهور لا الأول إذا نوى أن يكون على
طهارة وحكمة ذلك ما جاء في حديث أنه في صلاة حتى يستيقظ ولذلك
أصدق في رؤياه وليختم العمل بالطهارة فهو أقرب للغفران وليكن ينو بها الله
في ذلك النوم على نية الطهارة **تنبيه** من رأى في منامه ما يكره
فليتفل عن يساره ثلاثا ويقول اللهم إني أعوذ بك من شر ما رأيته أن يضرني في ديني
وفي جسمي ودنياي وليتحول عن جنبه الذي كان عليه ولا يقصها إلا على من يفقه
والرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوءة ولا يعبرها إلا من هو
عالم بالسنة والفراسة وليقل كان خيرا إن شاء الله تعالى والله سبحانه الموفق
الأدب الرابع أن يذكر الله عند القيام من النوم فقد كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ من نومه الحمد لله الذي أحياني بعد ما أماتني
وإليه النشور وفي رواية أحيانا بعد ما أماتنا والله أعلم والمراد بالموت هنا — يقول
النوم والله أعلم والموت في اللغة السكون والنشور مصدر قولك أنشر الله الميت
إذا أحياه فنبه صلى الله عليه وسلم بإعادة اليقظة بعد النوم على ثبوت
البعث وقربه والله أعلم وما يفهم من هذا المعنى قوله تعالى الله يتوفى الأنفس حين
موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى
إلى أجل مسمى قيل إن لكل إنسان نفسين نفس التمييز والعقل وهي — أحدهما
التي تفارقه إذا نام والأخرى نفس الحياة وهي إذا زالت زال معها التنفس

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

والله أعلم ويؤخذ منه أن في النوم لآية بأن أي كما تنام تموت وكما تستيقظ
تبعث أي وفي هذا تنبيه على وجود البعث بعد الموت وإثباته فالإعادة التي
اليقظة بعد النوم مع الاشعار بقرب البعث والله أعلم قوله أن يذكر الله عند أي
النوم أي عند القيام من النوم يعني كلما استيقظ من الليل فليس ذلك خاصا
بالقيام عند الصبح فقط بل كلما استيقظ والله أعلم ومن ذلك قراءة قوله تعالى
إن في خلق السماوات والأرض إلى آخر السورة فقد ورد الأثر بقراءتها عند القيام من النوم
والله أعلم ومن آداب النوم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فقد قيل إن من صلى
عليه عند النوم عشر مرات أو مرة واحدة بات في حفظ الله وحرزه ومن آدابه أيضا التو
بة والاستغفار وكون الانسان إذا تهيأ للنوم كما يتهيأ للموت ومن ذلك أيضا أن لا ينام على
شبع مفرط قال سيدي أحمد زروق في النصيحة ويقال ثلاثة تهرم وربما قتلت مثار
نكحة العجوز والنوم على الشبع ودخول الحمام على الشبع وإكثار من النوم يورث الفقر
والكسل والنسيان وإنه ينبغي للانسان أن لا ينام حتى يغلبه عيناه والله أعلم بهذا
بعض ما يتعلق بالنوم وهو آخر المقصود في هذا التقييد وحسبنا الله ونعم الوكيل
اللهم يا بديع السماوات والأرض يا ذا الجلال والإكرام أسألك بجاهك عندك وبجاه
صفيك وحبيبك سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم عندك وبجاه أنبيائك ورسلك
وملائكتك وأوليائك عندك أن تغفر لنا ولوالدينا وأن تمن علينا برضاك وتوفيقك
وسترك حتى تقبضنا إليك بلا فضيحة ولا محنة يا أرحم الراحمين يا رب العالمين
وأسألك اللهم بجاهك عندك وبجاه جميع أنبيائك ورسلك عندك أن تبلغني في الدنيا
ما في ضميري وأنت تعلم يا ذا الجلال والإكرام وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

عدد ما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وكان الفراغ من نسخه يوم الاربعاء عند صلاة الضحى الثالث والعشرين من شهر الله ذي الحجة الحرام عام ١٢٧٩

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

تسليما

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله دائما

هذه مناسك الحج لشيخنا ووسيلتنا الى ربنا الشيخ سيدي عبد الرحمان الله بن محمد السوسي قيدها لبعض طلبته حين طلب منه ذلك رحمه الله ورضي عنه وعنا به اركان الحج اربعة الاحرام والسعي بين الصفا والمروة والموقف بعرفة ليلة النحر جزءا من الليل بعد غروب الشمس وطواف الافاضة بعد الوقوف بعرفة وترتيب الحج هو انك اذا وصلت الى الميقات وهو رابغ لاهل المغرب ومصر والشام تنظف بقص الشارب ونتف الابط وحلق العانة وقلم الاظفار وتترك شعر راسك حتى تحلق بمنى فاذا اردت الرحيل فاغتسل للاحرام وهو سنة وتجرد من الثياب المخيط والبس رداء وازارا الازار في وسطك والرداء على كتفيك وتعري راسك ووجهك ولا تربط الازار بعقدة بل ارشق طرفيه بين حاشيتيه وتحرم وصل ركعتين للاحرام بالكافرون والاخلاص وهما سنة ثم اذا سلمت لبست نعليك مثل نعال السودان فاركب دابتك فاذا استويت

اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وآله

عليها متوجها لمكة فقل لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد
والنعمة لك والملك لا شريك لك وتنوي أنك محرم بالحج الفرض وإن تطوعت
به فلا بأس وتجدد التلبية عند الصعود والهبوط وملاقاة الرفاق
وبعد كل صلاة وعند القيام من النوم وعند سماع ملب وتتوسط في ذلك
وتتوسط في رفع الصوت فإذا وصلت إلى ذي طوى وهو واد قرب مكة
فانزل واغتسل لدخول مكة وهو مستحب أو سنة بلا دلك فخالف غسل
الإحرام فإنه يدلك فيه الجسد وادخل مكة من المعلاة وادخل المسجد
الحرام من باب السلام فإذا وقع نظرك على البيت فقل اللهم زد هذا البيت
تشريفا وكرما ومهابة وتعظيما وادع بما شئت فإذا وصلت الحجر الأسود
فقف قبالته بحيث يكون عن يمينك نحو ذراع ووجهك للبيت وانو الطواف
للقدوم وهو واجب يجبر بالهدي إذا ترك ولبس بتركه فإذا نويت الطواف
فامش عن يمينك والبيت عن يسارك فإذا وصلت الحجر الأسود فقبله بفيك
إن أمكنك وإلا فضع يدك عليه ثم اجعل يدك على فيك من غير تقبيل ثم طف
بالبيت سبعة أطواف ثلاثة خببا وأربعة مشيا والبيت عن يسارك واحذر
أن يكون شيء من بدنك في هواء الشاذروان وهو البناء الملاصق للبيت نحو شبر
فإنه إذا لم يخرج جميع بدنك من الشاذروان بطل الطواف لأن الشاذروان من
البيت والمطلوب أن يكون البدن خارجا عن جميع البيت وإذا أتيت على
الركن اليمني اليماني وهو الذي قبل الركن الذي فيه الحجر الأسود فضع
عليه ثم اجعلها على فيك من غير تقبيل ولا تقبله بفيك بخلاف الحجر يدك
الأسود

الاسود وتفعل ذلك في الاطواف السبعة الا ان المرة الاولى في كل منهما
سنة وباقي المرات مستحب فاذا فرغت من الطواف فامش لمقام سيدنا
ابراهيم وهو الذي قدام باب الكعبة على جهة الشامل الشمال فاركع خلف
المقام في الموضع الذي يصلي فيه الناس ركعتي الطواف ويستحب القراءة
فيهما بالفاتحة والكافرون في الاولى وفي الثانية بالفاتحة وقل هو الله احد
وكذلك ركعتي الاحرام فاذا فرغت منهما فاذهب للملتزم وهو ما بين
الحجر الاسود وباب الكعبة والصق صدرك بالجدار وفرش يديك مادا لهما
على جدار الكعبة وادع هناك بما شئت فانه مقام يستجاب فيه الدعاء.
وكذلك تدعو في حالة الطواف ومن احسن ما يقال حال الطواف
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم ثم امش لزمزم واشرب من مائه وتضلع منه اي اشرب منه كثيرا
فان شرب الكثير منه علامة الايمان وبراءة من النفاق وانو عند شربه العلم والعمل
به وحسن الخاتمة فان ماء زمزم لما شرب له ثم قبل الحجر الاسود ثم اخرج
للسعي بين الصفا والمروة والاحسن ان تخرج من باب الصفا فاذا وصلت
الى الصفا فاصعد فوقه فان امكنك ان ترى البيت من باب الصفا فافعل
وهو ممكن اذا قابلت باب الصفا فان البيت يظهر منه وادع بما شئت
ثم انو السعي بين الصفا والمروة وهو ركن من اركان الحج يبطل الحج
بتركه كغيره من الاركان فاذا نويت السعي فاذهب الى المروة ماشيا
حتى تقرب من العمود الذي في جدار المسجد على يسارك فاجر هرولة

حتى تبلغ العمود الآخر الذي في جدار المسجد أيضا ويقابلهما عمودان
من جهة اليمين حذاء دار العباس رضي الله عنه ثم امش أيضا حتى
تبلغ المروة واصعد عليها أيضا وادع بما تيسر عليها وفي حال السعي
ثم ارجع من المروة إلى الصفا وتفعل في الرجوع مثل ما فعلت في الابتداء حتى
تتم سبعة أشواط ويكمل لك أربع وقفات على الصفا وأربع على المروة وتختم
السعي بالمروة فإذا فرغت من السعي فارجع إلى التلبية لأنك تقطعها
إذا وصلت إلى مكة على قول أو إذا شرعت في الطواف على قول آخر فإذا
فرغت من السعي رجعت إليها ولا تزال تلبي حتى تبلغ مصلى عرفة عند الزوال
فحينئذ تقطعها ولا تعد إليها على المشهور وقيل تلبي حتى ترمي جمرة
العقبة يوم النحر فإذا كان يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة فا
خرج من مكة إلى منى بقدر ما تدرك فيه الظهر في الوقت المختار فتنزل
فيها وتصلي فيها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح فإذا طلعت
الشمس فاذهب لعرفة وانزل عند مسجد عرفة ويسمى مسجد نمرة
ومسجد إبراهيم فإذا زالت الشمس فاغتسل استحبابا وقيل سنة فبعد
ذلك اجمع بين الظهر والعصر وهو سنة مع الإمام مقصورتين ركعتين
ركعتين فإذا فرغت من الصلاة فاصعد إلى الجبل لأنه الموقف الذي و
قف فيه النبي صلى الله عليه وسلم وقف راكبا على وضوء إلا أن يحصل لك التعب
من الركوب أو من الوضوء فلا بأس بترك ذلك وادع وهلل واذكر الله بما ج
بنفسه من الأذكار إلى غروب الشمس فإذا غربت الشمس فسر مع الناس

إلى المزدلفة

الى المزدلفة ولا تتقدم من تنفر قبل غروب الشمس فان ذلك يبطل الحج
لان الموقف في جزء من الليل ركن وفرض من فروض الحج واما الوقوف
نهارا فهو واجب يجبر بالهدي اذا ترك فاذا وصلت الى المزدلفة فحط
رحلك واجمع بين المغرب والعشاء جمع تاخير المغرب بأذان والعشاء
ركعتين وبت هناك فان البيات هناك مستحب واما النزول بقدر
حط الرحال فهو واجب يجبر اذا ترك بالهدي فاذا طلع الصبح فقف
بالمشعر الحرام حيث يقف الناس مع الامام ولا تزال تدعو مستقبلا الى قرب
طلوع الشمس والقط سبع حصيات قدر الفول لترمي بها جمرة العقبة
ثم اذهب الى منى فاذا وصلت الى وادي محسر فاسرع في مشيك راجلا كنت
او راكبا وهو قدر رمية بحجر للسنة وقيل لانه موضع نزول العذاب
لاصحاب الفيل فاذا وصلت الى منى فسر قاصدا الى جمرة العقبة
وهي التي في طرف منى من جهة مكة فارم بها سبع حصيات وكبر مع
كل حصاة ثم انحر هديك ان كان معك ان كان من الابل او اذبح ان كان
من الغنم وكذا من البقر وهو احسن من نحره ثم احلق راسك كله ولا تترك
فيه شيئا ثم اذهب لطواف الافاضة وهو الركن الرابع من اركان الحج و
يستحب ان تفعله في ثوبي احرامك وافعل فيه كما تفعل في طواف
القدوم الا انك تنوي به فرضا بخلاف طواف القدوم فانه واجب يجبر بالهد
ي اذا ترك كما تقدم فاذا طفت الافاضة حل لك كل ما حرم بالاحرام وحل
برميك غير نساء وصيد وكره الطيب فاذا فرغت من الطواف فعجل

الرجوع الى منى لتدرك فيها الظهر وهو احسن وتبيت بها ليلتين او
ثلاث ليال فاذا كان اليوم الثاني من ايام النحر فارم به الجمرات الثلاث وانت
على وضوء بعد الزوال وقبل ان تصلي الظهر ولا يصح الرمي في يوم الثاني و
الثالث والرابع قبل الزوال بخلاف رمي جمرة العقبة في يوم النحر فانها
ترمى اول النهار بعد طلوع الشمس وهو افضل من تاخيرها للزوال وتبدا
في الرمي بالتي تلي مسجد منى فاذا رميتها من جهة المسجد بسبع حصيا
ت فتقدم امامها واجتهد في الدعاء وطول القيام فيها للدعاء بقدر ما يقرا
القارئ سورة البقرة قراءة سريعة ثم اذهب للثانية التي في السوق وارمها
من جهة المسجد ايضا بسبع حصيات تكبر مع كل حصاة ثم تذهب بشمالك
بحيث تكون الجمرة من جهة يمينك وانت في جهة الوادي وهو طريق يسلك فقف
ايضا للدعاء كما يكون مثل الاولى وانت مستقبل القبلة كالتي قبلها ثم تذهب
لجمرة العقبة وارمها بسبع حصيات تكبر مع كل حصاة ولا تقف للدعاء عندها
وارجع للمسجد فصل فيه الظهر وكذلك بقية الصلوات لا تفوتك فيه صلاة
مع الامام فهو مجمع الاولياء واكثر من الدعاء لنفسك ولاخوانك فاذا كان
اليوم الثالث من ايام النحر فارم الجمار ايضا مثل فعلك في اليوم الذي قبله فلما
انفر الناس الى مكة فانفر معهم وقد تم حجك واكثر من الطواف بالبيت
ما دمت في مكة والزم الصلوات الخمس في الجماعة فيه واذا امكنك دخول
البيت ادخل وصل فيه ركعتين قدامك اذا دخلت وباب البيت خلف ظهرك
وادخله بادب وخشوع ولا ترفع بصرك في سقف الكعبة ولا تحد ورها

فاذ كد

فإن ذلك من قلة الأدب وليكن بصرك في موضع سجودك واودع الله فيه ما شئت
واودع كل خوانك بما شئت ثم اخرج بالأدب ولا تزاحم أحدا بحيث تؤذيه وإن أمكنك
أن تدخل المقام وتشرب ماء زمزم في موضع قدم سيدنا إبراهيم الخليل
عليه السلام فافعل وإن أمكنك أن تتبرك بمفتاح الكعبة بأن تدخله في
فمك ناويا الحفظ والفهم أو تصب عليه من ماء زمزم في إناء وتشربه بنية الحفظ
والفهم فافعل والأعمال بالنية ثم اخرج بعد انقضاء. رابع الفصول للعمرة لأجل أن
تأتي بها من التنعيم في الموضع الذي يسمى مساجد عائشة رضي الله عنها
فإذا وصلت إليه فتجرد من الثياب المخيطة واغتسل كما فعلت في غسل إحرام
الحج والبس إزارا في وسطك ورداء على كتفيك وعرّ رأسك ووجهك وصل
ركعتين للإحرام فإذا سلمت منهما فانو أنك محرم بعمرة وانو أنها سنة مؤكدة
والبس نعلين كالحج وقل إنني متوجه لمكة لبيك — اللهم لبيك لبيك لا شريك
لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك ولا تزل تلبي حتى تصل إلى
بيوت مكة فإذا وصلتها فقطعت التلبية وتمشي للمسجد الحرام لطواف
العمرة وتفعل فيه كما فعلت في طواف الحج وتركع بعده ركعتي الطواف خلف
المقام ثم تقف بالملتزم كما تقدم واشرب من ماء زمزم ثم تقبل الحجر الأسود و
أنت على وضوء ثم تخرج للسعي وتفعل فيه كما فعلت في سعي الحج سواء بسواء ثم
تحلق رأسك ولو كان شعره صغيرا جدا وقد تمت عمرتك **وأركانها**
ثلاثة الإحرام والطواف والسعي **وأما** الحلق فهو واجب يجبر تركه بالهدي
كالحلق في الحج فإذا أردت الخروج من مكة فطف طواف الوداع وهو مستحب

بيان
فقطعت

بسواء

ولا تسعى بعده ثم سر لطيبة المختار فاصدا التبرك بالنبي صلى الله عليه
وسلم والسلام عليه وعلى صاحبيه رضي الله عنهما فإذا دخلت مسجد
النبي صلى الله عليه وسلم من باب السلام وهو أولى من غيره من الأبواب فاقصد
الروضة المشرفة التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم ما بين قبري ومنبري
وفي رواية ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة فاركع ركعتين
تحية المسجد قبل السلام على النبي صلى الله عليه وسلم وإن ركعتهما في غير الروضة
من المسجد جاز ثم اذهب للسلام عليه صلى الله عليه وسلم وقف
تجاه وجهه الشريف وأنت داخل من باب السلام وهو الذي
يليك إذا وصلت الشباك وفي الشباك طاقة قبالة وجهه الشريف
للكوكب الدري الذي قبالة وجهه الشريف ولا تلتصق بالشباك
بل ابعد منه نحو ذراع وقل السلام عليك أيها يا رسول الله جزاك الله
عن أمتك خيرا بلغت الرسالة وأديت الأمانة ونصحت الأمة وجاهدت
في سبيل حتى أتاك اليقين وسل شفاعته وحسن الخاتمة والعلم والعمل الله
به وادع لنفسك ولإخوانك ثم تقدم بيمينك نحو ذراع وسلم على أبي بكر
الصديق رضي الله عنه ثم تقدم نحو ذراع قبالة سيدنا عمر رضي
الله عنه وسلم عليه ثم قل جزاكما الله خيرا عن نبينا وعن المسلمين خير الحسنتما بيانه
صحبته صلى الله عليه وسلم ونصحتما أمته ولم تخشيا في الله لومة لائم ثم نحذيما
زر البقيع وسيدنا حمزة رضي الله عنه وشهداء أحد ولازم
صلاة الجماعة في مسجده الشريف فإن الصلاة فيه أفضل من الصلاة في غيره

بألف

بالصلاة والسلم تعلى بقولي هداك. انتهى ما قيده شيخ مشايخنا في
ونقلته من خط العالم العلامة شيخنا سيدي علي الونيسي ونقله هو من
خطه والحمد لله وله المنة. ومزيد الشكر ان خصنا بخير من جاء بالسنة
صلى الله عليه وسلم وعلى آله من فازوا بتقوى المولى العظيم وحازوا الجنة
وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين وآخر دعوانا
ان الحمد لله رب العالمين

ويتلوها منا سيدي العالم الهمام والبحر الزاخر الذي لا يرام ابو السعاد
ات فاتح كنوز العلم وسائر الجواهر التي تضرب اليه الركايب من سائر الاقطار
لاخذ العلوم ونشر الاسرار واستترت وتنورت به المساجد والربا و
انها احباء مولانا النصرة والجوار في دار القرار. امين امين. امين
فابلا رضي الله عنه ونفعنا بعلومه. امين

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم على نبينا ومولانا محمد وآله

يقول راجي ربه الافادة
محمد بن عمر سعادة

الحمد لله الذي انقذنا   من ظلمة الجهل بما علمنا
شرفنا بالعقل فاهتدينا   لفعل ما فرضه علينا
ارسل رحمة لنا محمدا   فجاءنا بالبينات والهدى

فانفحت بهديه الاحكام ... وقال حقا نبي الاسلام

وكان مما قد بني عليه ... الحج للبيت بسر اليه

فانه من اعظم الطاعات ... فالفوز به نجا بسر الاوقات

وقد سلكت النظم في المناسك ... بفعل ما يلزم كل ناسك

على طريقة الامام مالك ... ولست اهلا بالذي لذلك

لكن رجوت الاجر في اسعافي ... والله حسبي فهو نعم الكافي

سميته تحفة كل معتمر ... لمن يريد الحج او من يعتمر

باب في فرض الحج وذكر شروطه واركانه

الحج بالكتاب والاجماع ... وسنة فرض على المستطاع

وفي وجوبه على الفورية ... او التراخي الخلف بالسوية

بل فوره استظهره الاعلام ... والشرط في صحته الاسلام

وفي الوجوب كونه مكلفا ... حرا فان شرط فقد عنه انتفى

اركانه وهي الفروض اربعة ... الاحرام اولا وسعي تبعه

ثم حضور ما بجزء عرفة ... في ساعة من ليلة النحر اعرفه

رابعها الطواف فحج فاقتفر ... فهذه ان تركت لا تنجبر

باب ذكر واجباته

والواجبات غيرها ما يلزم ... تاركها كلا او بعضا الدم

فمنها الاحرام من الميقات ... تجرد من المخيط ا[illegible]

تلبية

بيان الحج

تلبية اولى طواف من فرع ؛ وفعل سعي بعده والمشي ثم
وركعتا ختم الطواف باعوته ؛ وليلة النحر انزل المزدلفة
وبمنى ثلاث للملاق وكذا ؛ بلقف ولبلتين ان تعجل
ومبى الجمار الحلق والتقصير ؛ والحلق في اسقطها استهير

باب ذكر سننه ومستحباته

سننه والمستحبات اعلما ؛ ان ترك شيء دم لن يلزما
كغسل الاحرام وتقبيل الحجر ؛ كذا استلام الركن اول الممر
وغسل مكة وغسل عرفة ؛ ووقف بها المبيت بالمزدلفة

باب مواقيت الحج

واعلم فللحرام ميقاتان ؛ بحسب الزمان والمكان
فالزماني بكل حجة ؛ شوال فينتهي الى ذي الحجة
وقبله يجوز الاحرام وقد ؛ جوازه الخلف وقيل ينعقد
وهو الذي شهر والتقديم له ؛ على الخلاف واجب او لا كذا
اما المكان فهو ذو افتراق ؛ بحسب الاقطار والاوطان
قرن لنجد ويلملم لليمن ؛ وذات عرق للعراق فاعلمن
لبلدة الرسول ذو الحليفة ؛ للشام والغرب ومصر الجحفة
ومن بمكة فمنها يحج ؛ احرامه والمستحب المسجد
ومن يكن ما بينها منزله ؛ ويعني ميقات له محله
ومن يكن مسافرا بالبحر ؛ يحرم ان حاذى بحذو البر

وهي كذا لأهلها ومن بها يمر … من غيرهم الكصوب واعتمر

له إذا مر بذي الحليفة … أن يوقع الإحرام من ذي الجحفة

فصل في حقيقة الإحرام وأوجهه وموانعه

الإحرام أن تدخل دون مين … بنية في أحد النسكين

مع فعل أو قول به تعلقا … كمشي أو تلبية مع خفاء

أوجهه الإفراد والتمتع … قران الطلق فتلك أربع

أفضلها الإفراد عندنا وما … بعده على الترتيب في الفضل اعلما

أما الذي يعلمه سواء … بالحج أو بعمرة ابتداء

فيمنع الصيد وطيبا والمخيط … والدهن والقلم الجماع والمحيط

فالصيد لا يجوز في حل ولا … في حرم تعرض له اعتقلا

وذا مخصص بصيد البر … فإن قتلت فالجزاء يجري

سوى التي عن النبي نقلها … خمس فواسق يباح قتلها

وهي الغراب الحدأة الكلب العقور … والفأر والحية إذ هذي تجوز

أبعاضه وما يرى من نسله … كالبيض في المنع بحكم أصله

والطيب إن كان مؤنثا ففي … استعماله الفدية فافهمه وفي

كالمسك والعنبر والكافور … وإن مذكرا ففي المشهور

لا شيء في استعماله ويكره … كالياسمين الورد فافهم أمره

واللبس ما يعد منه ساترا … للوجه والرأس حرام لامرأة

وما

وباقي الاعضاء هكذا لا تلتبس | ان كان في هيئة ما خيط ليس
وما بعضو قد يحيط حرّما | كان بنسج او بعقد فاعلما
والحكم في المراة منع الستر | لوجهها الا لستر فادر
ومنعها من لبس قفاز يفي | اذ ذاك مما يستر الكفين
وغير هاذين الجواز حكمه | ومن يخالف بفدية تلزمه
والدهن حرمه بكل الجسد | مطيبا الا على المعتمد
لا الشقوق في يد او رجل | اجز بغيره كمثل الاكل
وامنعه قص الظفر ما لم ينكسر | وللحلق ازالة اذى وما اعتبر
ومثله ابانة الشعر ولو | بحلق او نتف وقص فردوه
وطرح او سالخ وضر القمل | ويفتدي كما اتى في النقل
ثم الجماع مفسد في قبل | او دبر من امراة او رجل
او غير عاقل سوا انزل | وفي المقدمات قيل ان ينزل

باب بيان ما يفعل في الحج على الترتيب

وان ترد ترتيب فعل الحج | مبينا على اتم نهج
فابدا بتنظيف لاخذ | واغسل بدلك وتجرد بعد ذا
والبس ازارا ورداء واشتمل | ان شئت ثوبا وبنعلين انتعل
وقلد الهدي على الكيفية | وصل واحرم بعدها بنية
ولب فورا داعيا ما عرفا | وجددن واد تلقا او شرفا

كذاك إن وصلت واخشع وابتهل ومكة إذا وصلت فاغتسل
بذي طوى من غير دلك فاعقلا ومن كدا يا أخي لها ادخلا
فإن وصلت للبيوت فاقطعا تلبية وحط رحلك وأسرعا
للبيت من باب السلام فادخل مراعيا آدابه ممتثلا
فطف به سبعا طوافا من قدم والحجر الأسود ابدا فاستلم
بفيك أو باليد أو ضع عودا وكبر الله ولا ترفع بـرا
وسر وخل البيت عن يسارك ولذ الركن اليماني تاركا
بل استلمه بيد أو كبرا وكل شوط يكون ما قررا
ودون جري سر ثلاثا رملا وأربعا من بعد مشيا بولا
خلف المقام ركعتين فاغتنم وادع بما شئت أخي بالملتزم
والحجر الأسود بعد فاستلم وليس للطواف فيما تكمل نفلا
شرائط الصلاة حتما فاقتف فيه عدا الكلام فهو مغتفي
طهارة من حدث ومن خبث وستر عورة فإن به حدث
أعاده من بعد طهر وابتدن فيه عن البيت أخي كل البدن
كذا عن الحجر وشاذروانه وهو البنا اللطيف في جداره
وادع فيه وافعله قبل المسير ما لم تزاحم فالسقائف اقصر
واخرج لتالي الركن من باب الصفا وابدأ فقف مستقبلا على الصفا
وكبر الله وهلل واشتغل من الدعا ما عن النبي نقل
وانزل وسر لمروة وخب في بطن المسيل وبها اصعد نقفي

ع نلب

وافعل

وفعل بها ما في الصفا فقدما … سبعة اشواط كذاك تمما
وقف بكل اربعا والذهاب … تحسب اولا وذا بنيه الاياب
وفيه يندب الدعا والطهر … من حدث وخبث والستر
وبعد عد فلتبق ذا سكينه … وائت الى المسجد يوم الزينه
وقت صلاة الظهر واحضر خطبته … فيه يبين الامام صفته
وثامن الحجة يوم التروية … اخرج الى منى وكرر تلبيه
بها لما تدرك وقت الظهر … الى اخر المختار منه فبادر
وقف بها الى صباح عرفه … وصل واقصر بعد علمك الصفه
واخرج اذا الشمس ترى مشرقه … لعرفات وانزلن بنمره
ثم اغتسل قرب الزوال واقطعا … تلبية والمسجد ائت مسرعا
بعد الزوال الخطبتين فاحضرا … واجمع به ظهرا وعصرا واقصرا
وادفع مع الامام واحضر عرفه … وكلها موقف فادر المعرفه
لكن ما يلي الامام فقالوا … افضل الوضوء والاستقبال
كذا الركوب والوقوف فاعرفا … وكن اخي بكلها منتصفا
وقف بها الى الغروب وامكثا … هنيئة من بعد واحذر عبثا
وان ذاك موقف جليل … ومجمع بالفضل حفيل
فقربه يا اخي الزكات … وتمنح الورايه الجمات
فاكثر الاذكار فيه والدعا … والقران ثم فابك واخشعا
وانفر مع الامام للمزدلفه … وخفف السير وكن ذا معرفه

ومر بين العلمين ان تجد وسعا والا فاجتنبه واعتقد
بدعة ما يفعله الجهال بل يكره المرور منه قالوا
وانزل بها ثم العشا بن اجمعا واقصر وبت وصل صبحا واسرعا
للمشعر الحرام وادع وابتهل وقف الى الاسفار فيه وامتثل
ثم التقط منها جمار العقبة سبعة احجار وبافيها العقبه
كالقول من اي محل امكنا وقف للاسفار ادع الى منى
وحرك الدابة في محسر واسرع بها بقدر رمي الحجر
وارم مواليا بتلك العقبه وكبر الله بكل رمية
من اسفل وحل بعد ما عدا صيدا كذا النسا على ما عهد
وارجع الى منى وبعد ذا انحرا بها اذا معك الوقوف حضرا
واحلق من الراس جميع الشعر تقصيره مجز وبالنسا حسن
وعد الى مكة للركن وطف وصل ركعتين مثل ما وصف
والسعي ان تركته في الاول فافعله بعده والا فاهمل
وحل صيد ونسا بلا مرا وتم ذا تحللا اي اكبرا
ثم نهار العيد فارجع لمنى والظهر اوقعه بها ان امكنا
بعد زوال الثاني فارم الجمرات واصحبها اخرى وعشر حصات
وانت لها على وضوء ما تشبه والجمرة الاول بسبع ارميا
وامش الى الوسطى وقبل انتها فقف هو بعد للدعا وابتهل
وارم بسبع ثم سر ولا تقف وافعل بثالثة مثل ما وصف

وارم

وارم بسبع ثم فوق كالاول … وامش التي عقبة كلها ول
ثلاث ايام بتسع جمرات … وكبر الله لدى كل حصاة
وان تعجلت بيومين اكتفى … ويسقط الثالث والتشريق اعرفا
وعد الى مكة والزم ادبا … وفي طريقك انزل المحصبا
وصل فيه من ظهر وذا اربعا … ظهرا وعصرا بعشاءين اتبعا
وارح بها اذا وصلت الكرمة … وحجك انقضى فزد في الخدمة
وان اذا كنت بحج مفردا … بعمرة ان شئت وارح ذا الهدي
وهي تسمى مرة في العمر … كحج في الطريق لها تشهر
اركانها ثلاثة احرام … والسعي والطواف بالاتمام
فاحرم بها ندبا بكالتنعيم … وهو لاهلها وللمقيم
واحلق عقيب سعيها او قصرا … وقد تكملت بربك اشكرا
واكثر من الطواف بعد والزما … بها الصفوف واشربن زمزما
واشكر اخي الله على ما منحا … وللوداع طف كما في فرضها
واجعله بالبيت اخر العهد … ولا تعرج بعده عن قصد
واخرج سريعا من كدا وتنثني … زيارة المختار فهو يغتني
لا تثن عن الغير فهو تابع … والمصطفى المتبوع نور ساطع
وانه باب الى الخير اتى … ومهيع لسبل النجاة
واركع اذا كنت بوقت حل … عند بلوغ ذلك المحل
ما بين قبر المصطفى ومنبره … فتلك روضة اتى في خبره

ثم تقدم نحو راس القبر ** وانت ذو ذل شديد الفقر
تحيه بقولك السلام ** عليك ايها النبي الهمام
الله كذا بركاته ** فانت نور الله بل وذاته
صلى عليك الله يا كنز الهدى ** ومنبع الخيرات في كل مدى
والآل والازواج والصحب الكرام ** وما يرى في سلكهم له انتظام
لقد بلغتنا الرسالة المصانه ** حقا واديت لنا الامانه
عبدت مولاك وفي سبيله ** جاهدت ناصرا عظيم نيله
نصحتنا محتسبا في كل حين ** وصابرا حتى اتاك اليقين
ها نحن جئناك وقد ظلمنا ** انفسنا مستغفرين ربنا
فانت باب الله والمعول ** عليه في كل مهم معضل
وخيرة الخلق بل قصدهم ** والله قد قال ولو انهم
ثم تنقل جهة اليمين ** قدر ذراع للصديق الامين
اعني ابا بكر امام الخلق ** وعمدة النبي وعتيق الصدق
وقل مجيبا له السلام ** عليك والرحمة والانعام
صفي خير الخلق والثاني له ** في الغار اذ رام العداة نيله
جزاك يا صديق ربي عنده ** خيرا عن امة الرسول بعده
ثم تنحى لليمين ايضا ** قدر ذراع للامام المرتضى
اعني به الليث ابا حفص عمر ** من قام لله بعدل فانتصر
تحيه بقولك السلام ** عليك يا فاروق يا امام

عز بكم الاسلام والشرك انطويا ما فقد دهرنا بمثلكم وفا
تالله للغزا بيك بافي كن سيما للعبد ومن المقتفي
جزاك خير ربنا بمنته لقد حفظت المصطفى في امته

فهذه كيفية الزيارة
فاجهد وخالف نفسك الامارة

واكثر من الدعاء في ذاك المقام واطلب رضى المولى وتحسين الختام
واعجب الى الاحباب ما يسرهم وعجل الاوبة واغنم قربهم

فهذا وارجو الله بتبليغ المنى
فذا المنظومة ونختمها حسنا

نظمته في عشر قعدة الاول في سفر الحج على نظم الجمل
في عام ستة عشر ومائة والالف من بعد تكون توفية
واسأل الذي صفا اديمه من حسد ونار حقد خيمه
اذا را فيما نظمناه لسكر يبدي الصواب ويزيل الخلل

ثم الصلاة والسلام سرمدا
على صفي الله مصباح الهدى

تم والال طرا والصحاب ما سدد العيش ذاك الحباب

والصحاب

2214

الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما

من عبد الله سبحانه محمد ازموريان بن الحداد وفقه الله امين
الى ابننا اعزيز سلام الله عليك ورحمة الله تعالى
وبركاته وبعد فانى غضبنا عليك غضبا
شديدا من ذهابك بفلاوس زوجة البشير العفون من غير
مشورته وبغير رضاء زوجها واردت ان تزوجها من
بعض خدامك وهى فى عصمة زوجها ولم يطلقها
وهذا الفعل قبيح عند الله وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يفعله الا الجبابرة والفسقة من الناس واما الفضلاء
واولاد المشايخ فحاشاهم عن هذا الفعل القبيح ولم يفعله
الحجاج بن يوسف المشهور بظلمه قديما وحديثا ويضرب
به الامثال فى الشعر والكلام وهب انها
طلقت فلا بد ان تعتد عندنا وبعد مضى عدتها
تزوج من شاءت فقد شنعتنى عند الناس وان لم
انتغير من هذا الفعل فقد رضيت به ومن رضى بالمنكر
فكانما هو الذى فعله فهو شريك مع فاعله فى الخفى
او المباشر والحاصل لا بد ان تردها الينا والا فهذا
فراق بينى وبينك الى يوم القيامة بل لا ملاقات بيننا
فى القيامة اه فلتعلم ولعل ابنت على بن احلى
تزوجها الخردشى فى عوضها فتحرم عليه ابدا لان المرضع
لا تنبغى الا بعد فطام ولدها وعن ذلك ابلغنا قوله لا الشهر
وكيف يكون حالكما فانت من الخطر لقا البير للشريعة

[illegible]

پتوللی تشکرک ویلسونا
اعتیبر انا اشنا الله
تعلق [illegible]

h·224